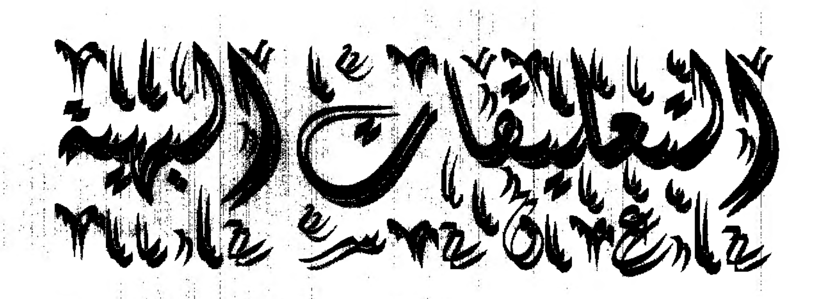
سلسلة الدين النصيحة
(١١)



التعليقات البهية

على

مقدمة في أصول التفسير

لشيخ الإسلام ابن تيمية

إعداد

أبو عمر القلموني

عفا الله عنه



الحمد لله رب العالمينَ ، أنزل كتابهُ موعظةً للناسِ أجمعين ، وهدىً للمتقينَ ، ونوراً للمهتَدين ، وروحاً تحيا به قلوبِ المؤمنين ، ورحمةً لمن استجابَ منهم ، وشفاءً لما في الصدورِ .

به يفرح المؤمن غايةَ الفرح ، ومن آياته يستمدُّ العلم والهدى والنور ، فهو صراطُ اللهِ الموصلُ إلى رضوانِه وجنتِه ، وحبلُه الذي لا ينقطِع ، ونورُه الذي لا ينطفئ ، وعلمُه الذي به العالَمُ ينتفِع ، وذكرُه الذي به العبدُ يرتفع .

أشهدُ أن لا إلهَ إلا هو لا شريكَ له الملكُ الحقُّ المبينُ ، الرحمنُ الرحيمُ ، العليمُ الحكيمُ ، تكلَّمَ بالقرآنِ وأنزلَ به جبريلَ عليه السلامُ ، على خيرِ الأنامِ ، ليكونَ الصراطَ الموصلَ لهم إلى دارِ السلامِ . وأشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه ، خاتَمُ الأنبياءِ والمرسلينَ ، أرسلَه اللهُ رحمةً للعالمينَ ، على حينِ فترةٍ من الرسلِ ، وانقطاعٍ من الوحيِ ، وانتشارٍ لظلماتِ الشركِ والجهلِ والضلالِ ، فأنزلَ عليهِ كتابَهَ الكريمَ ، بلسانٍ عربيٍّ مبينٍ ، وأمره بتبليغه وبيانِ ما فيه . فأدى رسالةَ ربِّه على التَّمامِ ، وبلغَ الناسَ وحيَ اللهِ أكملَ بلاغٍ ، وبيَّنَ لهم بلسانِه وحالِه مرادَ الربِّ سبحانَه حتى اتَّضح المرادَ ، فأخرجَ اللهُ به الناسَ من ظلماتِ الجهلِ والضلالِ والشركِ ، إلى نورِ العلمِ والهدى والإيمانِ ، وما توفّاه اللهُ تعالى إلا بعد أكملَ به الدينِ ، وأتمَّ به النِّعمةَ على العالمينَ .

صلواتُ اللهُ وسلامُه عليه وعلى أصحابِه سادةِ أصحابِ النبيين ، أولي العلمِ والهدى والعملِ واليقينِ ، من رضيَ اللهُ عنهم في نصوصِ آياتِ كتابِه المبينِ ، وجعلَ هديَهم وسبيلَهم سبيلاً للمؤمنينَ إلى يومِ الدينِ .

وعلى التابعينَ لهم بإحسانٍ ، ومن اهتدى بهديهم وسار على نهجهم إلى يومِ الدينِ .

وبعد ،،

فإنَّ أهمَّ ما انتفعَ به العبدُ ، وتزوَّدَ به إلى دارِ القرارِ ، واستعدَّ به للقاءِ الربِّ الرحيمِ الغفارِ ؛ تلاوةُ كلامِ اللهِ تعالى ، وتفهُّمُ آياته ، وتدبُّرُ معانيه ، ومعرفَةُ مرادِ الربِّ سبحانَه من خلاله ، والعملُ بما يستطيعُ من ذلكَ . فبذلكَ يهتدي للتي هي أقومُ ، ويتَّعظُ ويتذكَّرُ ، فينالُ شرفَ القربِ من ربِّه ، وذكرَه في ملئِه ، ورحمتَه يوم لقائِه ، وارتفاعَه في جنته بقدرِ قراءته وانتفاعه .

ومن المعلومِ الثابتِ في كتابِ اللهِ المبينِ ، أن اللهَ ﷻ إنما أنزلَ كتابَه ليُفهم ويُتدبّرُ ، ويُتلى وبه يُعمَلُ ، فقال سبحانه : ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ

﴿ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾[1] . وذمَّ سبحانه من لا يفهمُ آياته ولا يتدبَّرُ فقال : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴾[2] ، وحذَّرنا جلَّ وعلا أن تكونَ حالُنا مع آياته كحالِ أهلِ الكتابِ لا يقرؤون الكتابَ إلا أمانيَّ ، أي : مجردَ قراءةٍ لا فهم معها ولا عمل .

من هنا دأبَ أهلُ العلمِ والإيمانِ ، من الصحابةِ فمن بعدهم على بيانِ ما يتعلقُ بآياتِ القرآنِ ، وضبطِ الأصولِ والقواعدِ التي توصلُ إلى الفهمِ الصحيحِ ، والتحذيرِ من طرقِ أهلِ البدعِ والضلالةِ الذينَ فسَّروا القرآن على مقتضى أهوائهم وخالفوا ما كان عليه الصحابةُ والتابعونَ في ذلك فضلّوا وأضلّوا .

ومن هؤلاءِ الأئمةِ الأعلامِ ، كان شيخُ الإسلامِ تقيُّ الدينِ أحمدُ بنُ عبد الحليمِ ابنُ تيميةَ رحمه الله تعالى ، فقد كانَ له في تفسيرِ كتابِ اللهِ وتبيينِ معانيه اليد الطولى ، وقد أتى في ذلك بما يُبهرُ العقولَ ، وأكثرَ من ذكرِ الأصولِ والقواعدِ في جميعِ الفنونِ التي تضبطُ لطالبِ العلمِ والحقِّ سبيلَ الفهمِ الصحيحِ ،وتنيرُ له الطريقَ في معرفَةِ دينِ ربِّ العالمين .

ومن كتبه في مجالِ قواعدِ تفسيرِ القرآنِ ، مقدمتُه المعروفةُ المشهورةُ بـ (مقدمةٌ في أصولِ التفسيرِ) ، وهي على اختصارِها حوتَ من القواعدِ أهمَّها ؛ بيَّنَ فيها رحمه الله أهمَّ القواعدِ والأصولِ الأساسيةِ العامةِ التي يحتاجُها من أرادَ تفسيرَ القرآنِ ، وكيف يميِّزُ بينَ المنقولِ في ذلكِ والمعقولِ ، وطرقِ التفسيرِ الصحيحةِ والباطلةِ ، وأهمَ كتبِ التفسيرِ وما يتعلقُ بمنهجِ أصحابها .. إلى غيرِ ذلك مما هو صمّامُ أمانٍ لم يريدُ الدخولَ في تفسيرِ القرآنِ ، فيأمنَ من الزيغِ في ذلك والانحراف .

فلا عجبَ إذاً أن تجدَ هذه الرسالة عندَ أهلِ العملِ القَبولَ ، وأن يفيدَ منها من جاءَ بعدهُ من العلماءِ المنصفينَ ، فنجدُ أن كثيراً من أهلِ العلم بالقرآنِ قد أفادوا من هذه الرسالةِ في كتبهم ومؤلفاتهم ، ومن هؤلاء :

الإمام الزركشيُّ رحمه الله ، فقد نقلَ منها كثيراً في كتابه (البرهانُ في تفسير القرآن) .

السيوطيُّ رحمه الله ، فقد نقل معظمَها في كتبه (الإتقانُ في علومِ القرآنِ) وعقَّبَ ذلك بقوله : وهو كلامٌ نفيسٌ جداً .

---

(١) سورة ص ، آية (٢٩) .

(٢) سورة محمد ، آية (٢٦) .

ابنُ كثير رحمه الله ، فقد نقل أكثرَها في مقدمة تفسيره المشهور .

الحافظُ ابنُ حجرَ العسقلانيُّ رحمه الله ، حيث ذكرَ كلاماً طويلاً منها في كتبه (النكت على ابن الصلاح) .

وهذا منهم اعترافٌ بأهمِّيتها ، وبفضلِ مؤلِّفها ، وبراعةِ ما جاءَ فيها .

ولقد كانتْ بدايةُ عهدي بهذه الرسالةِ عام (١٤٠٤) هـ بعد أن قامَ بتحقيقِها وطباعتِها شيخنا أبو عبد الرحمنِ فواز بن أحمد زمرلي حفظه الله ونفع به ، حيثُ قرأتُ غالبَها عليهِ واستفدتُ من تعليقاتِه وفوائدِه ، وهو الخبيرُ بهذا الفنِّ من فنونِ العلمِ ، وقد انتفعنا به غايةَ الانتفاعِ جزاهُ الله خيراً .

ولما رأيتُ ما في هذه الرسالةِ من الفوائدِ والضوابطِ تعلق قلبي بها ، فقرأتها لنفسي مرات كثيرة ، وسمعت فيها شرح شيخِنا العلامةِ محمد بن صالح العثيمينِ رحمه الله تعالى ، وقرأتُ غالبَ ما كُتِبَ من شروحاتٍ عليها أو تعليقاتٍ .

ولقد منَّ الله عليَّ بشرحِها على مجموعاتٍ من إخواننا طلاب العلمِ في بلدتي القلمون من أرضِ لبنانَ ، وفي بعضِ مساجدِ مدينةِ طرابلس الشام ، وكذلكَ في مدينة بيروت وغيرِها ، وذلك في عام (١٤١٤ و ١٤١٥) هـ .

وخلال شرحي لها علَّقتُ عليها تعليقاتٍ مما استفدتُه من مشايخنا وغيرِهم ، فأحببتُ أن أجمعها لعلَّ الله أن يجعلَ فيها نفعاً وفائدةً ، ولكنَّ المشاغلَ وضيقَ الأوقاتِ حالَ دونَ ذلك بقدرِ الربِّ سبحانَه الذي بيده لأقدارِ ، إلى أن يسرَّ اللهُ ذلك في مدينة رسوله عليه الصلاةُ والسلامُ ، بعد أن يسَّر اللهُ لي شرحها لبعض طلابِ العلمِ وطالباتِه في هذا البلدِ المباركِ ، فجمعتُ ما تفرَّقَ بينَ يدي من فوائدها ، وزدتُ عليها ما رأيتُ فيه نفعاً ، وغالبُ ذلكَ مما استفدتُه من تعليقات وتخريجاتِ شيخنا أبي عبد الرحمن حفظه الله ، وشيخنا ابن عثيمين رحمه اللهُ ، كما انتفعتُ بتعليقاتِ الشيخِ عبد الرحمن بنِ قاسمٍ رحمه الله ، وشرحِ الشيخِ محمد بن عمر بازمول حفظه اللهُ.

هذا وأسالَ اللهُ تعالى أن يجعلَ ذلكَ في ميزاتِ الحسناتِ ، وأن يخلص في النياتِ ، ويباركَ في العلومِ والأعمالِ ، وأن يجعلَ ذلكَ في ميزانِ الحسناتِ ، وأن يغفرَ ما قد يقعُ فيها من الخطأ والزلاتِ ، إنه سميع مجيبٌ الدعواتِ .

وكتبه

أبو عمر القلموني

المدينة النبوية في: ٢٩/شوال/١٤٢٥هـ



رب يسر وأعن برحمتك[1]

الحمدُ لله نستعينُه ونستغْفِره ، ونعوذُ باللهِ من شرورِ أنفسنا ومن سيئاتِ أعمالنا . من يهدِهِ اللهُ فلا مضِلَّ له ، ومن يُضْلِلْ فلا هاديَ له . وأشهَدُ[2] أن لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له ، وأشهَدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه ، صلى اللهُ عليه وسلَّمَ تسليماً[3] . أما بعدُ[4] :

---

(١) بدأ رحمه الله كتابه بالبسملة فقال : (بسم الله الرحمن الرحيم . رب يسر وأعن برحمتك) وذلك جرياً على سنةِ الرسولِ ﷺ في كتبه ورسائله إلى الملوك وغيرهم ، ويؤخذ من ذلك أن البدءَ بالبسملة في أول التأليف والكلامِ من سنةِ رسولِ اللهِ ﷺ .

وفي الابتداءِ بها تبركٌ بأسماءِ اللهِ تعالى ، واستعانةٌ به على ما يريدُ ، وطردٌ للشيطانِ ، واستحضار للإخلاص ، كما بيناه في غير هذا الموضع .

(٢) أشهد : أي أقر وأجزم وأقطع أن لا معبود حق إلا الله وحده . والإفراد مناسب للتوحيد بخلاف الأفعال السابقة ، فالأنسب أن لا يؤتى بالنون التي تدل على العظمة أو الجمع . وأما الأفعال السابقة من الاستعانة والاستغفار والاستعاذة بالله تعالى ؛ فالأنسب أن يؤتى فيها بنون الجمع للدلالة على حاجة جميع المخلوقات لذلك وما ينبغي أن يكون منهم لله تعالى .

(٣) هذا ما يسمى بخطبة الحاجة . والمقصود منها أن يجعلَ الإنسانُ بينَ يدي حاجتِه حمدَ اللهِ والثناءَ عليهِ والشهادةَ له بالتوحيدِ والصلاة والسلام على رسوله ﷺ ، إلى غيرِ ذلكَ مما تضمَّنته من المعاني العظيمة ، ما يكون له أعظم الأثر في توفيق الله للعبدِ فيما يريد من الخير ، فإن في ضمن ذلك الإقرار بوحدانية الله تعالى وأنه المالك المتصرف بكل شيء ، واعتراف بالعبودية والفقر له ، وأن العبد لا يمكنه فعل شيء إلى بتوفيق الله له ، وتذكير للنفس بتقوى الله وما ينبغي أن يكون عليه حالها من التوبة والإنابة والاستغفار والاعتصام بالله والالتجاء إليه ليعصم العبد من الشيطان وجميع الشرور ، مع المتابعة التامة لرسول الله ﷺ . وهل يلزمُ الالتزامُ باللفظِ الواردِ فيها عن النبي ﷺ ؟ الظاهرُ من فعل كثيرٍ من العلماء في كتبهم عدم لزومِ ذلك ، ولا ريب أن التمسُّكَ بها أولى ، خاصة في هذا الزَّمنِ الذي أوشكتْ أن تموتَ فيه هذه السنةُ .

(٤) أما بعد : كلمة يؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى غيره ، ويستحب الإتيان بها في الخطب والمكاتبات اقتداءً بالنبي ﷺ . ومعناها : بعد ذكر الله والثناء عليه والشهادتين والصلاة على رسول الله ﷺ ، أقول ...

فقدْ سألني بعضُ الإخوانِ[1] أن أكتُبَ له مقدِّمَةً[2] تَتَضَمَّنُ قواعدَ كُلِّيَّةً[3] تُعينُ على فهمِ القرآنِ[4]، ومعرفَةِ تفسيرِه ومعانيه[5]، والتَّمْييزِ – في منقولِ ذلكَ ومعقولِه[6] – بينَ الحقِّ وأنواعِ الأباطيلِ[7]، والتنبيهَ على الدَّليلِ الفاصِلِ بينَ الأقاويلِ[8]، فإنَّ الكتبَ المصنَّفَةَ في التفسيرِ مشحونَةٌ بالغثِّ والسَّمينِ، والباطلِ الواضحِ والحقِّ المبينِ.

---

(١) بيان منه رحمه الله للسبب الذي دفعه إلى تأليف هذه الرسالة وهو سؤال بعض الإخوان منه ذلك. وهذه عادة المصنِّفين في بداية كتبهم أن يذكروا سبب تأليف الكتاب والمقصود منه.

(٢) المقدِّمةُ ؛ بكسر الدال : الكلام الذي يقدَّمُ به شيءٌ آخر. والمقدَّمةُ ؛ بفتح الدال : أولُ الشيءِ. وشيخ الإسلام أراد أن يجعل كتابه هذا مقدِّمةً للتفسير بين يدي من يريد أن يفسر كتاب الله لا أن يقدِّمَ به شيئاً آخر. فالأصح أن نقول (مقدَّمة) بالفتح لا بالكسر.

(٣) القواعد : جمع قاعدة، وهي أساس الشيء. وهنا : الأساسات التي تعين على فهم القرآن. وقال (كلية) ليبين أنها ليس قواعد تفصيلية وإنما هي قواعد إجمالية عامة.

(٤) هذا هو المراد منه، وهو الذي تحتاج إليه الأمة، وهو أحد الأمور الثلاثة التي قصدت بإنزال القرآن وهي (التعبد والفهم والعمل) فأما الأول فسهل جداً، والثاني بحاجة لتعلم وتعبد وتقوى، والثالث هو أشد هذه الأمور.

(٥) من باب عطف المترادف والمتقارب، وإن كان فهم القرآن متضمن لفهم معناه وحكمه وأسراره. وقد يقال : التفسير هو تفسير اللفظ، والمعنى هو ما يراد بالكلام، مثل قوله تعالى ﴿ أو يأتي بعض آيات ربك ﴾ فلفظها : يوم يأتي شيء عظيم يدل على قدرة الله وعظمته ووحدانيته وقرب لقائه، والمعنى المراد : طلوع الشمس من مغربها. أو مثل قوله تعالى ﴿ والضحى ﴾ فتفسيرها : الوقت المعروف، ومعناها : قسم أقسم به الله تعالى يدل على أهمية هذا الوقت وأنه آية تدل على وحدانية الله تعالى.. ففرق بين تفسير اللفظ وبين المراد به، فالصلاة مثلاً لها معنى في اللغة ولا يصح أن يفسر به كل المواضع التي وردت به كلمة (صلاة) بل لا بد من النظر في سياق الكلام والنظر في المعنى الشرعي المقصود من خلال السياق حتى يتضح المراد.

(٦) دل هذا على أن تفسير القرآن نوعان : نقلي وعقلي، وهو ما يسمى (التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي) ويجب أن يكون الثاني غير مخالف للأول. فإن النقل هو الأصل والأساس وهو معصوم بشرط ثبوته عن النبي ﷺ، والعقول يلحقها النقص والهوى والخطأ..

(٧) وحد الحق وجمع الأباطيل على طريقة الوحي التي تدل على أن الحق واحد لا يتعدد بخلاف الباطل فهو كثير جداً وطرقه متعددة كما يوحد النور وتجمع الظلمة ويوحد الصراط المستقيم وتجمع السبل المخالفة له، وهكذا.. والقرآن فيه كثير من هذه الأمثلة وكذلك السنة كما في حديث ابن مسعود المشهور أنه قال : خط لنا رسول الله ﷺ خطاً ثم قال : « هذا سبيل الله »، ثم خط عن يمينه وعن شماله خطوطاً وقال : « هذه السبل ... » الحديث.

وفي ضمن كلام شيخ الإسلام رحمه الله أنه لا بد لمن أراد تفسير القرآن من التمييز في كل ما ورد إلينا من التفسير سواء المنقول أو المعقول حتى لا يختلط الحق بالباطل، والتمييز في المنقول يكون بمعرفة الأسانيد وما يقبل منها وما يرد، والتمييز في المعقول يكون بمعرفة أصول الدين وقواعد الشرع وأساليب اللغة العربية وبلاغتها...

(٨) الدليل يكون نقلياً كما يكون عقلياً. وهو رحمه الله سيبين من خلال هذه المقدَّمة كيف يميز المفسر بين الأقاويل المذكورة في التفسير ومعرفة ما يقبل منها وما يرد، ومعرفة طرق الجمع بينها أو الترجيح عند تعذر الجمع، وغير ذلك..

والعِلمُ[1] إما نَقْلٌ مصَدَّقٌ[2] عن مَعصومٍ ، وإما قولٌ عليه دليلٌ مَعلومٌ[3] ، وما سِوى هــذا فإما مزَيَّفٌ مردُودٌ ، وإما مَوقُوفٌ لا يُعلَمُ أنه بَهْرَجٌ[4] ولا مَنْقودٌ[5] .

وحاجَةُ الأمَّةِ ماسَّةٌ إلى فَهمِ القرآنِ[6] الذي هو: « حَبْلُ اللهِ المــتينُ[7]، والــذِّكْرُ الحكــيمُ[8]، والصِّراطُ المستقيمُ[9]، الذي لا تَزيغُ به الأهواءُ[10]، ولا تلتَبِسُ به الألسُنُ[11] ، ولا يَخْلَقُ[12] على كثرَةِ التَّرديدِ[13] ، ولا تنقَضي عجائبُه[14] ، ولا يَشبَعُ منه العُلماءُ[1] . من قالَ به صدقَ[2] ، ومن عَمِلَ به

---

(١) أي العلم الصحيح الحقيقي النافع فليس كل ما يزعم أنه علم هو من العلم .

(٢) أي ثابت صحيح .

(٣) وهو الاجتهاد والاستنباط الذي دل عليه الدليل المنقول أو المعقول .

فالعلم لا يخلو من هذين الأمرين : نقل صحيح من آية أو حديث ، أو قول محقق وهو الفهم الصحيح الموافق للأدلة وأصولها

(٤) البهرج : يقال لكل موصوف بالرداءة .

(٥) المنقود : هو الجيد من الدراهم . وعلى هذا فأقسام العلوم ثلاثة : ما نعلم صحته ، وما نعلم بطلانه ، وما يجب التوقف فيه .

(٦) بل ليس هناك حاجة أعظم من هذه الحاجة ، فبالقرآن فقط نحصل الهداية والعلم والعزة والتمكين .. والنجاة والفــلاح والسعادة .. والأدلة على ذلك كثيرة جداً في الكتاب والسنة .

(٧) الحبل : هو ما يتوصل به إلى غيره ، وفسر بالسبب . وأضيف إلى الله لأن الله تعالى هو الذي وضعه وجعله حبلاً موصلاً إلى مرضاته ومحبته وجواره في جنته .

(٨) ذكر : لأنه مذكر ، ولأن فيه الذكرى ورفع الذكر لمن تمسك به كما قال تعالى ﴿ وإنه لذكر لك ولقومك ﴾ .

والحكيم : المحكم والمتضمن للحكمة كما قال تعالى ﴿ ذلك نتلوه عليك من الآيات والذكر الحكيم ﴾ .

(٩) الطريق القويم الموصل إلى الله تعالى . وقد ذكر ابن القيم رحمه الله أن الطريق لا يسمى صراطاً إلا إذا كــان مســتقيماً ويوصل إلى المقصود ولا طريق سواه يوصل إلى المقصود وأن يتسع لجميع من أراد السير عليه وأن يكون أقرب طريــق موصل إلى المقصود .

(١٠) الزيغ : هو الميل ، فمهما مالت أهواء الناس فإنها لا تزيغ به .

(١١) أي لا تختلط به الألسن فهو بلسان عربي مبين . ومن غير الممكن أن يترجم القرآن ترجمة حرفية أبداً وإنما الترجمة تكون لمعانيه وأحكامه .

(١٢) لا يبلى من القدم ولا يمله من يقرؤه مع كثرة ترديده له ، بل كلما قرأه شعر بأنه جديد .

(١٣) بخلاف غيره من الكلام ، فمهما كان بليغاً جميلاً فإن الإنسان لا بد أن يمله بعد فترة من ترديده . وهذه آية من آيات الله في القرآن الكريم يشعر بها كل مسلم وقارئ .

(١٤) هذا من حيث هو قرآن بغض النظر هل يطلع القارئ على هذه العجائب أم لا ؟ ولا يرى عجائب القــرآن إلا مــن أعطاه الله فهماً وتأملاً في آياته وتدبراً لها . والمقصود بعجائبه : ما تضمنه من المعاني الكثيرة العظيمة الــتي لا تنقضــي ، فكلما تأمل الإنسان في آياته كلما وجد فيه شيئاً جديداً . ولا يعني هذا أن كل أحد يتكلم في القرآن بما يراه ويحمل آياته ما لا تحتمله كما يحدث اليوم من أصحاب (الإعجاز العلمي) كما يسمُّوْن ، فقد توسعوا في ذلك كثيراً وحملوا آيــات القرآن ما لا تحتمل وقالوا : هذه من عجائبه التي لا تنقضي . فنقول : هذا التفسير الذي ذهبوا إليه هو مــن التفســير

أُجر[٣] ، ومن حَكَمَ به عَدَلَ[٤] ، ومن دعا إليه هُدِيَ إلى صراطٍ مستقيمٍ[٥] ، ومن تركَه من جبّارٍ قَصَمَه الله[٦] ، ومن ابتغى الهدى في غيره أضَلَّه الله »[٧] ، قال تعالى : ﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾ ﴾[٨][٩] وقال تعالى : ﴿ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ

بالرأي ، ولا بد أن يخضع لشروط قبول التفسير بالرأي وإلا أصبح تفسيراً باطلاً مذموماً . والقرآن ليس كتاب طبيعة أو فلك أو جغرافيا أو هندسة أو غير ذلك من العلوم الدنيوية التي فتن بها الناس اليوم وإنما هو كتاب هداية لا ينبغي أن يوضع في غير موضعه وإلا لفقد روعته وقدسيته وأهميته .

(١) كلما كان الإنسان بالله أعلم كلما كان للقرآن أحب ، وذلك أنه كلام الله تعالى الدال عليه المتضمن لآياته وعلمه .

(٢) لأنه أصدق الكلام .

(٣) فقد كتب الله الأجر والثواب لكل من قرأ حرفاً من كتاب الله ، فكيف بمن عمل به والتزم بأحكامه .

(٤) لأنه الحق الذي لا يأتيه الباطل وحكمه هو حكم الله ﷻ .

(٥) بخلاف من دعا إلى هواه نسأل الله العافية .

(٦) أي : قطع ظهره ، وهذا قد يكون في الدنيا أو في الآخرة .

(٧) وهذه الأوصاف التي ذكرها جزء من حديث أخرجه الترمذي والدارمي في سننهما ، وأحمد في المسند ، والبيهقي في شعب الإيمان ، والبغوي في شرح السنة ، عن علي ﷺ . وسنده ضعيف ، فيه : الحارث الأعور وهو ضعيف .

(٨) سورة طه ، آية (١٢٣-١٢٦) .

(٩) إما : شرطية أصلها : إن ما ، وفعلها : يأتينكم . ومن اتبع هداي : جواب الشرط ، وهي شرط آخر جوابه : فلا يضل ولا يشقى . والمعنى : أخبر الله تعالى أنه سيرسل إلى بني آدم ما فيه الهدى من عنده وهو ما يرسله من الرسل والكتب ، والتنكير في كلمة (هدى) مع قوله تعالى (مني) دلالة على عظمة هذا الهدى وعلو شأنه ، وشرط الله أن من اتبع هذا الهدى فهو الذي يهديه سبحانه فلا يضل في هذه الدنيا بعلمه ولا يشقى بعمله ، أو لا يضل في الدنيا ولا يشقى يوم القيامة . وأما من أعرض عن هذا الذكر الذي جاء به الرسل فإن له في الدنيا معيشة ضنكاً ؛ أي شديدة متعبة ، وقيل : هي عذاب القبر ، وأما يوم القيامة فيحشره الله أعمى حساً ومعنىً والعياذ بالله . وفي الآية دلالة على أن سبب الهدى والنجاة هو التمسك بذكر الله تعالى وأن سبب الضلالة والشقاء هو الإعراض عن ذلك ، والله المستعان .

ومعنى (فنسيتها) أي : أعرضت عنها وتركت العمل بها . وأما قوله تعالى ﴿ وكذلك اليوم تنسى ﴾ فهو من باب المقابلة ، أي : تترك في العذاب كما تركت العمل بالآيات ، والجزاء من جنس العمل .

والمؤلف رحمه الله أورد هذه الآية ليحض على تفهم القرآن والعمل به ، وأن من ترك ذلك فقد أعرض عن الله سبحانه . فظهر أهمية فهم القرآن وتدبره ، ومن لوازم ذلك أن يجتهد الإنسان في معرفة أصوله وقواعد فهمه ليفهمه الفهم الصحيح فيصل إلى سعادة الدنيا والآخرة .

رِضْوَانَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾[1][2]، وقال تعالى : ﴿ الٓر ۚ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴿١﴾ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ﴾[3][4] .

---

(١) سورة المائدة ، آية (١٥-١٦) .

(٢) في الآية بيانٌ أن ما جاء به الرسول ﷺ هو النور الذي يضيء القلوب في سيرها إلى الله تعالى وأن من اتبع هذا النور هو الذي يهديه الله تعالى إلى سبل السلام وهي الطرق الموصلة إلى دار السلام وهي الجنة . والجمع في السبل هنا مع أن سبيل الحق واحد بالنظر إلى فروع هذا الحق الكثيرة من العقائد والعبادات والأقوال والأعمال وغير ذلك من طرق العبودية التي تجتمع في سبيل واحد ، ولا تطلق السبل بالجمع ويراد بها الإسلام إلا بتقييد كما قيدت هنا بقوله (سبل السلام) .

وقوله تعالى (الظلمات والنور) فيه الإشارة إلى أن النور واحد وأن ظلمات الكفر والشرك مختلفة متعددة ، وجملة (ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه) متعلق بما قبله ، أي يهديهم سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور . وقوله (ويهديهم) عطف الصفة أو أن الأولى بالتوفيق والثانية بالدلالة كما قال تعالى (والذين اهتدوا زادهم هدى) .

(٣) سورة إبراهيم ، آية (١-٢) .

(٤) (الحميد) على وزن فعيل بمعنى (فاعل) و (مفعول) فعلى الأول تكون بمعنى (الحامد لعباده) وعلى الثاني بمعنى (المحمود)

و (الله) بدل من الحميد . وفي قراءة ثانية (اللهُ) بالرفع على أنه مبتدأ ، والجملة استئنافية .

وفي قوله تعالى (لتخرج الناس) صحةُ إضافة الشيء إلى سببه ، لأن النبي ﷺ ما هو إلا سبب لإخراج الناس من الظلمات إلى النور لا أنه يمكنه أن يفعل ذلك من عنده ، ولذلك قيدها سبحانه بقوله (بإذن ربهم) حتى لا يظن أحد أن الهداية بيد النبي ﷺ ، وقال في الآية المذكورة قبلها (بإذنه) لأن الضمير يرجع إلى الله تعالى هنا فالهداية بيده هو وحده . وأما هداية النبي ﷺ فهي هداية دلالة وإرشاد وتعليم ، وأما هداية التوفيق والثبات فهي بيد الله ، والأدلة على هذا كثيرة ليس هذا موضعها .

وقال تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ صِرَٰطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ ﴿٥٣﴾ ﴾[1][2] .

وقد كتبتُ هذه المقدِّمَةَ مختصَرَةً[3] بحسَبِ تيسيرِ اللهِ تعالى ، من إملاءِ الفُؤادِ[4] ، واللهُ الهادي إلى سَبيلِ الرشادِ .

---

(١) سورة الشورى ، آية (٥٢-٥٣) .

(٢) سمى ما أوحاه إلى نبيه ﷺ روحاً لأن حياة القلوب به ولا حياةَ لها إلا بالوحي ، والقلب الذي ليس شيء من القرآن كالبيت الخرب ، وفيه دلالة على أن القرآن غير مخلوق بدلالة قوله تعالى (ألا له الخلق والأمر) والقرآن من أمره . وأخبر أن هذا الوحي يهدي به الله من يشاء عباده ، فالأمر راجع لمشيئته وحده لا لشيء آخر ، وقد بين في آية المائدة السابقة أنه يهدي به من اتبع رضوانه ، ثم أخبر أن نبيه ﷺ يهدي إلى صراط مستقيم ، والمقصود بالهداية هنا هداية الدلالة والبيان لا هداية التوفيق والثبات بدلالة أنها عُدِّيت بحرف (إلى) بخلاف هداية الله تعالى فإنها عديت بحرف (من) . وأضاف الصراط إلى نفسه في قوله (صراط الله) باعتبار أنه هو الذي وضعه لعباده وهو موصل إليه ، وأضافه في الفاتحة إلى الناس باعتبار أهله السائرين عليه . وجملة (ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان) ما هنا استفهامية لأنه إذا جاءت بعد (تدري) جملة مصدرة بما فلا بد أن تكون استفهامية ، والمعنى : ما كنت تدري أي شيء الكتاب والحكمة . وقوله (ألا إلى الله تصير الأمور) ألا : للتنبيه الدال على الأهمية ، وتقديم الجار والمجرور يدل على الحصر أي : إلى الله وحده ، والأمور : عامة في جميع الأمور الدنيوية والدينية والكونية والشرعية وغير ذلك . وفي ضمن هذه الآيات التي ذكرها المؤلف بيان أن معرفة القواعد والأصول وحدها لا يكفي لفهم القرآن والعمل به ، وإنما العبد بحاجة فوق هذا إلى توفيق الله له وهدايته وإعانته وتثبيته ، فلا ينبغي أن يغيب هذا عن أذهاننا أبداً .

(٣) أي : كتبها باختصار لم يطل فيها ، وذلك ليسهل حفظها .

(٤) أي : لم يجمع لها المراجع والكتب ، وإنما كتبها من فؤاده هكذا بعفو الخاطر . والمؤلف رحمه الله ذُكر له في التأليف أمور عجيبة من سرعة التأليف والضبط مما يدل على مدى حافظته واستحضاره وضبطه وفهمه رحمه الله . كما حدث لما جاءه سؤال في مسائل القدر على شكل أبيات من الشعر ، فقرأها ثم شرع يكتب رداً عليها ، فرد بقصيدة طويلة على نفس وزن الأبيات وقافيتها وهي التائية في القدر ذكر فيها أكثر من ثمانين مسألة من مسائل القدر وتفصيل ذلك ، وهذا من أعجب ما يكون خاصة في باب القدر وصعوبته .

فصل

في أن النبي ﷺ بيّنَ لأصحابه معانيَ القرآنِ[1]

يجبُ أن يُعْلَمَ أن النبيَّ ﷺ بيَّنَ لأصحابِهِ معانيَ القرآنِ كما بيَّنَ لهم ألفاظَه ، فقولُه تعالى : ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾[2] يتناوَلُ هذا وهذا[3] .

---

(١) هذه القاعدة فيها الرد على كل من يقول إن القرآن فيه معانٍ لم تُبيَّنْ للصحابة ، أو لم يعرفوها رضي الله عنهم . فما من شيء من القرآن والمراد منه إلا وعَلِمَه مجموع الصحابة وإن كان قد يخفى بعض ذلك على أفرادهم و لكنه لا يمكن أن يخفى على مجموعهم ، علم ذلك من علم وجهل ذلك من جهل .

(٢) سورة النحل ، آية (٤٤) .

(٣) تمام الآية المذكورة قوله تعالى (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون) واللام في (لتبين) للتعليل بدلالة نصبها للفعل . وفيها التصريح أن مهمة النبي ﷺ أن يبين للناس المراد من الوحي المترل عليهم . ولا ريب أنه ﷺ ما توفاه الله تعالى حتى أنهى مهمته وأتم هذا البيان ، فكل ما يتعلق ببيان القرآن والوحي قد بينه ﷺ للصحابة رضي الله عنهم . ومثل هذه الآية قوله تعالى : (ثم إن علينا بيانه) ففيها أن الله تكفل ببيان هذا القرآن وإظهاره ، وذلك ببيان حروفه ومعانيه . وفي ذلك الرد على أهل التفويض الذين يزعمون أن كثيراً من الآيات وخاصة المتعلقة بأسماء الله وصفاته لا يعلم معناها وما تدل عليه إلا الله ﷻ ، والرد عليهم من جهة أنه لو كان هذا صحيحاً فإنه يعني أن النبي ﷺ كان جاهلاً بمعاني القرآن أو أنه كان عاملاً بها ولكنه كتمها عن أصحابه ، وهذا باطل بلا شك .

ومن هنا نعلم أن كل من ادعى أن القرآن لم يفهمه الصحابة فهماً كاملاً فقد ضل وانحرف ، وكذلك من ادعى أنه يمكننا أن نفهم القرآن أفضل من فهم الصحابة فقد ضل وانحرف ، وكذلك من أتى بتفسير للقرآن يناقض ما قاله الصحابة فقد ضل وانحرف ، فلا يمكن لأحد أن يأتي ببيان أفضل منهم أبداً ، وهذا المنهج لا بد منه حتى نضع حدوداً لعقولنا واجتهاداتنا في فهم القرآن حتى لا نزيغ وننحرف عن الهدي القويم في التعامل مع القرآن الكريم .

فهذه القاعدة التي بدأ بها المؤلف رحمه الله القواعد ينبني عليها أمور كثيرة ، منها : أن ما فسره الصحابي من القرآن هو مما استفاده من الرسول ﷺ ، فأصبح لتفسيره قيمة ليست لغيره . ومنها : أن يجعل تفسير الصحابي ضابطاً للاجتهاد في التفسير فكل تفسير يخالف مخالفة تضاد ما ذكره الصحابة يكون مردوداً باطلاً ، وهو من أنواع التفسير بالرأي المذموم . وسيأتي إن شاء الله تعالى شروط قبول التفسير بالرأي والاجتهاد في أواخر الرسالة .

قال البغوي في تفسيره (٣ / ٧٠) : أراد بالذكر الوحي ، وكان النبي ﷺ مبيناً للوحي ، وبيان الكتاب يطلب من السنة . اهـ . وقال ابن عطية في المحرر الوجيز (٣ / ٣٩٥) : وقوله ﴿ لتبين ﴾ يحتمل أن يريد : لتبين بسردك نص القرآن ما نزل . ويحتمل أن يريد : لتبين بتفسيرك المجمل وشرحك ما أُشكل مما نزل ، فيدخل في هذا ما بينته السنة من أمر الشريعة ، وهذا قول مجاهد . اهـ . وانظر تفسير الطبري (٧ / ٥٨٩) وابن كثير (٢ / ٥٧١) والاتجاهات المنحرفة في تفسير القرآن الكريم لمحمد حسين الذهبي (١٠ – ١٢) .

ولرفع بعض الإشكالات في هذا ، نقول : إن بيان النبي ﷺ للقرآن ليس بطريق واحدة وإنما من طرق متعددة ، فمنها : البيان المباشر وهو تفسيره وتوضيحه لبعض معانيه ، مثل تفسيره للكوثر بأنه نهر في الجنة أعطاه الله إياه ، وتفسيره للظلم في قوله تعالى ﴿ الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ﴾ أنه الشرك ، واستدل بقول لقمان ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾ وتفسيره للخيط الأبيض والأسود في آيات الصيام ، ومثل ذلك .

وقد قال أبو عبدِ الرّحمن السُّلَميُّ[1] : حدَّثنا الذين كانوا يُقرئوننا القرآنَ ، كعثمانَ بنِ عفانٍ ، وعبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ ، وغيرِهما ؛ أنهم كانوا إذا تعلَّموا من النبيِّ ﷺ عشرَ آياتٍ لم يُجاوِزوها حتى يَتَعلَّموا ما فيها من العِلْمِ والعَمَلِ ، قالوا : فتَعَلَّمْنا القرآنَ والعلمَ والعملَ جميعاً[2] .

ولهذا كانوا يَبْقونَ مدَّةً في حِفْظِ[3] السورةِ .

وقال أنسٌ : كان الرجُلُ إذا قرأ البقرَةَ وآلَ عمرانَ جَدَّ[4] في أعيُنِنا[5] . وأقامَ ابنُ عمرَ على حِفْظِ البقرَةِ عدةَ سنينَ ، قيلَ : ثمانِ سنين ؛ ذَكَرَهُ مالكٌ[1] .

ومنها : بيانه للمعنى بعمله ، كما بين المقصود من إقامة الصلاة ومناسك الحج وكثير من أحكام القرآن والمراد بينه بهذه الطريقة وهي أكثر من الطريقة الأولى . ومن ذلك ما كان يتخلق به من الأخلاق في معاملته لأصحابه .

ومنها : إقراره لأصحابه على ما فهموه منه بحسب لغة العرب التي نزل بها والتي يعرفونها حق المعرفة .

والآية التي ذكرها المؤلف رحمه الله هي أول دليل يذكره ليدلل على الأصل المذكور .

(١) هو الإمام العلم ، مقرئ الكوفة ، عبد الله بن حبيب بن ربيعة الكوفي ، من أولاد الصحابة ، مولده في حياة النبي ﷺ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٤ / ٢٦٧ – ٢٧١) ، وتاريخ بغداد (٩ / ٤٣٠) .

(٢) رواه الطبري في تفسيره (١ / ٦٠) وابن سعد في الطبقات (٦ / ١٧٢) وابن أبي شيبة في المصنف (٦ / ١١٧) حديث رقم (٢٩٩٢٩) . والسمرقندي في تفسيره (١ / ٧) وهو صحيح بمتابعاته . وفي الباب عن ابن مسعود ﷺ عند الطبري في تفسيره (١٥ / ٦٠) قال : كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن . وإسناده حسن .

(٣) المراد بالحفظ هنا : الحفظ مع العلم والعمل كما بين السلمي رحمه الله . وحفظ الألفاظ وحدها حجة على العبد ، والعبرة بالعمل لا بمجرد الحفظ ، والله ﷻ لم ينزل الكتاب لتحفظ حروفه فقط وإنما ليفهم ويعمل به . ولما فهم الصحابة ذلك كان هديهم في التعامل مع القرآن ما ذكر أبو عبد الرحمن رحمه الله من فهم مراد الله تعالى وما تتضمنه آياته من العلم ثم العمل والالتزام بهذا العلم . وفي ذلك دلالة واضحة على أنهم فهموا القرآن وأخذوا بيانه من النبي ﷺ واجتهدوا في سبيل تحصيل ذلك .

وهذا المنقول عن الصحابة هو الدليل الثاني على الأصل المذكور .

(٤) أي : عظُم وشرُفَ وأصبح له شأن ومكانة . والجدُّ : العظمة والحظ والجاه كما في الحديث الصحيح « ولا ينفع ذا الجد منك الجد » ، أي : لا ينفع صاحب العظمة والجاه والحظ ذلك منك يوم القيامة . ومنه قول الله تعالى حكاية عن الجن : ﴿ وأنه تعالى جد ربنا ﴾ أي : تعالت عظمةُ ربِّنا سبحانه وتعالى . وفي بعض النسخ (جلَّ) في أعيننا ، بمعنى : صار جليلاً معظماً ، وهذا وإن كان صحيحاً في معناه إلا أنني لم أجده في الرواية عن أنس بهذا اللفظ ، والله أعلم .

ولا ريب أن تعظيم الصحابة لمن حفظ هذه السور ليس لمجرد حفظ ألفاظها فهو من أسهل ما يمكن خاصة عليهم ، وإنما عظم في أعينهم من حفظها لأن طريقتهم في الحفظ كانت طريقة العلم والعمل ، فمن حفظ البقرة وآل عمران وعلم ما فيهما من المعاني العظيمة وعمل بذلك لا ريب أنه سيكون معظماً وله شأن . وهذا تابع للدليل الثاني .

(٥) قطعة من حديث طويل في الرجل الذي كان يكتب للنبي ﷺ ثم ارتد ؛ رواه أحمد في المسند ، وابن أبي شيبة في مسنده . وأصل الحديث رواه البخاري (٣٦١٧) ومسلم (٢٧٨١) وأحمد ، وابن حبان ، والطحاوي في مشكل الآثار ،

وذلكَ أنَّ اللهَ تعالى قال : ﴿ كِتَـٰبٌ أَنزَلْنَـٰهُ إِلَيْكَ مُبَـٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَـٰتِهِۦ ﴾[2][3] وقال : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ﴾[4] وقال : ﴿ أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا۟ ٱلْقَوْلَ ﴾[5] ، وتَدَبُّرُ[6] الكلامِ بدونِ فهمِ معانيهِ لا يمكنُ[7] .

وكذلكَ قالَ تعالى : ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَـٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٢ ﴾[8] ، وعقْلُ الكلامِ مُتَضَمِّنٌ لفَهْمِه[9] .

والبيهقي في إثبات عذاب القبر . وليس في الصحيحين هذه الجملة . وانظر تخريج الأحاديث والآثار الواردة في تخريج الكشاف للزيلعي .

(١) رواه مالك في الموطأ ، حديث رقم (١١) ١ / ٢٠٥ بلاغاً .

(٢) سورة ص ، آية (٢٩) .

(٣) وصف القرآن بأنه مبارك ، أي : كثير الخير قد اجتمعت فيه الخيرات واستقرت وعظمت وكثرت .. وبركة القرآن تكون بتلاوته وفهمه وما يحصل منه من معرفة بالله ﷻ وأسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه وحكمه وشرعه وأمره ونهيه .. وما يحصل به من العزة والقوة والنصرة والخير لأهل الأرض وللمتمسكين بهذا القرآن خاصة . وتمام الآية فيها تزكية وثناء من الله لمن تذكر بالقرآن واتعظ به أنه من أولي الألباب ، أي : أصحاب العقول . جعلنا الله منهم بمنه وكرمه .

(٤) سورة النساء ، آية (٨٢) . وفيها الحث على تدبر القرآن وفهم مراده ، لأن الله تعالى ذم من لا يتدبرون وأخبر أن على قلوبهم أقفالاً وليس قفلاً واحداً ، وهذه الأقفال هي التي منعت تدبرهم ، أعاذنا الله من ذلك .

(٥) سورة المؤمنون ، آية (٦٨) .

(٦) دُبُر الشيء : آخره . وتدبر الكلام : الوصول إلى النهاية والغاية المرادة منه ، وتدبر الأمر : نظر في عاقبته وما تكون نهايته . فتدبر القرآن : النظر والتفكر فيه للوصول إلى المعنى المقصود منه لتحقيق الغاية وهي العمل . فلا بد من حفظ وعلم وعمل لأنه بدون العمل لا يكون هناك حقيقة التدبر . قال الميداني : التدبر هو التفكر الشامل الواصل إلى أواخر دلالات الكلم ومراميه البعيدة .

(٧) انظر في معنى التدبر لغة وشرعاً وأهم الوسائل في تدبر القرآن رسالة (كيف نتدبر القرآن ؟) لشيخنا فواز أحمد زمرلي حفظه الله

وهذه الآيات تضمنت الدليل الثالث على الأصل المذكور ، فمن غير الممكن أن يسمع الصحابة هذه الآيات وما فيها من الأمر بتدبر القرآن وبيان فضل ذلك والتحذير من ضده ثم لا يتدبرون القرآن . وإذا كان تدبر القرآن لا يمكن إلا بفهم معانيه دل هذا على أنهم فهموا معاني القرآن ، وهذا الفهم لا ريب أنه من نبي الله ﷺ .

(٨) سورة يوسف ، آية (٢) .

(٩) أصل العقل : ربط الشيء وإحكامه ، من عقل الدابة إذا ربطها . وعقل الشيء : فهمه وربطه في الذهن . وإذا كان الله قد أنزل القرآن ليعقل ، وعقله لا يمكن أن يكون بدون فهمه ، فلا ريب أن أولى من يعقله من كانوا بين يدي رسول الله ﷺ وهو يبين لهم معانيه والمراد منه ، وهم أصحابه رضوان الله عليهم . وهذا هو الدليل الرابع على الأصل المذكور .

ومن المعلومِ أنَّ كلَّ كلامٍ فالمقصودُ منه فَهمُ معانيهِ دونَ مجرَّدِ ألفاظِه[1] ، فالقرآنُ أولى بذلِكَ[2] .

وأيضاً ، فالعادةُ تمنَعُ أن يقرأَ قومٌ كتاباً في فـنٍّ مـن العِلْـمِ ؛ كالطِّـبِّ والحسـابِ ، ولا يَسْتَشْرِحوهُ[3] ؛ فكيفَ بكلامِ اللهِ تعالى الذي هو عِصْمَتُهم ، وبه نجاتُهم وسعادتُهم ، وقيامُ ديـنِهم ودنياهُم ؟!!

ولهذا كانَ النِّزاعُ بينَ الصحابةِ في تفسيرِ القرآنِ قليلاً جداً[4] ، وهو وإنْ كانَ في التّابعينَ أكثرَ منه في الصحابةِ ؛ فهو قليلٌ بالنِّسبَةِ إلى ما بعدَهم[5] .

وكُلَّما كانَ العصرُ أشرفَ كانَ الاجتماعُ والائتلافُ والعلمُ والبيانُ فيه أكثر[6] .

ومن التابعينَ من تلقّى جميعَ التفسيرِ عن الصحابَةِ ، كما قالَ مجاهِدٌ : عرضْتُ المصحفَ علـى ابنِ عباسٍ أُوقِفُهُ عندَ كلِّ آيةٍ منه وأسألُهُ عنها[7] .

---

(١) وإلا لم يحصل المقصود منه ولا الاستفادة منه .

(٢) وهذا هو الدليل الخامس على الأصل المذكور ، أن المقصود من أي كلام أن يفهم وإلا أصبح التكلم به عبثاً لا فائدة منه ، فكلام الله سبحانه أولى بذلك من كل كلام .

(٣) أي : يطلبون شرحه ؛ لأنهم لو فعلوا ذلك لصار لعباً وعبثاً . وإذا كان الصحابة قد قرأوا القرآن على رسول الله ﷺ فلا بد أنهم سألوه عن كل ما لم يفهموه حتى يفهموا المراد منه . وهذا هو الدليل السادس على الأصل المذكور . ولا يقال : إن القرآن يختلف عن ذلك لكون الإنسان يثاب على مجرد تلاوته ، فنقول : الحكمة التي من أجلها أنزل القرآن أن يتدبره الناس ويعملوا به ويتعبدوا الله على أساسه كما في الآيات السابقة ، وأما مجرد تلاوته وإن كان فيه الأجر والثواب ولكنه غير المقصود من إنزاله . فتنبه .

(٤) وهذا هو الدليل السابع على الأصل المذكور ، وهو قلة اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في التفسير ، بل لا يكاد ذلك موجوداً عندهم إلا في أمور يسيرة هي من باب النسخ أو من باب اختلاف الأوجه ؛ وذلك لأنهم أخذوا الألفاظ والمعاني من النبي ﷺ ، ولم يكونوا يتحركون إلا على ذلك ، ولأن القرآن نزل بلغتهم ولسانهم ، ولقلة الأهواء فـيهم ، ولعـدم وجود التكلف بينهم ، ولصفاء أذهانهم وخلوها من العلوم التي تؤدي إلى ضعف تدبر القرآن ، ولأنهم لم يكونوا محتاجين لأكثر علوم من جاء بعدهم من علوم الآلة لفهم هذا الوحي ..وغير ذلك . فما داموا متفقين علـى تفسـيره تـبين أن مصدرهم في هذا التفسير واحد وهو رسول الله ﷺ فثبت أنه ما مات عليه الصلاة والسلام إلا وقد بين لهم جميع القرآن ، والله أعلم .

(٥) كان الاختلاف في التابعين أكثر منه في الصحابة بسبب كثرة الفتوحات واختلاط الألسن وبدء انتشار العجمة والبعـد عن النبوة قليلاً وانتشار الأهواء والفتن ..

(٦) وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « ما من زمان إلا والذي بعده شر منه » .

(٧) رواه الطبري في تفسيره (٦٥/١) وأبو نعيم في الحلية (٢٧٩/٣-٢٨٠) والقاسم بن سلام في فضائل القـرآن ص ٢١٦ وابن أبي شيبة في المصنف حديث رقم (٣٠٢٨٧) ١٥٤/٦ وأحمد في الفضائل (١٨٦٦) وإسـناده حسـن بمجموع طرقه . وعند أبي نعيم (٢٨٠/٣) : ثلاثين عرضة .

ولهذا قال الثَّوْرِيُّ : إذا جاءكَ التفسيرُ عن مجاهدٍ فحسْبُكَ به[1] .

ولهذا يَعتَمِدُ على تفسيرِه الشافعيُّ والبخاريُّ وغيرُهما من أهلِ العلمِ . وكذلكَ الإمامُ أحمدُ وغيرُه ممن صنَّفَ في التفسيرِ يكرِّرُ الطرقَ عن مجاهدٍ أكثرَ من غيرِه .

والمقصودُ أن التابعينَ تَلَقَّوْا التفسيرَ عن الصّحابةِ ، كما تَلَقَّوا عنهم علمَ السُّنَّةِ ؛ وإن كانوا قد يتكَلَّمونَ في بعضِ ذلكَ بالاستِنْباطِ والاستدلالِ ، كما يتكَلَّمونَ في بعضِ السُّنَنِ بالاستنباطِ والاستدلالِ[2] .

---

(١) رواه الطبري في تفسيره (٦٥/١) . وقال أيضاً : خذوا التفسير عن أربعة : مجاهد ، وسعيد بن جبير ، وعكرمة ، والضحاك . وقال خصيف : كان مجاهد أعلمهم بالتفسير . وقال قتادة : أعلم من بقي بالتفسير مجاهد . وانظر سير أعلام النبلاء (٤٥١/٤)

(٢) أما الصحابة فكان مصدر الاستنباط عندهم ، وهو النبي ﷺ . وزيادة التابعين في ذلك أمر لا بد منه لحدوث أمور جديدة لا نص فيها في الكتاب والسنة فلا بد من الاستنباط حتى تُنَزَّل على الكتاب والسنة .

واختصاراً لفوائد معرفة الأصل الأول وما يترتب عليه ، نقول : من خلال معرفة هذا الأصل وفهمه يترتب ما يلي :

ــ معرفة أن تفسير القرآن ليس فقط مجرد تفسير اللفظ ، بل السنة كلها بيان لمعناه من وجوه كثيرة .

ــ الاهتمام بالآثار الواردة عن الصحابة في تفسير القرآن ، فإنه يغلب على الظن أن هذا التفسير له حكم الرفع إلى النبي ﷺ مما يعطيه أهمية عظيمة .

ــ أهمية تفسير التابعين وخاصة الكبار منهم الذين تلقوا التفسير عن الصحابة .

ــ كل تفسير لآية خالف مخالفة تضاد ما جاء عن الصحابة فهو تفسير مردود . وأما إذا لم يخالف المأثور وكان فيه توسيع لمعنى الآية وموافقاً للغة العرب ولمقصود القرآن والشريعة ويندرج تحت أصول صحيحة فهو مما يقبل من دون جزم أنه مراد الله من الآية إلا بدليل واضح ، والله أعلم .

فصل

في اختلاف السلف في التفسير وأنه اختلاف تنوع

الخلافُ بينَ السَّلَفِ في التفسيرِ قليلٌ[1] ، وخلافُهم في الأحكامِ أكثَرُ مِن خلافِهم في التفسيرِ[2]. وغالبُ ما يَصِحُّ عنهم من الخلافِ يرجِعُ إلى اختلافِ تَنَوُّعٍ لا اختلافِ تضادّ[3] ، وذلكَ صنفان :

أحدهما : أن يُعَبِّرَ كلُّ واحدٍ منهم عن المرادِ بعبارَةٍ غيرِ عبارَةِ صاحبِه ، تدلُّ على معنىً في المسَمّى غيرِ المعنى الآخرِ ، مع اتِّحادِ المسمّى[4] ، بمنزِلَةِ الأسماءِ المتكافئَةِ التي بينَ المترادفَةِ والمتبايِنَةِ[5] ، كما قيلَ في اسمِ السيفِ : الصارمَ والمهنَّدَ[6]. وذلكَ مثلُ أسماءِ اللهِ الحسنى ، وأسماءِ رسولِ اللهِ ﷺ ، وأسماءِ القرآنِ ؛ فإنَّ أسماءَ اللهِ كلَّها تدُلُّ على مسمّىً واحدٍ[7] ، فليسَ دعاؤُه باسمٍ من أسمائِه الحسنى مضاداً لدعائِه باسمٍ آخرَ ، بل الأمرُ كما قال تعالى : ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَـٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ﴾[8] ، وكلُّ اسمٍ من أسمائِه يدُلُّ على الذاتِ المسمّاةِ[1] وعلى

---

(١) فيه إثبات وجود الخلاف بينهم في ذلك ولكنه قليل ، وذلك لأن تفسير القرآن معناه : تبيين ألفاظه والمراد به ، وهذا شيء يقل فيه الخلاف ، أما الأحكام فكثير منها مبني على الاجتهاد والنظر والقياس فيكثر فيه الخلاف .

(٢) لا بد من معرفة أن الاختلاف في نصوص الشرع منفي تماماً فلا تعارض ولا تناقض فيها بوجه من الوجوه ، وما يقع من الاختلاف والتعارض في بعض النصوص إنما هو بحسب فهم الناس واجتهاد المجتهدين ونقصهم في ذلك لا بحسب النصوص ، وما ورد فيه أكثر من نص فليس من باب الاختلاف وإنما هو من باب تنوع الأدلة وتيسير الأحكام .

(٣) اختلاف التضاد لا يمكن الجمع فيه بين القولين أو الأقوال ، أما اختلاف التنوع فهو اتفاق في الجنس واختلاف في النوع فيمكن الجمع فيه بين الأقوال وتكون كلها صحيحة . ومثاله لو وصف أربعة منزلاً من جهاته فأتى كل واحد بوصف مغاير للآخر فليس هذا من باب خلاف التضاد وإنما هو خلاف تنوع لأن كل واحد وصف تكلم عن المقصود من جهة غير جهة صاحبه ، وكذلك القرآن حمال أوجه ، فقد يتكلم المفسر في الآية من جهة غير جهة الآخر فيأتي اختلاف في الظاهر ، وهو اختلاف التنوع . ولا بد من جمع الأقوال كلها لمعرفة المعنى الأقرب للكمال في الآية دون الاكتفاء بقول واحد .

(٤) أي : اتفقوا على المراد والمقصود مع الاختلاف في التعبير . فعبروا عن المعنى الواحد بأكثر من لفظ .

(٥) الأسماء المترادفة : هي الدالة على معنى واحد . والأسماء المتباينة : هي الدالة على معنيين أو أكثر ، فهذا الأسماء باعتبار دلالتها على المسمى فهي مترادفة وباعتبار دلالتها على ما فيها من المعاني والصفات متباينة .

(٦) فلو عبر واحد عن السيف بأنه الصارم وقال الآخر هو المهند وقال ثالث هو الحسام وهكذا ، فليس هذا من اختلاف التضاد لأنهم جميعاً اتفقوا على المراد وهو السيف وإن اختلفت الألفاظ والأسماء .

(٧) أسماء الله تعالى كثيرة ، وهي باعتبار دلالتها على ذات الله مترادفة لأنها تدل على ذات واحدة ، وباعتبار أن كل واحد منها له معنى خاص ويدل على صفة خاصة هي متباينة .

(٨) سورة الإسراء ، آية (١١٠) .

الصِّفَة التي تضمَّنَها الاسمُ[2] ؛ كالعليمِ يدُلُّ على الذاتِ والعِلمِ ، والقديرِ يدلُّ على الذاتِ والقدرَةِ ، والرحيمِ يدلُّ على الذاتِ والرحمَةِ[3] .

ومن أنكرَ دلالَةَ أسمائه على صفاتِه ممَّنْ يدَّعي الظاهرَ ، فقولُه من جنْسِ قولِ غـلاةِ الباطنيَّـة القرامطَة[4] الذينَ يقولونَ : لا يقالُ هو حيٌّ ولا ليسَ بحيٍّ ، بل يَنْفونَ عنه النَّقيضَيْنِ ؛ فإن أولئـك القرامطَةَ الباطنيَّةَ لا ينكرونَ اسماً هو عَلَمٌ محضٌ كالمُضْمَراتِ ، وإنما يُنْكرونَ ما في أسمائه الحسنى من صفاتِ الإثباتِ ، فمَنْ وافقَهم على مقصودِهم كانَ مَعَ دعواهُ الغلُوَّ في الظاهرِ موافقاً لغلاةِ الباطنيَّةِ في ذلكَ ، وليسَ هذا موضعَ بسطِ ذلكَ[5] .

وإنما المقصودُ أنَّ كلَّ اسمٍ من أسمائه يدُلُّ على ذاته ، وعلى ما في الاسمِ من صفاته ، ويدلُّ – أيضاً – على الصِّفَةِ التي في الاسمِ الآخَرِ بطريقِ اللُّزومِ [6].

وكذلكَ أسماءُ النبيِّ ﷺ مثل : محمد ، والماحي ، والحاشر ، والعاقبُ[7] .

---

(١) أي : على ذات الله سبحانه وتعالى لأنها أسماء له جل وعلا .

(٢) فكل اسم يدل على صفة من صفات الله سبحانه ، فليست صفة الرحمة هي نفسها صفة العلم ، وإن كان اسم الـرحمن واسم العليم يدلان على ذات الله سبحانه .

(٣) في مسألة الاسم والمسمى يراجع بدائع الفوائد لابن القيم .

(٤) القرامطة : هم أتباع حمدان القرمطي ، وكان رجلاً متوارياً صار إليه أحد دعاة الباطنية ، ودعوه إلى معتقـدهم فقبـل الدعوة ، ثم صار يدعو الناس إليها . انظر مقالات الإسلاميين (١/٩٨) واعتقادات فرق المسلمين ص ١٠٨ .

(٥) انقسم الناس في أسماء الله تعالى أقساماً :

١ـ منهم من جعلها أعلاماً محضة لا تدل على معانٍ وأوصاف .

٢ـ ومنهم من جعلها أعلاماً وأوصافاً .

٣ـ ومنهم من قال : لا نقول حي ولا ليس بحي .. قالوا : لأن الحياة والموت لا يصح إطلاقهما إلا على من هو قابل لذلك ، ولذلك لا يوصف بذلك الجدار . والرد عليهم بأن هذه دعوى لا دليل عليها بل هي مضادة للدليل ، فقد وصـف الله الأصنام بأنها أموات ووصف نفسه سبحانه بأنه حي لا يموت .. قلنا : ولو سلمنا معكم بذلك فماذا تقولـون في صـفة الوجود ؟ وأنتم بنفي الصفات هذه شبهتموه بالجمادات وفي صفة الوجود شبهتموه بالمستحيلات والممتنعات .

٤ـ ومنهم من قال : نثبت الاسم ولا نثبت له معنىً كالمعتزلة .

(٦) وهذه قاعدة واضحة في أسماء الله تعالى ، مثالها : الخالق دلَّ على الذاتِ وعلى صفة الخلق وعلى صفات العلم والقدرة والحياة .. كما دل على ذلك قوله تعالى : ﴿ الله الذي خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن يتنزل الأمر بينهن لتعلموا أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً ﴾ فتأمله .

(٧) عن جبير بن مطعم ، عن النبي ﷺ قال : « إن لي أسماء : أنا محمد ، وأنا أحمد ، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفـر ، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمه ، وأنا العاقب الذي ليس بعده نبي » . وقد سماه الله رؤوفاً رحيماً .

وكذلكَ أسماءُ القرآنِ[1] ، مثلُ : القرآن ، والفرقان ، والهدى ، والشفاء ، والبيان ، والكتاب ، وأمثالُ ذلكَ[2] .

فإنْ كانَ مقصودُ السائلِ تعيينَ المسمّى عبَّرْنا عنه بأيِّ اسمٍ كانَ إذا عَرَفَ مسمّى هذا الاسمِ . وقد يكونُ الاسمُ علَماً ، وقد يكونُ صفةً ؛ كمن يسألُ عن قولِه : ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى ﴾[3] ما ذِكْرُهُ ؟ فيُقالُ له : هو القرآنُ مثلاً ، أو هو ما أنزلَه من الكُتُبِ ؛ فإن (الذِّكْرَ) مصدرٌ ، والمصدرُ تارةً يضافُ إلى الفاعلِ[4] ، وتارةً إلى المفعولِ[5] . فإذا قيلَ : ذكرُ اللهِ ، بالمعنى الثاني ، كانَ ما يُذكرُ به ، مثلُ قولِ العبدِ : سبحانَ اللهِ ، والحمدُ للهِ ، ولا إلَهَ إلا اللهُ ، واللهُ أكبرُ .

وإذا قيل بالمعنى الأولِ ، كانَ ما يذكُرُه هو ، وهو كلامُه . وهذا هو المرادُ في قولِه : ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى ﴾[6] لأنه قال قبلَ ذلكَ : ﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴾[7] وهُداهُ : هو ما أنزلَه من الذِّكْرِ ، وقال بعدَ ذلكَ : ﴿ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ۝ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ﴾[8] ،

رواه البخاري ، ومسلم ، والترمذي في السنن وفي الشمائل ، وأحمد في المسند ، وعبد الرزاق في المصنف ، والحميدي في مسنده ، والآجري في الشريعة ، وابن سعد في الطبقات ، وابن حبان في صحيحه ، والدارمي في السنن ، وأبو نعيم في الدلائل ، والبيهقي في الدلائل ، والبغوي في شرح السنة .

(١) أسماء القرآن تنقسم إلى قسمين : أسماء توقيفية ، وهي التي جاءت في الوحي وذكرها لنا رسول الله ﷺ . وأسماء اجتهادية وهي التي وردت عن الصحابة ومن بعدهم في تسمية بعض السور . ومعرفة هذه الأسماء له أهمية كبيرة في فهم سور وآيات القرآن الكريم كما هو موضح في باب علوم القرآن .

(٢) والمقصود أن مثل أسماء الله تعالى وأسماء رسوله عليه الصلاة والسلام وأسماء القرآن وغير ذلك ، وإن كانت متباينة مختلفة من حيث أن كل اسم منها يدل على معنى خاص فيه ، ولكنها مترادفة متفقة من حيث دلالتها على الذات المقصودة .

(٣) سورة طه ، آية (١٢٤) .

(٤) فيكون المعنى : من أعرض عما ذكره الله ، وهو كلامه وكتابه .

(٥) فيكون المعنى : من أعرض عن ذكره لله ، وهو قول العبد : سبحان الله والحمد لله .. وما يشبه هذا .

(٦) وإنما عبر في الإعراض عن ذكره لأن فيما أنزله من الهدى تذكيراً للإنسان وتخويفاً وإنذاراً له .

(٧) سورة طه ، آية (١٢٣) .

(٨) سورة طه ، الآية (١٢٥-١٢٦) .

والمقصودُ أن يُعرَفَ أن الذِّكْرَ هو كلامُه المنزَلُ ، أو هو ذِكْرُ العبدِ له ؛ فسواءٌ قيلَ : ذكري كتابي ، أو كلامي ، أو هداي ، أو نحوُ ذلكَ ؛ فإنَّ المسمّى واحدٌ[1] .

وإنْ كانَ مقصودُ السائلِ معرفةَ ما في الاسمِ من الصِّفَةِ المختَصَّةِ به ؛ فلا بدَّ من قَدْرٍ زائدٍ على تَعْيينِ المسمى ، مثلُ أن يَسألَ عن ﴿ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَـٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ﴾[2][3] وقد عَلِمَ أنه اللهُ ، لكنْ مرادُهُ ما معنى كونه قُدُّوساً سلاماً مؤمناً ؟ ونحو ذلكَ ؟

إذا عُرِفَ هذا ، فالسَّلَفُ كثيراً ما يُعَبِّرونَ عن المسمّى بعبارَةٍ تدُلُّ على عَيْنِه ، وإن كانَ فيها من الصِّفَةِ ما ليسَ في الاسمِ الآخَرِ ؛ كمنَ يقولُ : أحمدُ هو الحاشِرُ والماحي والعاقِبُ ، والقدوسُ هو الغفورُ والرَّحيمُ ، أي : إن المسمى واحدٌ لا أنَّ هذه الصِّفَةَ هي هذه الصِّفَة[4] .

ومعلومٌ أن هذا ليسَ اختلافَ تضادٍّ كما يظُنُّه بعضُ الناسِ .

مثالُ ذلكَ : تفسيرُهُم للصراطِ المستَقيمِ ، فقالَ بعضُهم : هو القرآنُ ، أي : اتِّباعُه ؛ لقولِ النبي ﷺ في حديثِ عليٍّ الذي رواهُ التِّرْمذيُّ ، ورواهُ أبو نُعَيْمٍ من طُرُقٍ متَعَدِّدَةٍ : « هو حبلُ اللهِ المتينُ ، والذِّكرُ الحكيمُ ، وهو الصراطُ المستقيمُ »[5] . وقال بعضُهم : هو الإسلامُ ، لقولِه ﷺ في حديثِ النوّاسِ بن سِمعانَ الذي رواه التِّرمذِيُّ وغيرُه[6] : « ضَرَبَ اللهُ مثلاً صراطاً مستقيماً ، وعلى جَنَبَتَيْ

---

(١) وهو من أنواع اختلاف التنوع لأنه لا تعارض بين المعنى الأول والثاني ، بل هو متمم ولازم له ، فمن تذكر بالوحي الذي أنزله الله لا بد أن يذكر الله بلسانه وقلبه ، ومن ذكر الله بقلبه ولسانه لا بد أن يتذكر بالقرآن .

(٢) سورة الحشر ، آية (٢٣) .

(٣) إذا كان السؤال : من القدوس السلام ؟ فالجواب : هو الله . وإن كان السؤال : ما القدوس ؟ فهنا يختلف الجواب ، لأن السؤال جاء بما يدل على أنه أراد المعنى الخاص للاسم فلا بد أن يقال : القدوس هو المطهَّر المنزه عن جميع العيوب والنقائص المطهِّرُ لغيرِه ، والسلام هو السالم من العيوب والنقائص المسلم لغيره منها. ويمكن أن يكون هناك جواب آخر على من ؟ بأن تقول : عالم الغيب والشهادة ، أو الأحد الصمد .. فيكون قد أتى باسم يدل على الذات وإن تضمن صفة ثانية .

مع التنبيه على أن (ما) يستفهم بها عن الصفات ، وأما (من) فيستفهم بها عن الذات .

(٤) فهذه ثلاثة أنواع في تفسير الألفاظ :

الأول : أن يفسر اللفظة بالمراد بها والمقصود بها من الذات . والثاني : أن يفسر الكلمة من حيث معناها الخاص بغض النظر عن المراد ، والثالث : أن يفسر الكلمة بمعنى آخر يدل عليها .

(٥) سبق تخريجه .

(٦) رواه الترمذي والنسائي في سننهما ، وأحمد في المسند ، وابن أبي عاصم في السنة ، والحاكم في المستدرك ، وأبو الشيخ في الأمثال ، والرامهرمزي في الأمثال ، وابن أبي حاتم والطبري في تفسيريهما ، والطبراني في مسند الشاميين ، من طرق عن النواس به . وهو حسن بمجموع طرقه .

الصراطِ سورانِ ، وفي السُّورَينِ أبوابٌ مفتَّحَةٌ ، وعلى الأبوابِ ستورٌ مُرخاةٌ ، وداعٍ يدعو من فوقِ الصراطِ ، وداعٍ يدعو على رأسِ الصراطِ . قال : فالصراطُ المستقيمُ هو الإسلامُ ، والسورانُ حدودُ اللهِ ، والأبوابُ المفَتَّحَةُ محارِمُ اللهِ ، والداعي على رأسِ الصراطِ كتابُ اللهِ ، والداعي فوقَ الصراطِ واعظُ اللهِ في قلبِ كلِّ مؤمنٍ »[1] .

فهذانِ القولانِ متَّفقانِ ؛ لأنَّ دينَ الإسلامِ هو اتِّباعُ القرآنِ ، ولكنْ كلٌّ منهما نَبَّهَ على وصفٍ غيرِ الوَصْفِ الآخَرِ ، كما أنَّ لفظَ (صراط) يُشْعِرُ بوصفٍ ثالثٍ .

وكذلكَ من قالَ : هو السُّنَّةُ والجماعةُ ، وقولُ من قالَ : هو طريقُ العبوديَّةِ ، وقولُ من قالَ : هو طاعةُ اللهِ ورسولِه ﷺ ، وأمثالُ ذلكَ .

فهؤلاءِ كلُّهم أشاروا إلى ذاتٍ واحدةٍ ، لكنْ وَصَفَها كلٌّ منهم بصِفَةٍ من صفاتِها .

الصنفُ الثاني[2] : أن يَذكُرَ كلٌّ منهم من الاسمِ العامِ بعضَ أنواعِه ، على سبيلِ التَّمْثيلِ وتنبيهِ المستَمعِ على النَّوْعِ ، لا على سبيلِ الحدِّ المطابقِ للمحْدودِ في عُمومِه وخصوصِه[3] .

مثلُ سائلٍ أعجَميٍّ سألَ عن مسمّى لفظِ (الخُبْزِ) فأُريَ رغيفاً وقيلَ له : هذا ، فالإشارَةُ إلى نوعِ هذا لا إلى هذا الرغيفِ وَحْدَه[4] .

مثالُ ذلكَ : ما نُقِلَ في قولِه : ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ ﴾[5][6] ، فمعلومٌ أنَّ الظالمَ لنفسِه يتناوَلُ المُضَيِّعَ للواجباتِ والمُنْتَهِكَ للمحرَّماتِ[7] ، والمقتَصِدَ يتناوَلُ فاعِلَ الواجباتِ وتارِكَ المحرَّماتِ ،

---

(١) فرق بين معنى الصراط وبين المراد به . فمعنى الصراط : الطريق الواسع المستقيم الموصل إلى المقصود .. وأما المراد به فهو ما نصبه الله طريقاً موصلاً إليه ، وجميع ما ذكر هو من هذا الجنس .

(٢) أي : الصنف الثاني مما يرجع إليه اختلافهم في التفسير ومما يؤدي إلى هذا الاختلاف في الظاهر لا في الحقيقة .

(٣) يعني : أن يكون للمعنى أكثر من فرد من الأفراد التي تندرج تحت عمومه ، فيذكر كل واحد منهم فرداً من الأفراد يدل به على المعنى المراد من باب التمثيل لا الحصر .

(٤) لو قلت في تعريف الخبز : قرص يصنع من البر بعد طحنه وعجنه بالماء ثم يجعل على النار فيؤكل لن يفهم السائل شيئاً ، وأما لو أريته رغيفاً لعلم المقصود بالخبز ، ولا يمكن أن يفهم أنه لا يوجد خبز إلا هذا الرغيف وإنما يفهم أن هذا من باب التمثيل .

(٥) سورة فاطر ، آية (٣٢)

(٦) الكتاب مفعول به أول ، والذين اصطفينا مفعول ثان . والذين اصطفى الله هم هذه الأمة لأن آخر الكتب نزولاً هو هذا القرآن وهو الذي أورثه الله تعالى هذه الأمة التي تنقسم إلى هذه الأقسام الثلاثة .

(٧) فلو قال قائل : الظالم لنفسه هو الذي يزني ، وقال آخر : هو الذي يشرب الخمر ، وقال ثالث : هو المضيع لصلاة الجماعة .. لم يكن هذا من باب اختلاف التضاد وإنما هو من باب التنوع والتمثيل للمراد كما هو واضح .

والسابقَ يدخُلُ فيه من سَبَقَ فتقرَّبَ بالحسناتِ مع الواجباتِ . فالمقتَصِدونَ هم أصحابُ اليمينِ ، والسابقونَ السابقونَ أولئكَ المقرَّبونَ .

ثمَّ إن كلاً منهم يذكُرُ هذا في نوعٍ من أنواعِ الطاعاتِ ؛ كقولِ القائلِ : السابقُ الذي يصلّي في أوَّلِ الوقتِ ، والمقتصِدُ الذي يصلي في أثنائه ، والظالمُ لنفسه الذي يؤخِّرُ العصرَ إلى الاصفرارِ .

أو يقولُ : السابقُ والمقتصِدُ والظالمُ قد ذكَرَهم في آخرِ سورَةِ البقرَةِ ؛ فإنه ذكرَ المحسنَ بالصَّدقَةِ ، والظالمَ بأكلِ الربا ، والعادلَ بالبيعِ . والناسُ في الأموالِ : إما محسنٌ ، وإما عادلٌ ، وإما ظالمٌ ؛ فالسابقُ : المحسنُ بأداءِ المستحَبّاتِ مع الواجباتِ ، والظالمُ : آكلُ الربا أو مانعُ الزكاةِ ، والمقتصِدُ : الذي يؤدي الزكاةَ المفروضَةَ ولا يأكلُ الربا . وأمثالُ هذه الأقاويلِ .

فكلُّ قولٍ فيه ذكْرُ نوعٍ داخلٍ في الآيةِ ، إنما ذُكِرَ لتعريفِ المستَمِعِ بتناولِ الآيةِ له ، وتنبيهِه به على نظيرِه ؛ فإن التعريفَ بالمثالِ قد يسهلُ أكثرَ من التَّعريفِ بالحدِّ المطابقِ[1] .

والعقلُ السليمُ يتفَطَّنُ للنَّوعِ كما يتفطَّنُ إذا أشيرَ له إلى رغيفٍ فقيلَ له : هذا هو الخبزُ .

وقد يجيء كثيراً من هذا البابِ قولُهم : هذه الآيةُ نزلَتْ في كذا ، لا سيما إنْ كانَ المذْكورُ شخصاً ، كأسبابِ النُّزولِ المذكورَةِ في التَّفسيرِ[2]. كقولِهم : إنَّ آيةَ الظِّهارِ نزلَتْ في امرأَةِ أوسِ بنِ الصّامِتِ[3] وإن آيةَ اللِّعانِ نزلَتْ في عُوَيْمِرِ العجلانيِّ ، أو هلالِ بنِ أمَيَّةَ[1] ، وإن آيةَ الكَلالَةِ نزلَت

---

(١) التعريف عند العلماء : هو الحد الجامع لجميع أفراد المعرَّف فلا يخرج منها شيء ، المانع من دخولِ غيرها فيه ، ولذلك يقولون : شرط التعريف أن يكون جامعاً مانعاً ، وكثيراً ما يترك العلماء التعريف بهذه الطريقة ويعرفون المراد بطريقة ضرب المثال أو ببعض ما يلزم منه لأنه أقرب للفهم . فلو قال قائل : ما هو البعير ؟ فقلت : هو حيوان كبير له ذنب قصير ... لما فهم المقصود إلا بصعوبة شديدة ، بخلاف ما لو أريته بعيراً وقلت : هذا هو فإنه يفهم المراد مباشرة . ولهذا ذهب كثير من الفقهاء إلى التعريف بالحكم لا بالحد ، كما يقولون : الواجب هو ما يثاب فاعله ويأثم تاركه وهذا تعريف ببيان أثره وما يترتب عليه ، ولم يقولوا : الذي أمر به الشارع على وجه الإلزام . وهكذا .. وللشيخ رحمه الله بحث نفيس في هذا الموضوع في كتاب الرد على المنطقيين .

وإذا علمت هذه القاعدة فننبه على أمر مهم : وهو أنه لا يجوز في هذا الباب الأخذ بقول من الأقوال الواردة عن السلف وإبطال الآخر ، بل الواجب محاولة الجمع بين الأقوال والتأليف بينها بما يذهب التعارض الظاهر ، فإذا لم يمكن الجمع فلك أن ترجح قولاً على آخر من دون إبطال للآخر فتقول هذا أرجح بدليل كذا من دون إبطال للقول الثاني لأنه قد يكون له وجه وأنت لا تعرفه .

(٢) أسباب النزول : هي الحوادث أو الأسئلة التي تكون في عهد النبي ﷺ فيترل القرآن فيها . وتعبير السلف عن أسباب النزل له صيغتان : ١ــ صيغة صريحة . ٢ــ صيغة غير صريحة . وسيأتي بيان ذلك .

(٣) رواه البخاري معلقاً ، وابن ماجه في سننه ، وأحمد في المسند ، وأبو يعلى في المسند ، والبيهقي في الكبرى وفي الأسماء والصفات ، والطبري في التفسير .

في جابرِ بنِ عبدِ الله[٢] ، وإنَّ قولَه : ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾[٣] نزلَتْ في بني قُرَيْظَة والنَّضير[٤] ، وإنَّ قولَه : ﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥ ﴾[٥] نزلَتْ في بدرٍ[٦] ، وإن قولَه : ﴿ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ ﴾[٧] نزلَتْ في قضيَّةِ تميمِ الدّاريِّ وعَديِّ بنِ بدّاء[٨] .

وقولَ أبي أيوب : إنَّ قولَه : ﴿ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾[٩] نزلَتْ فينا معشرَ الأنصارِ ... الحديث[١٠] .

ونظائرُ هذا كثيرٌ مما يذكُرونَ أنه نزلَ في قومٍ من المشرِكينَ بمكةَ ، أو في قومٍ من أهلِ الكتابِ : اليهود والنصارى ، أو في قومٍ من المؤمنين .

فالذين قالوا ذلكَ لم يقصدوا أنَّ حكمَ الآيةِ مختصٌّ بأولئكَ الأعيانِ دونَ غيرِهم ؛ فإنَّ هذا لا يقولُه مسلمٌ ، ولا عاقلٌ على الإطلاق[١١] .

والناسُ وإنْ تنازعوا في اللّفظِ العامِ الواردِ على سببٍ ؛ هل يختَصُّ بسبَبِه أم لا[١] ؟ فلم يقُلْ أحدٌ من علماءِ المسلمينَ إنَّ عموماتِ الكتابِ والسُّنَّةِ تختَصُّ بالشَّخصِ المعيَّنِ ، وإنَّما غايةُ ما يُقالُ : إنّما

---

(١) رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما ، وأبو داود والنسائي في سننهما ، وأحمد في مسنده ، وعبد الرزاق في المصنف ، والطحاوي ، وأبو يعلى ، والواحدي في أسباب النزول ، والطيالسي ، والبيهقي وغيرهم من طرق عن ابن عباس .

(٢) رواه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي في السنن ، وفي الكبرى ، وابن ماجه ، وأحمد ، وأبو يعلى ، وابن الجارود ، والحميدي ، وابن خزيمة ، وعبد بن حميد ، والطيالسي ، والبيهقي ، والواحدي في أسباب النزول .

قال الحافظ في الفتح (٨/٢٤٣) : وقيل : إنه وهم في ذلك ، وأن الصواب : أن الآية التي نزلت في قصة جابر هذه الآية الأخيرة من النساء ..اهـ .

(٣) سورة المائدة ، آية (٤٩) .

(٤) رواه الطبري في تفسيره ، والواحدي في أسباب النزول . وسنده ضعيف .

(٥) سورة الأنفال ، آية (١٦) .

(٦) انظر تفسير الطبري .

(٧) سورة المائدة ، آية (١٠٦) .

(٨) رواه البخاري وأبو داود والترمذي وأبو يعلى والطبري والواحدي والطبراني والدارقطني .

(٩) سورة البقرة ، آية (١٩٥) .

(١٠) رواه أبو داود ، والترمذي ، والنسائي في الكبرى ، والطبري في التفسير ، والطيالسي في مسنده ، والطبراني في الكبير ، وابن حبان ، والحاكم في المستدرك ، والواحدي في أسباب النزول ، والبيهقي .

(١١) يقصد أن ما ورد عن السلف في أسباب النزول مما هو ليس من جنس الصيغ الصريحة يحتمل أن يراد به سبب النزول كما يحتمل أن يراد به الحكم المراد بالآية فيقع في ذلك نوع اختلاف وليس هو من باب اختلاف التضاد ، فتنبه .

تختصُّ بنوعِ ذلكَ الشَّخصِ ، فتعُمُّ ما يشبهُه ، ولا يكونُ العمومُ فيها بحسبِ اللفظِ[٢] . والآيةُ التي لها سببٌ معيَّنٌ إنْ كانتْ أمراً أو نهياً فهي متناولَةٌ لذلكَ الشَّخصِ ولغيرِه ممنْ كانَ بمنزِلَته ، وإنْ كانتْ خبراً بمدْحٍ أو ذمٍّ فهيَ متناوِلَةٌ لذلكَ الشخصِ ولمنْ كانَ بمنزِلَته أيضاً .

ومعرِفَةُ **سببِ التُّزولِ يُعينُ على فهمِ الآيَةِ**[٣] : فإنَّ العلمَ بالسَّبَبِ يورِثَ العلمَ بالمسبَّبِ[١] . ولهذا كانَ أصحَّ قولَيْ الفقهاءِ أنه إذا لم يُعْرَفُ ما نواهُ الحالِفُ ، رُجِعَ إلى سببِ يمينه وما هيَّجَها وأثارَها[٢] .

---

(١) قال السيوطي في الإتقان (٩٥/١) : اختلف أهل الأصول ؛ هل العبرة بعموم اللفظ أم بخصوص السبب ؟ والأصح عندنا : الأول ، وقد نزلت آيات في أسباب ، واتفقوا على تعديتها إلى غير أسبابها ، كنزول آية الظهار في سلمة بن صخر ، وآية اللعان في شأن هلال بن أمية ، وحد القذف في رماة عائشة ، ثم تعدى إلى غيرهم . اهـ .

(٢) هذا هو الصحيح ؛ أنها تعم ذلك الشخص وما يشبهه . أو أنها تعم نوع ذلك الشخص . مثاله حديث النبي ﷺ : « ليس من البر الصيام في السفر » فهو لفظ عام ولكن سببه خاص ، وهو لما رأى النبي ﷺ ذلك الرجل مغمى عليه ويظلل بسبب أنه كان صائماً فقال ذلك ، فإما أن يقال هو خاص بهذا الشخص فقط وهذا ما لم يقل به أحد ، أو يقال : هو خاص بنوع ذلك الشخص ، فيدخل فيه ذلك الشخص ومن كان في مثل حالته وهو الصحيح . وإما أن يقال هو لفظ عام فنأخذ بعمومه ونقول : لا يجوز الصوم في السفر مطلقاً ولكل أحد في جميع الحالات ، وقد صح ما يرد ذلك من صيام الصحابة وهم في السفر مع النبي ﷺ ولم ينكر عليهم . فالواجب إذاً أن يعدى الحكم الوارد على سبب معين إلى نوع ذلك المعين فقط لا إلى العموم ولا أن يختص بذلك الشخص .

والقاعدة في هذا : أن سياق الكلام والقرائن التي تحتف به يدلان على مراد المتكلم من كلامه كما نبه عليه ابن دقيق العيد في إحكام الأحكام وغيره ، ومن فاته النظر في ذلك غلط في فهمه وحَمَّل الكلام غير ما أراد به المتكلم ، كمن سمع حديث : « الخالة بمنزلة الأم » فنزل الخالة منزلة الأم في الميراث بناء على ظاهر اللفظ ، ولو نظر في سياق الحديث وسببه لعلم أن المراد به أنها بمنزلة الأم في الحضانة ، وهذه قاعدة مفيدة في مواضع لا تحصى تزيل كثيراً من الإشكالات .

(٣) استطراد جميل منه ضمن ذكر الخلاف إلى ذكر فائدة مهمة في معرفة أسباب النزول . وقد ذكر العلماء لأسباب النزول فوائد :

منها : معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم .

ومنها : تخصيص الحكم به عند من يرى أن العبرة بخصوص السبب .

ومنها : أن اللفظ قد يكون عاماً ، ويقوم الدليل على تخصيصه ، فإذا عرف السبب قصر التخصيص على ما عدا صورته .

ومنها : الوقوف على المعنى وإزالة الإشكال . قال الواحدي في أسباب النزول ص ٨ : لا يمكن تفسير الآية دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها .

ومنها : دفع توهم الحصر .

ومنها : معرفة اسم النازل فيه الآية وتعيين المبهم فيها .

قال ابن دقيق العيد : بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن . وقال الواحدي : لا يمكن معرفة تفسير الآية بدون الوقوف على قصة أو بيان نزولها .

انظر البرهان للزركشي ، والإتقان للسيوطي ، ومناهل العرفان للزرقاني .

وقولُهم[٣] : (نزلَتْ هذه الآيةُ في كذا) يرادُ به تارةً أنه سببُ النُّزولِ ، ويرادُ به تارةً أنَّ هذا داخلٌ في الآيةِ وإنْ لم يكنِ السببَ ، كما تقولُ : عنى بهذه الآيةِ كذا[٤] .

وقد تنازَعَ العُلماءُ في قولِ الصَّاحِبِ[٥] : (نزلَتْ هذه الآيةُ في كذا) وهل يجري مجرى المُسْنَدِ — كما يذكر السببُ الذي أُنزِلَتْ لأجلِه — أو يجري مجرى التَّفسيرِ منه الذي ليسَ بمسْنَدٍ[١] .

---

(١) النص والحكم الوارد في الكتاب أو السنة بسبب ذلك السبب . فقد يكون معنى النص وحكمه خفياً فلا يُعلم إلا بمعرفة السبب الذي جاء النص بسببه . فالعلم بسبب نزول الآية هو الطريق إلى العلم بالمسبب ؛ ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ﴾ قال مروان : لئن كان امرؤ فرح بما أوتي وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذباً لتعذبن أجمعون فقال ابن عباس : نزلت في أهل الكتاب حين سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه إياه وأخبروه بما سألهم عنه واستحمدوا بذلك إليه .

(٢) يقصد أن الفقهاء قالوا : إذا لم يعرف قصد الحالف أو المطلق ونيته نرجع إلى السبب الذي دفعه للطلاق واليمين فيتبين لنا قصده ومراده . وهذا من فروع القاعدة المذكورة في فائدة معرفة أسباب النزول . فمثلاً : لو رأى رجل مع امرأته رجلاً فقال : أنت طالق ثم تبين أنه أخوها فلا تطلق لأنه كأنه قال : أنت طالق لأنك صاحبت رجلاً .. ومثله لو قال : والله لا أزور فلاناً لأنه وصل إليه أنه فاسق ثم تبين خلاف ذلك فلا يحنث . والقاعدة في ذلك : ما بني على سبب فتبين زوال ذلك السبب فلا حكم له .

(٣) عود إلى الأول وتلخيص له مع استطراد للتعبير عن سبب النزول .

(٤) التعبير عن سبب النزول يكون بثلاثة ألفاظ :

الأول أن يقول : حصل كذا وكذا فنزلت الآية كذا .

والثاني يقول : سبب نزول الآية الفلانية كذا وكذا .

والثالث يقول : نزلت الآية في كذا .

فالأول ظاهر في أنه سبب النزول لأن حمل الفاء على السببية أولى من حملها على العطف والترتيب . والثاني صريح . والثالث فيه احتمال متساوي الطرفين بين أنه سبب النزول فتكون في للسببية ، أو تكون في للظرفية المعنوية ، أي : معناها كذا وكذا .

فائدة : من الكتب المهمة في التعامل مع الروايات الواردة في التفسير بالمأثور ؛ كتاب (زاد المسير في علم التفسير) لابن الجوزي رحمه الله ، وهو كتاب يجمع الأقوال المتشابهة في التفسير تحت أقوال يسيرة مختصرة ، فيقول مثلاً : في تفسير الآية ثلاثة أقوال ؛ القول الأول كذا وهو قول فلان وفلان وفلان ، والقول الثاني كذا .. وهكذا .

(٥) قال الحاكم في علوم الحديث ص ٢٠ : إذا أخبر الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا ، فإنه حديث مسند اهـ . وعلى هذا مشى ابن الصلاح وغيره . وقال الحافظ في النكت متعقباً الحاكم وابن الصلاح (٢/٥٣٠-٥٣٣) : قلت : تبع المصنف في ذلك الخطيب ، وكذا قال الأستاذ أبو منصور البغدادي : إذا أخبر الصحابي رضي الله عنه عن سبب وقع في عهد النبي ﷺ أو أخبر عن نزول آية له بذلك مسند . لكن أطلق الحاكم النقل عن البخاري ومسلم : أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل حديث مسند . والحق أن ضابط ما يفسره الصحابي رضي الله عنه إن كان مما لا مجال للاجتهاد فيه ولا منقولاً عن لسان العرب فحكمه الرفع ، وإلا فلا ، كالإخبار عن الأمور الماضية في بدء الخلق وقصص الأنبياء ، وعن الأمور الآتية : كالملاحم والفتن والبعث وصفة الجنة

فالبخاريُّ يُدخلُه في المُسْنَد[٢] . وغيرُه لا يُدخلُه في المسنَد .

وأكثَرُ المسانيدِ على هذا الاصطلاحِ ، كمسندِ أحمدَ وغيرِه[٣] ، بخلافِ ما إذا ذَكرَ سبباً نزلَتْ عقبَه ، فإنهم كلُّهم يُدخلونَ مثلَ هذا في المسْنَد .

فإذا عُرِفَ هذا ، فقولُ أحدهم : (نزلَتْ في كذا) لا ينافي قولَ الآخَرِ : (نزلَتْ في كذا) ؛ إذا كان اللَّفْظُ يتناوَلُهما ، كما ذكرناهُ في التَّفسيرِ بالمثالِ .

وإذا ذَكَرَ أحدُهم لها سبباً نَزَلَتْ لأجله ، وذكر الآخرُ سبباً[٤] ؛ فقدْ يُمكِنُ صِدْقُهما بأنْ تكونَ نزَلَتْ عقب تلك الأسباب[٥] ، أو تكون نزلت مرَّتَيْنِ ، مرَّةً لهذا السببِ ، ومرَّةً لهذا السبب[٦] .

وهذان الصِّنفانِ اللذان ذكَرْناهما في تَنَوُّعِ التَّفسيرِ : تارةً لتَنَوُّعِ الأسماءِ والصِّفاتِ ، وتارةً لذِكْرِ بعضِ أنواعِ المسمّى وأقسامِه كالتمثيلاتِ ؛ هما الغالبُ في تفسيرِ سلفِ الأمَّةِ الذي يُظَنُّ أنه مختلفٌ .

ومن التَّنازُعِ الموجودِ عنهم : ما يكونُ اللَّفْظُ فيه محتَملاً للأمرَيْنِ :

إمّا لكونِه **مشْتَرَكاً** في اللُّغَةِ[٧] ، كلفظِ (قَسْوَرَة) الذي يُرادُ به الرامي ، ويرادُ به الأسـد[١] .

ولفظِ (عَسْعَس) الذي يرادُ به إقبالُ الليلِ وإدْبارُه[٢] .

والنار ، والإخبار عن عمل يحصل به ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص ، فهذه الأشياء لا مجال للاجتهاد فيها فيحكم لها بالرفع .. وأما إذا فسر آية تتعلق بحكم شرعي فيحتمل أن يكون ذلك مستفاداً عن النبي ﷺ ، وعن القواعد ، فلا يجزم برفعه . وهذا التحرير الذي حررناه هو معتمد خلق كثير من كبار الأئمة كصاحبي الصحيح والإمام الشافعي وأبي جعفر الطبري وأبي جعفر الطحاوي وأبي بكر بن مردويه في تفسيره المسند والبيهقي وابن عبد البر في آخرين . إلا أنه يستثنى من ذلك ما كان المفسر له من الصحابة رضي الله تعالى عنهم من عرف بالنظر في الإسرائيليات كمسلمة أهل الكتاب مثل عبد الله بن سلام وغيره ، وكعبد الله بن عمرو بن العاص ، فمثل هذا لا يكون حكم ما يخبر به من الأمور التي قدمنا ذكرها الرفع لقوة الاحتمال ، والله أعلم .اهـ .

(١) إذا أجريناه مجرى المسند يكون معناه : أن الأمر حدث في عهد النبي ﷺ فنزلت الآية تفسيراً له وبياناً لحكمه . وأما إن لم نجره مجرى المسند فيكون تفسيراً من الصحابي للآية .

(٢) أي قوله : نزلت في كذا .

(٣) تبين من صنيع المؤلف أن هذا هو اختياره ، ومع القاعدة الأولى من قواعده يترجح عندنا : أن تفسير الصحابي للقرآن وبيانه لأسباب النزول هو من قبيل المرفوع إلى النبي ﷺ حكماً ما لم يقم دليل على خلافه .

(٤) بشرط أن يكون بلفظ صريح أو ظاهر .

(٥) فيكون السبب متعدداً والمسبَّب واحداً .

(٦) فيكون السبب متعدداً والمسبب متعدداً . ولا مانع من نزول بعض الآيات أكثر من مرة ، كما قال ﷺ : « أنزل القرآن على سبعة أحرف ..» ففيه إشارة إلى تكرار نزوله فإنه لم ينزل على تلك الحروف دفعة واحدة بل في كل مرة كان ينزل على حرف ، كما دلت عليه الروايات الأخرى في صحيح مسلم وغيره .

(٧) اللفظ المشترك : ما اتحد لفظه وتعدد معناه .

وإما لكونه **متواطئاً**[3] في الأصلِ ، لكنْ المرادُ به أحدُ النَّوعَيْنِ[4] ، أو أحدُ الشَّيْئَيْنِ كالضَّمائِرِ في قولِـــه : ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝ ﴾[5][6] ، وكلفــظ : ﴿ وَالْفَجْرِ ۝ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ۝ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ۝ ﴾[7][8] ، وما أشبهَ ذلكَ .

فمِثْلُ هذا قدْ يجوزُ أن يرادَ به كلُّ المعاني التي قالَها السَّلَفُ ، وقد لا يجوزُ ذلكَ[9] :

فالأولُ[10] : إما لكونِ الآيةِ نزلَتْ مرَّتَيْنِ ، فأريدَ بها هذا تارةً وهذا تارةً .

وإما لكونِ اللفظِ المشْتَرَكِ يجوزُ أن يرادَ به معنَياهُ ؛ إذْ قدْ جَوَّزَ ذلكَ أكثرُ الفقهـــاءِ المالكيَّـــةِ والشافعيَّةِ والحنبَلِيَّةِ ، وكثيرٌ من أهلِ الكلامِ .

وإما لكونِ اللفظِ متواطئاً ، فيكونُ عاماً إذا لم يكنْ لتخصيصِه موجِبٌ .

فهذا النَوعُ إذا صحَّ فيه القولانِ كانَ من الصِّنْفِ الثاني[11] .

ومن الأقوالِ الموجودَةِ عنهم – ويجْعَلُها بعضُ الناسِ اختلافاً – : أن يُعَبِّروا عن المعاني بألفـــاظٍ متقارِبَةٍ لا مترادِفَةٍ ؛ فإنَّ التَّرادُفَ في اللُّغَةِ قليلٌ[1] ، وأما في ألفاظِ القرآنِ فإما نادِرٌ وإما معدومٌ ، وقَلَّ

---

(١) فحمر الوحش إذا رأت الصياد فرت ، والحمر الأهلية إذا رأت الأسد فرت ، فهل المراد هذا أو ذاك ؟ يحتمل الأمرين . وما دام اللفظ صالحاً للمعنيين بدون تناقض فإنه يحمل على المعنيين جميعاً .

(٢) في مثل ذلك نأخذ بالمعنيين ما لم يأت مرجح ، فإذا جاء مرجح أخذنا بالأرجح . ومن الترجيحات في مثل هذا : النظر في سياق الكلام فإنه من خلاله يعلم المقصود .

(٣) اللفظ المتواطئ : الذي وافق لفظه معناه ، مثل : إنسان .

(٤) وهذا قليل ولكنه قد يوجد . وقد يكون تعين أحد النوعين بحسب السياق كلفظة (مع) التي للمصـــاحبة فتختلـــف باعتبار ما تضاف إليه مثل قولك (الماء مع اللبن) تختلف عن قولك (الزوجة مع الرجل) .

(٥) سورة النجم ، آية (٨–٩) .

(٦) هل يعود الضمير إلى الله تعالى أم إلى جبريل . وكلاهما صحيح .

ومن ذلك قوله تعالى ﴿ وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون ﴾ فـــ (أو) هنا بمعنى : بل . أو تكون للتحقيق ، أي : لتحقيق ما سبق ، كأنه يقول : إن لم يزيدوا لم ينقصوا .

(٧) سورة الفجر ، آية (١–٣) .

(٨) اختلفوا في المراد بالفجر والليالي العشر والشفع والوتر على أقوال كثيرة موجودة في التفسير ، وغالبها يمكن الجمع بينه حيث لا تعارض بينها .

(٩) الشرط في جواز كل المعاني أن لا تتنافى وتتناقض ، فإذا تناقضت الأقوال فإنه لا يحتمل إلا معنى واحداً كلفظة (القرء) وهل المقصود بها (الحيض) أو (الطهر) .

(١٠) هذا تفريع على القاعدة .

(١١) أي : من أصناف اختلاف التنوع .

وقَلَّ أنْ يُعَبَّرَ عن لفظٍ واحدٍ بلفْظٍ واحدٍ[2] يؤدّي جميعَ معناهُ ، بلْ يكونُ فيه تقريبٌ لمعناهُ[3] . وهذا من أسبابِ إعجازِ القرآنِ ؛ فإذا قال القائلُ : ﴿ يَوْمَ تَمُورُ ٱلسَّمَآءُ مَوْرًا ﴾[4] إن المَوْرَ هو الحَرَكَةُ ، كان تقريباً ، إذْ المورُ حَرَكَةٌ خفيفةٌ سريعَةٌ . وكذلك إذا قال : الوحيُ الإعلامُ ، أو قيلَ : ﴿ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ﴾ : أنزَلْنا إليكَ ، أو قيلَ : ﴿ وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾[5] أي : أَعْلَمْنا ، وأمثال ذلك[6] .

فهذا كلُّه تقريبٌ لا تحقيقٌ : فإنَّ الوحيَ هو إعلامٌ سريعٌ خفيٌّ ، والقضاءُ إليهم أخصُّ من الإعلامِ ؛ فإنَّ فيه إنزالاً إليهم وإيحاءً إليهم .

والعربُ تُضَمِّنُ الفعلَ معنى الفعلِ ، وتُعَدِّيه تَعْدِيَتَه[7] .

ومن هنا غَلِطَ من جعلَ بعضَ الحروفِ تقومُ مقامَ بعضٍ[8] ، كما يقولونَ في قولـه : ﴿ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦ ﴾[9] أي : مع نعاجِـه[10] ، و ﴿ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾[11] أي : مع اللهِ ، ونحوِ ذلكَ[1] .

---

(١) الترادف في الحقيقة عبارة عن تضخم اللفظ . وكلام المؤلف صحيح بالنسبة للمعاني أما بالنسبة للأعيان فالترادف فيها كثير .

(٢) أي : لفظ آخر .

(٣) عند تأمل آيات القرآن يتبين أن الآية التي سيقت لمعنى معين لا يمكن أن لأحد أن يعبر عن هذا المعنى تماماً بلفظ آخر أبداً .

(٤) سورة الطور ، آية (٩) .

(٥) سورة الإسراء ، آية (٤) . والمعنى : قضينا إليهم قضاء واصلاً إليهم ، فهو قضاء قدري .

(٦) يقصد أن هذه التفاسير فيها تقريب للمعنى ولا تعطي المعنى الكامل للكلمة كما سيبين رحمه الله .

(٧) وهو ما يسمى بالتضمين ، وهو أن يضمَّن فعلٌ معنى فعل آخر فيتعدى بما يتعدى به ذلك الفعل . ومن أوضح الأمثلة على ذلك ما سيذكره المؤلف رحمه الله في قوله تعالى ﴿ عيناً يشرب بها عباد الله ﴾ ففعل الشرب ضُمِّنَ معنى التروية فتعدى بحرف الباء الذي يتعدى به فعل (يروى) فيكون المعنى : يشربون شرباً يرتوون به .

(٨) وهذه المسألة فيها خلاف بين اللغويين ، والقول بقيام الحروف مقام بعض هو قول الكوفيين . والصحيح فيها ما ذكره المؤلف رحمه الله من التضمين ، وهو قول البصريين .

(٩) سورة ص ، آية (٢٤) . والمراد : سألك ضم نعجتك إلى نعاجه .

(١٠) قال في زاد المسير (١٢١/٧) : أي : ليضمها إلى نعاجه . قال ابن قتيبة : المعنى : بسؤال نعجتك مضمومة إلى نعاجه ، فاختصر . وقال : ويقال (إلى) بمعنى (مع) اهـ . وانظر روح المعاني (١٨١/١٢) .

(١١) سورة الصف ، آية (١٤) . تضمن معنى : من ينيب معي .

والتحقيقُ : ما قالَه نحاةُ البصرةِ من التَّضْمينِ[٢] ؛ فسؤالُ النَعجَة يتضَمَّنُ جَمعَها وضَمَّها إلى نعاجِه[٣] ، وكذلك قوله : ﴿ وَإِن كَادُواْ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ﴾[٤] ، ضُمِّنَ معنى : يُزِيغونكَ ويصدُّونَكَ[٥] ، وكذلكَ قولُه : ﴿ وَنَصَرْنَٰهُ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ ﴾[٦] ضُمِّنَ معنى : نجَّيْناهُ وخلَّصناهُ[٧] ، وكذلكَ قولُه : ﴿ يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ ﴾[٨] ضُمِّنَ : يُروى بها ، ونظائرُه كثيرةٌ[٩] .

ومن قال : ﴿ لَا رَيْبَ ﴾[١٠] : لا شكَّ ، فهذا تقريبٌ ، وإلا فالرَّيْبُ فيه اضطرابٌ وحركَةٌ ، كما قال : « دَعْ ما يَريبُكَ إلى ما لا يَريبُكَ »[١١] ، وفي الحديثِ « أنه مرَّ بظَبْيٍ حاقِفٍ[١٢] ، فقالَ : لا يَريبُه أحدٌ »[١٣] .

فكما أن اليقينَ ضُمِّنَ السكونُ والطُّمأْنينَةَ ، فالرَّيْبُ ضدُّه ضُمِّنَ الاضطرابَ والحركة . ولفظُ الشكِّ وإن قيلَ : إنه يسْتَلْزِمُ هذا المعنى لكنْ لفظُه لا يدلُّ عليه .

---

(١) ومثله ﴿ سأل سائل بعذاب واقع ﴾ أي : سأل سائل مهتماً أو مخبراً بعذاب واقع . و ﴿ إلا أن يؤذن لكم إلى طعام ﴾ تضمن معنى (يدعى) و ﴿ من يرد فيه بإلحاد بظلم ﴾ تضمن يرد معنى (يهم أو يتلبس) ، وقوله ﴿ لأصلبنكم في جذوع النخل ﴾ تضمن معنى (الغرس) لأن التصليب قد يكون بمجرد التعليق من غير غرس فظهر أن المراد تصليب مع غرس بالمسامير ، ..

(٢) هذا القول فيه فائدة ؛ لأن تضمين الفعل يؤدي معنى زائداً على معنى الفعل ولذلك كان أولى وأوضح .

(٣) أي : سألك ضم نعجتك إلى نعاجه ، فتضمن السؤال فعل الضم فتعدى بحرفه .

(٤) سورة الإسراء ، آية (٧٣) .

(٥) تضمن فعل (يفتنونك) معنى (يصدونك ويزيغونك) فتدعى بحرف (عن) ، وإلا فإن الفتنة تتعدى بالباء .

(٦) سورة الأنبياء ، آية (٧٧) .

(٧) الأصل في فعل (نصر) أن يتعدى بحرف (على) فتعدى هنا بحرف (من) لأنه تضمن معنى (نجيناه وخلصناه) .

(٨) سورة الإنسان ، آية (٦) .

(٩) انظر التبيان في أقسام القرآن ص ١٩٤ بتحقيق شيخنا .

(١٠) سورة البقرة ، آية (٢) .

(١١) رواه الترمذي والنسائي في سننهما ، وأحمد وأبو يعلى في مسنديهما ، والدارمي في السنن ، والقضاعي في مسند الشهاب ، وعبد الرزاق في المصنف ، والطيالسي في المسند ، وأبو نعيم في الحلية ، والحاكم في المستدرك ، وابن حبان في الصحيح ، والبغوي في شرح السنة . وسنده صحيح .

(١٢) أي : انحنى وتثنى في نومه . والحِقف : المعوج من الرمل (مختار) .

(١٣) رواه النسائي في السنن ، ومالك في الموطأ ، وعبد الرزاق في المصنف . وأحمد في المسند ، وابن حبان في صحيحه ، والطبراني في المعجم الكبير ، والبيهقي في السنن . وإسناده صحيح .

وكذلكَ إذا قيلَ : ﴿ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ ﴾ : هذا القرآنُ ، فهذا تقريبٌ ، لأنَّ المشارَ إليـــه وإن كانَ واحداً ، فالإشارةُ بجهَةِ الحضورِ غيرُ الإشارةِ بجِهَةِ البُعْدِ والغَيْبَةِ[١] . ولفظُ (الكتاب) يتضـــمَّنُ مِنْ كونِه مكتوباً مضموماً[٢] ما لا يتضمَّنُه لفظ (القرآن) من كونه مقروءاً مظهَراً بادياً .

فهذه الفروقُ موجودَةٌ في القرآن[٣] .

فإذا قال أحدُهم : ﴿ أَن تُبۡسَلَ ﴾[٤] أي : تُحبَسَ[٥] ، وقال الآخرُ : تُرْتَهَنُ ، ونحو ذلك ؛ لم يكنْ من اختلافِ التضاد ، وإنْ كانَ المحبوسُ قد يكونُ مُرْتَهَناً وقد لا يكونُ[٦] ؛ إذ هـــذا تقريـــبٌ للمعنى كما تقدّمَ .

وجمعُ عباراتِ السلَفِ في مثلِ هذا نافعٌ جداً ، فإنَّ مجموعَ عباراتِهم أدلُّ على المقصودِ مـــن عبارةٍ أو عبارتَين[٧] ، ومع هذا فلا بدَّ من اختلافٍ محقَّقٍ بينهم كما يوجَدُ مثلُ ذلكَ في الأحكامِ[٨] .

ونحنُ نعلمُ أنَّ عامَّةَ ما يُضطَرُّ إليه عمومُ الناسِ من الاختلافِ معلومٌ ، بل متواترٌ عندَ العامَّةِ أو الخاصَّةِ[٩] ، كما في عددِ الصلواتِ ومقاديرِ ركوعِها ومواقيتِها ، وفرائضِ الزَّكاةِ ونُصُبِها ، وتعـــيينِ شهرِ رمضانَ ، والطوافِ والوقوفِ ورميِ الجمارِ والمواقيتِ ، وغيرِ ذلك .

---

(١) زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى ، والإشارة باسم الإشارة (ذلك) فيه دلالة على بعد المشار إليه ؛ إما بعد ذاته وإمـــا بعد منزلته بخلاف الإشارة باسم الإشارة (هذا) فإن فيه الإشارة إلى القريب ، وهكذا .. ومثله العطف بالفـــاء وثم ، والتعبير عن المستقبل بالسين وبسوف ..

(٢) لفظة (كتب) فيها معنى الجمع ، ومنها الكتيبة لجماعة الفرسان . وتضمنت الآية أن نفي الريب عن مجموع القـــرآن المقروء والمكتوب ، ولو جاء بلفظ (القرآن) أو (الفرقان) لما أفاد هذا المعنى ، فتأمل .

(٣) هذه الفروق الدقيقة بين الألفاظ العربية مهمة جداً لفهم القرآن فهماً صحيحاً ، وكثيراً ما يعبر المفسر عن معنى الكلمة بمعنى قريب من المعنى من باب تقريب المعنى إلى الذهن لا من باب التطابق ، فيقع نوع من الخلاف بسبب ذلك ، وهـــو من خلاف التنوع لا التضاد ، وهذا ما أراد المؤلف التنبيه عليه .

(٤) سورة الأنعام ، آية (٧٠) .

(٥) قال في معجم مقاييس اللغة (١/٢٤٨) : الباء والسين واللام أصل واحد تتقارب فروعه ، وهو المنع والحبس . وانظر المفردات ص (٤٦–٤٧) وأساس البلاغة ص ٢٢ .

(٦) ولفظة (تبسل) فيها معنى الحبس والارتهان .

(٧) جمع عبارات وأقوال المفسرين في اللفظة الواحدة أو الآية يجعل الإنسان يحيط بكل ما تحتمله الكلمة والآية من معـــان ، بخلاف الاقتصار على قول واحد .

(٨) هذه هي النتيجة وهذا هو المهم . وهو أن بعض الآيات قد يكون معناها في مجموع ما قاله السلف لا في بعضه ، فلا بد من جمع عبارات السلف فيها حتى نصل إلى المعنى المراد وإلا لكان المعنى ناقصاً .

(٩) أي : ما يحتاج إليه الناس من المسائل التي وقع فيها نوع خلاف معلوم للخاصة والعامة ، والخلاف في بعض فروع المسألة لا يضر في الاتفاق في أصلها فلا ضرر من هذا الخلاف .

ثم إنَّ اختلافَ الصحابَةِ في الجَدِّ والأخوةِ ، وفي المشَرَّكَةِ ونحوِ ذلكَ ؛ لا يوجبُ ريباً في جمهورِ مسائلِ الفرائضِ[1] ، بلْ ما يحتاجُ إليه عامَّةُ الناسِ هو عمودُ النَّسَبِ من الآباءِ والأبناءِ ، والكلالَةِ من الأخوةِ والأخواتِ ، ومن نسائِهم كالأزواجِ ، فإن اللهَ أنزلَ في الفرائضِ ثلاثَ آياتٍ مفصَّلَةٍ ؛ ذكـرَ في الأولى الأصولَ والفروعَ ، وذكرَ في الثانيةِ الحاشيةَ التي ترثُ بالفرضِ كالزَّوجَيْنِ وولدِ الأمِّ ، وفي الثالثةَ الحاشيةَ الوارِثَةَ بالتَّعصيبِ ، وهم الإخوةُ لأبوَيْنِ أو لأب . واجتماعُ الجدِّ والأخوةِ نادرٌ ، ولهذا لم يقعْ في الإسلامِ إلا بعدَ موتِ النبي ﷺ .

والاختلافُ قدْ يكونُ لخفاءِ الدّليلِ[2] ، أو لذهولٍ عنه[3] ، وقد يكونُ لعَدَمِ سماعِه[4] ، وقد يكونُ لغلَطٍ في فهمِ النَّصِّ [5]، وقد يكونُ لاعتقادِ معارِضٍ راجحٍ[6] .

فالمقْصودُ هنا : التَّعريفُ بمُجْمَلِ الأمرِ دونَ تفاصيله .

(١) هذا يدفع شبهة : وهو أن وقوع الخلاف في بعض فروع المسائل لا يوجب الشك في أصول هذه المسائل ، لأن هذا الخلاف إما أن يكون من باب خلاف التنوع وعندها فالكل مراد ، وإما أن يكون من خلاف التضاد وعندها فهو بسبب اجتهاد المجتهدين في بعض هذه الفروع لا أن الشرع مختلف .

(٢) هذا يرجع إلى الفهم ، فقد يسمع الدليل ولا يظن أنه دليل .

(٣) يرجع إلى النسيان .

(٤) يرجع إلى الجهل .

(٥) يرجع إلى قصور الفهم .

(٦) ليست هذه الأسباب شاملة . ويراجع في ذلك كتابه (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) .

فصل

في نوعي الاختلاف في التَّفسير

المستند إلى النقل وإلى طرق الاستدْلال

الاختلافُ في التَّفسيرِ على نوعَيْنِ : منه ما مُسْتَندُهُ النَّقْلُ فقط[1] ، ومنه ما يُعْلَمُ بغيرِ ذلِكَ[2] ، إذْ العلمُ : إما نقلٌ مصدَّقٌ إما استدلالٌ محقَّقٌ[3]. والمنقولُ إما عن المعصومِ ، وإما عن غيرِ المعصومِ .

النوعُ الأولُ : الخلافُ الواقعُ في التفسيرِ من جهةِ النَّقْلِ :

والمقصودُ بأن (بيانُ)[4] جنسَ المنقولِ سواءٌ كانَ عن المعصومِ أو غيرِ المعصومِ — وهذا هو النوعُ الأولُ — فمنه ما يمكنُ معرِفَةُ الصَّحيحِ منه والضَّعيفِ[5] ، ومنه ما لا يمكنُ معرِفَةُ ذلكَ فيه[6] .

وهذا القِسمُ الثاني من المنقولِ ، وهو : ما لا طريقَ لنا إلى الجَزْمِ بالصِّدْقِ منه ، عامَّتُه مما لا فائِدَةَ فيه ، والكلامُ فيه من فُضولِ الكلامِ[7] .

وأما ما يحتاجُ المسلمونَ إلى معرِفَته فإنَّ اللهَ نصبَ على الحقِّ فيه دليلاً[8] .

فمثالُ ما لا يُفيدُ ولا دليلَ على الصَّحيحِ منه[9] : اختِلافُهم في لونِ كلبِ أصحابِ الكهفِ ، وفي البعضِ الذي ضُرِبَ به قتيلُ موسى من البقرَةِ ، وفي مقدارِ سفينَةِ نوحٍ وما كانَ خَشَبُها ، وفي اسمِ الغلامِ الذي قَتَلَه الخَضِرُ ، ونحوِ ذلكَ .

فهذه الأمورُ طريقُ العلمِ بها النَّقْلُ ، فما كانَ من هذا منقولاً نقلاً صحيحاً عن النبي ﷺ كاسمِ صاحبِ موسى أنه الخضِرُ[1] ، فهذا معلومٌ .

---

(١) وهو التفسير بالمأثور . وهو المنقول عن الرسول ﷺ وعن الصحابة والتابعين .

(٢) التفسير بالرأي والاجتهاد .

(٣) وقد سبق ما يشبه ذلك في أول هذه المقدمة .

(٤) في نسخة .

(٥) وهو ما نقل إلينا بالإسناد إلى قائله فينظر في صحة إسناده وناقله .

(٦) وهو ما لا نعلم له إسناداً إلى قائله ، فلا يمكن لنا الجزم بصحته أو عدمها .

(٧) وسيأتي بعض الأمثلة على ذلك عند المؤلف رحمه الله . والواجب في مثل هذا المنقول أن لا نضيع الجهد والوقت في تحصيله والنظر فيه فضلاً عن الاختلاف عليه والجدال حوله كما يقع من كثير من طلبة العلم ، وما أجمل ما قاله بعض أهل العلم (كل قول أو مسألة لا يترتب عليه إيمان ولا عمل فلا تلتفت إليه ولا تضيع وقتك فيه) .

(٨) فائدة مهمة جداً ، وهي : أن كل ما تحتاج إليه الأمة لا بد أن ينقَلَ ويبين . فكل ما أمرنا الله به وما ألزمنا به ، لا بد أن يجعل الله عليه دليلاً ، فالله لا يكلف نفساً إلا وسعها .

(٩) لا فائدة لنا في العلم به ولا طريق لنا للوصول إليه .

وما لم يكنْ كذلكَ ، بل كانَ مما يُؤْخَذُ عن أهلِ الكتابِ – كالمنْقولِ عن كعبٍ[2] ووهبٍ[3] ومحمدِ بنِ إسحاقَ[4] ، وغيرِهم ممن يأخُذُ عن أهلِ الكتابِ – فهذا لا يجوزُ تصديقُه ولا تكذيبُه إلا بحُجَّة[5] ، كما ثبتَ في الصَّحيحِ عن النَّبيِّ ﷺ أنه قالَ : « إذا حدَّثَكُمْ أهلُ الكتابِ فلا تُصَدِّقوهُم ولا تكذِّبوهم ، فإما أن يحَدِّثوكم بحقٍّ فتُكَذِّبوه ، وإما أن يُحَدِّثوكم بباطلٍ فتصَدِّقوه »[6] .

وكذلكَ ما نُقلَ عن بعضِ التابعينَ وإنْ لم يذْكُرْ أنه أخذَه عن أهلِ الكتابِ[7] ، فمتى اختَلَفَ التابعونَ لم يكنْ بعضُ أقوالِهم حجَّةً على بعضٍ ، وما نُقلَ في ذلكَ عن بعضِ الصَّحابَة نقلاً صحيحاً فالنَّفسُ إليه أسكَنُ مما نُقلَ عن بعضِ التابعينَ ؛ لأنَّ احتمالَ أن يكونَ سَمعَه من النبي ﷺ أو من بعضِ من سَمعَه منه أقوى ، ولأنَّ نقلَ الصحابَة عن أهلِ الكتابِ أقلُّ من نقلِ التابعينَ ، ومع جَزْمِ الصاحِبِ بما يقولُه فكيفَ يقالُ إنه أخذَه عن أهلِ الكتابِ وقد نُهوا عن تصديقِهم ؟![8]

---

(١) رواه البخاري في مواضع ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي في الكبرى ، وأحمد في المسند ، وابن أبي شيبة في المصنف ، والطبراني ، والطبري في التفسير ، والبغوي في التفسير .

(٢) هو كعب بن ماتع الحميري اليماني ، العلامة الحبر ، الذي كان يهودياً فأسلم بعد وفاة النبي ﷺ ، وقدم المدينة من اليمن في أيام عمر رضي الله عنه ، فجالس أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فكان يحدثهم عن الكتب الإسرائيلية ويحفظ عجائب ويأخذ السنن . توفي بحمص سنة اثنين وثلاثين في خلافة عثمان . انظر السير (٣/٤٨٩-٤٩٤) .

(٣) هو وهب بن كامل بن سيج بن ذي كبار ، وهو الأسوار الإمام ، العلامة الأخباري القصصي ، اليماني ، أخو همام ومعقل بن منبه . ولد في آخر خلافة عثمان . روايته للمسند قليلة ، وإنما غزارة علمه في الإسرائيليات ومن صحائف أهل الكتاب . توفي سنة أربع عشرة ومائة . انظر السير (٤/٥٤٤-٥٥٧)

(٤) هو محمد بن إسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلبي مولاهم ، المدني ، نزيل العراق ، إمام المغازي ، صدوق يدلس . توفي سنة واحد وخمسين ومائة .

(٥) سيأتي تحقيق هذه المسألة لشيخ الإسلام قريباً .

(٦) رواه بهذا اللفظ أحمد في المسند ، وأبو داود في السنن ، وعبد الرزاق في المصنف ، والطبراني في المعجم الكبير ، وابن حبان في صحيحه ، والبيهقي في سننه من حديث أبي نملة الأنصاري . وفي إسناده ضعف . ويغني عنه ما رواه البخاري وغيره بلفظ : « لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم ، وقولوا : آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم » .

(٧) فهذا أيضاً نتوقف فيه حتى يترجح عندنا أحد الأقوال على غيره ببينة ودليل .

(٨) في قوله هذا : تحذير لمن يتجرأ على الصحابة ، فكلما وجد لهم قولاً لا يجده في القرآن أو السنة يقول : هذا من الإسرائيليات ويرده ، وهذا شيء خطير ، فإن ما يجزم به الصحابي من الكلام يقبل ، حتى لو فرض أنه أخذه عن أهل الكتاب لأنه لا يمكن أن ينقله جازماً به إلا وهو يعلم أنه مما وافقه شرعنا . خاصة إذا لم يكن هناك من خالفه فيه .

قلت : وليس هذا الأصل في باب التفسير فقط ، بل يمكن أن يعمم في جميع ما يردنا عن أهل الكتاب أو غير المسلمين من العلوم والأخبار كعلوم الفلك والهيئة والطب والطبيعة وغير ذلك ، خاصة في هذا الزمان الذي فتن فيه المسلمون بعلوم الكفرة من الشرق والغرب . فلا بد من عرض هذه العلوم أو المعلومات والأخبار على الوحي فما وافق الوحي قبلناه

والمقصودُ : أنَّ مثلَ هذا الاختلافِ الذي لا يُعلَمُ صحيحُه ، ولا تُفيدُ حكايَةُ الأقوالِ فيه ، هو كالمعرِفَة لما يُروى من الحديثِ الذي لا دليلَ على صحَّته ، وأمثالِ ذلكَ .

وأما القسمُ الأوَّلُ الذي يمكنُ معرِفَةُ الصحيحِ منه ، فهذا موجودٌ فيما يُحتاجُ إليه ولله الحمدُ ، فكثيراً ما يوجَدُ في التفسيرِ والحديثِ والمغازي أمورٌ منقولَةٌ عن نبيِّنا ﷺ وغيره من الأنبياءِ صلواتُ الله عليهم وسلامُه والنَقْلُ الصَّحيحُ يدفَعُ ذلكَ ، بل هذا موجودٌ فيما مستَنَدُه النَّقْلُ ، وفيما يُعرَفُ بأمورٍ أخرى غيرِ النَّقلِ .

فالمقصودُ : أنَّ المنقولاتِ التي يُحتاجُ إليها في الدينِ قد نَصَبَ اللهُ الأدِلَّةَ على بيانِ ما فيها من صحيحٍ وغيرِه .

ومعلومٌ أنَّ المنقولَ في التَّفسيرِ أكثرُهُ كالمنقولِ في المغازي والملاحِمِ ؛ ولهذا قالَ الإمامُ أحمدُ[1] : ثلاثةُ أمورٍ ليسَ لها إسنادٌ : التفسيرُ ، والملاحِمُ ، والمغازي . ويُروى : ليسَ لها أصلٌ[2] أي : إسنادٌ . لأن الغالبَ عليها المراسيلُ ، مثلُ ما يذكُرُه عروَةُ بنُ الزبَيرِ[3] ، والشَّعبيُّ[4] ، والزُّهريُّ[5] ، وموسى

وما خالف رددناه وما لم يوافق ولم يخالف توقفنا فيه . وبهذا نأمن من الوقوع في مخالفة الوحي أو تحريفه بقصد أو بغير قصد .

(١) كما في الجامع لأخلاق الراوي للخطيب (٢/٢٣١) ثم قال : وهذا الكلام محمول على وجه ، وهو أن المراد به كتب مخصوصة في المعاني الثلاثة ، غير معتمد عليها ولا موثوق بصحتها ، لسوء أحوال مصنفيها ، وعدم عدالة ناقليها ، وزيادات القصاص فيها . فأما كتب الملاحم فجميعها بهذه الصفة ، وليس يصح في ذكر الملاحم المرتقبة والفتن المنتظرة غير أحاديث يسيرة ، اتصلت أسانيدها إلى الرسول ﷺ من وجوه مرضية وطرق واضحة جلية . وأما الكتب المصنفة في تفسير القرآن ، فمن أشهرها كتابا الكلبي ومقاتل ابن سليمان .. وأما المغازي فمن المشتهرين بتصنيفها وصرف العناية إليها محمد بن إسحاق المطلبي ومحمد بن عمر الواقدي . فأما ابن إسحاق فقد تقدمت منا الحكاية عنه أنه كان يأخذ عن أهل الكتاب أخبارهم .. وأما الواقدي فسوء ثناء المحدثين عليه مستفيض ، وكلام أئمتهم فيه طويل عريض .. وليس في المغازي أصح من كتاب موسى بن عقبة مع صغره ، وخلوِّه من أكثر مما يذكر في كتب غيره .اهـ .

(٢) كلمة : لا أصل لها ، تطلق ويراد : أنه لا سند لها ، وتطلق ويراد : أن أسانيدها غير متصلة فهي مرسلة أو منقطعة .. ، وتطلق ويراد : أن ما جاء فيها لا أصل له في الشرع .

(٣) أحد الفقهاء السبعة ، ولد سنة ٢٩ هـ وتوفي سنة ٩٣هـ أخذ علم خالته عائشة أم المؤمنين .

(٤) هو عامر بن شراحيل الشعبي ، الإمام العلم ، أدرك ٥٠٠ من الصحابة . توفي سنة ١٠٣هـ .

(٥) هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، ولد سنة ٥٠هـ وتوفي سنة ١٠٤هـ أحد الأئمة الأعلام وسيد من سادات التابعين ، وأول من دون علم السنة بإشارة من عمر بن عبد العزيز . لم يعلم عنه أنه نسي شيئاً حفظه .

بنُ عقبةَ[1] ، وابنُ إسحاقَ[2] ، ومَنْ بعدَهم كيحيى بنِ سعيدِ الأمويِّ[3] ، والوليدِ بـنِ مسلمٍ[4] ، والواقديِّ[5] ، ونحوِهم في المغازي .

فإنَّ أعلمَ الناسِ بالمغازي أهلُ المدينَةِ ، ثم أهلُ الشَّامِ ، ثم أهلُ العراقِ[6] ، فأهلُ المدينَة أعلَمُ بها لأنَّها كانتْ عندَهم ، وأهلُ الشامِ كانوا أهلَ غزوٍ وجهادٍ ، فكانَ لهم من العلمِ بالجهادِ والسِّيَرِ مـا ليسَ لغيرِهم ؛ ولهذا عظَّمَ الناسُ كتابَ أبي إسحاقَ الفَزاريِّ[7] الذي صَنَّفَه في ذلـكَ ، وجعلـوا الأوزاعيَّ[8] أعلمَ بهذا البابِ من غيرِه من علماءِ الأمصارِ .

وأما التفسيرُ ، فإنَّ أعلَمَ الناسَ به أهلُ مكةَ ؛ لأنهم أصحابُ ابنِ عباسٍ ، كمجاهدٍ[9] ، وعطاءِ بنِ أبي رباحٍ[10] ، وعكرِمَةَ مولى ابنِ عباسٍ[11] ، وغيرِهم من أصحابِ ابنِ عباسٍ ، كطاووسٍ[12] ، وأبي الشَّعثاءِ[13] ، وسعيدِ بنِ جُبَيْرٍ[1] ، وأمثالِهم .

---

(١) من أوائل المؤرخين ، أخذ عن عروة وعلقمة بن وقاص . مغازيه هي أصح ما ورد من المغازي كما قال الإمام مالك رحمه الله .

(٢) سبقت ترجمته قبل قليل .

(٣) هو يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي الحافظ . توفي سنة ١٩٤هـ .

(٤) الوليد بن مسلم ، عالم الشام ، ومن أشهر من نقل عن الأوزاعي . وهو من شيوخ الإمام أحمد . توفي سنة ١٩٥هـ .

(٥) هو أبو عبد الله محمد بن عمر الواقدي المدني ، أحد الأعلام . كان عالماً بالمغازي والسير واختلاف الناس ، ضعفوه في الحديث جداً .

(٦) فيه فائدة : أن أهل كل مدينة أو طائفة قد يكونون أعلم من أهل المدينة الثانية أو الطائفة في شيء من مسائل الدين .

(٧) الإمام الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسخاء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفزاري ، أخذ العلم عن جماعة منهم خالد الحذاء وحميد الطويل ومالك وموسى بن عقبة ، وأخذ عنه الأوزاعي والثوري . توفي سنة ٨٦هـ

(٨) هو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، من أعلام أئمة المسلمين ، كان إمام الشام في وقته في آخر دولة بني أمية وأول دولة بني العباس . قال الإمام إسحاق بن راهويه : إذا اجتمع الأوزاعي والثوري ومالك على الأمر فهو سنة . توفي سنة ١٥٧هـ ودفن في رأس بيروت وقبره معروف إلى اليوم في محلة معروفة باسمه .

(٩) هو مجاهد بن جبر المكي أبو الحجاج . ولد سنة ٢١هـ وتوفي بمكة وهو ساجد سنة ١٠٢هـ وكان من أشهر تلاميذ ابن عباس ، وأخذ عن أم سلمة وأبي هريرة وجابر .

(١٠) عطاء بن أبي رباح ، يمني ، نزل مكة وبلغ مرتبة الإمامة والفقه وانتهت إليه الفتوى بمكة حتى قال ابن عباس لأهل مكة : تجتمعون علي وعندكم عطاء . توفي سنة ١٤هـ وكان أعلم الناس بالمناسك .

(١١) عكرمة البربري أحد لأعلام مولى ابن عباس . قال الشعبي : ما بقي أعلم بكتاب الله من عكرمة . توفي سنة ١٠٥هـ .

(١٢) طاووس بن كيسان ، يمني من الجند . أدرك خمسين من الصحابة وبلغ منزلة الأئمة الأعلام وأخذ عنه صفوة أئمة التابعين

(١٣) هو جابر بن زيد الأزدي البصري ، من العلماء . توفي سنة ٩٣هـ .

وكذلكَ أهلُ الكوفَةِ من أصحابِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ ، ومن ذلكَ ما تميَّزوا به على غيرِهم ، وعلماءُ أهلِ المدينةِ في التفسيرِ ، مثل : زيدِ بنِ أسلمَ[٢] الذي أخذَ عنه مالكٌ التفسيرَ ، وأخذهُ عنه — أيضاً — ابنُه عبد الرحمنِ ، وأخذه عن عبدِ الرَّحمنِ عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ .

والمراسيلُ[٣] إذا تعدَّدَتْ طُرُقُها وخَلَتْ عن المواطأة قصداً أو الاتِّفاق بغيرِ قصد ؛ كانتْ صحيحَةً قطعاً[٤] فإنَّ النَّقلَ إما أنْ يكونَ صدقاً مطابقاً للخبَرِ ، وإما أنْ يكونَ كذباً تعمَّدَ صاحبُه الكذبَ ، أو أخطأَ فيه . فمتى سلِمَ من الكَذِبِ العمْدِ والخطأِ ، كانَ صدقاً بلا ريبٍ[٥] .

فإذا كانَ الحديثُ جاءَ من جهتَينِ أو جهاتٍ ، وقد عُلِمَ أنَّ المخبرينَ لم يتواطأوا على اختلاقِه ، وعُلِمَ أنَّ مثلَ ذلكَ لا تقعُ الموافقةُ فيه اتِّفاقاً بلا قصدٍ ؛ عُلِمَ أنه صحيحٌ ، مثلُ :

شخصٍ يُحَدِّثُ عن واقعَةٍ جَرَتْ ويَذْكُرُ تفاصيلَ ما فيها من الأقوالِ والأفعالِ ، ويأتي شخصٌ آخر قد عُلِمَ أنه لم يواطئْ[٦] الأولَ فيذْكُرُ مثلَ ما ذكرَه الأوَّلُ من تفاصيلِ الأقوالِ والأفعالِ ؛ فيُعْلَمُ قطعاً أنَّ تلكَ الواقعةَ حقٌّ في الجمْلَةِ ؛ فإنه لو كانَ كلٌّ منهما كذبَها عمداً أو خطأً لم يتَّفقْ في العادَةِ أن يأتيَ كلٌّ منهما بتلكَ التَّفاصيلِ ، التي تمنَعُ العادَةُ اتِّفاقَ الاثنَيْنِ عليها بلا مواطأةٍ من أحدِهما لصاحبِه ؛ فإنَّ الرجلَ قد يتَّفقُ أن ينظِمَ بيتاً وينظِمَ الآخرُ مثلَه أو يكذبَ كذبَةً ويكذبَ الآخرُ مثلَها ، إما إذا أنشأَ قصيدَةً طويلَةً ذاتَ فنونٍ ، على قافيَةٍ ورَوِيٍّ ، فلمْ تَجْرِ العادَةُ بأنَّ غيرَه يُنْشئُ مثلَها لفظاً ومعنىً ، مع الطُّولِ المفرطِ ، بل يُعْلَمُ بالعادَةِ أنه أخذَها منه . وكذلكَ إذا حدَّثَ حديثاً طويلاً فيه فنونٌ ، وحدَّثَ آخرُ بمثلِه ؛ فإنه إما أن يكونَ واطأه عليه ، أو أخذهُ منه ، أو يكونُ الحديثُ صدقاً .

---

(١) سعيد بن جبير الإمام العلم . قتله الحجاج بسبب قيامه مع ابن الأشعث ، وما بقي بعده إلا قليلاً . واعتبر أهل العلم أن الحجاج ارتكب بقتله أعظم الإثم والمنكر .

(٢) زيد بن أسلم المدني ، كان أبوه مولى عمر بن الخطاب . أخذ العلم عن أبيه وعن عبد الله بن عمر وعائشة . توفي سنة ١٣٦هـ

(٣) أصح ما قالوا في تعريف المرسل : هو ما رواه التابعي عن النبي ﷺ مما لم يسمعه منه .

(٤) السند الذي تحتف به قرائن الصحة يفيد العلم . وانظر في هذه المسألة فتح المغيث (١/١٧٢-١٧٣) وسيذكر المؤلف تفصيلاً وضوابط دقيقة لهذه القاعدة .

(٥) هذه قسمة عقلية واضحة : أن الخبر لا يخلو من ثلاث حالات :

١ـ أن يكون صدقاً موافقاً للواقع . ٢ـ أن يكون كذباً تعمد صاحبه الكذب . ٣ـ أن يكون خطأ أخطأ فيه ناقله .

فإذا جاءنا خبرٌ علمنا أن تعمد الكذب فيه ممتنع لشهرة صدق قائله أو لتعدد من قاله ولا يمكن اتفاقهم عليه ، وعلمنا أنه ليس بخطأ لكثرة من رواه ولم ينقل بعضهم عن بعض ولعدم إمكانية توافقهم على هذا الخطأ ، علمنا يقيناً أن الخبر صحيح وصدق لأنه لم يعد أمامنا إلا هذا الاحتمال .

(٦) أي : لم يتفق معه .

وبهذه الطريقِ يُعلَمُ صدقُ عامَّةِ ما تتعَدَّدُ جهاتُه المختَلِفَةُ على هذا الوجْهِ من المنقولاتِ ، وإن لَمْ يكنْ أحدُها كافياً ؛ إما لإرساله ، وإما لضعف ناقله .

لكنْ ، مثلُ هذا لا تُضْبَطُ به الألفاظُ والدَّقائقُ التي تُعلَمُ بهذه الطريقِ[1] ، بل يَحتاجُ ذلكَ إلى طريقٍ يَثْبُتُ بها مثلُ تلكَ الألفاظِ والدقائقِ ؛ ولهذا ثبَتَتْ غزوَةُ بدرٍ بالتَّواتُرِ ، وأنَّها قبلَ أُحُدٍ ، بلْ يُعلَمُ قطعاً أنَّ حمزَةَ وعلياً وعبيدَةَ برزوا إلى عتبَةَ وشيبَةَ والوليدِ ، وأنَّ علياً قَتَلَ الوليدَ وأنَّ حمزةَ قتلَ قِرْنَه ، ثمَّ يُشَكُّ في قِرْنِه هل هو عُتْبَةُ أو شيبةُ ؟[2]

وهذا الأصلُ ينبغي أن يُعرَفَ ، فإنه أصلٌ نافعٌ في الجزمِ بكثيرٍ من المنقولاتِ في الحديثِ والتفسيرِ والمغازي ، وما يُنْقَلُ من أقوالِ الناسِ وأفعالِهم ، وغيرِ ذلكَ . ولهذا إذا روي الحديثُ الذي يتأتّى فيه ذلكَ عن النبيِّ ﷺ من وجهَينِ ، مع العلمِ بأنَّ أحدَهما لم يأخذْه عن الآخرِ ؛ جُزِمَ بأنه حقٌّ ، لا سيما إذا عُلِمَ أن نَقَلَتَه ليسوا ممَّنْ يتعَمَّدُ الكذبَ ، وإنما يُخافُ على أحدِهم النسيانُ والغلَطُ ، فإنَّ من عرَفَ الصحابَةَ ، كابنِ مسعودٍ ، وأُبيِّ بنِ كعبٍ ، وابنِ عمرَ ، وجابرٍ ، وأبي سعيدٍ ، وأبي هريرةَ وغيرِهم ، علمَ يقيناً أن الواحدَ من هؤلاءِ لم يكنْ ممنْ يتعَمَّدُ الكذبَ على رسولِ اللهِ ﷺ ، فضلاً عمن هو فوقَهم ، كما يعلَمُ الرجلُ من حالِ مَنْ جرَّبَه وخَبَرَه خِبْرَةً باطِنَةً طويلَةً أنه ليسَ ممنْ يسرُقُ أموالَ الناسِ ، ويقطَعُ الطريقَ ، ويشهدُ الزُّورَ ، ونحوَ ذلكَ .

وكذلكَ التابعونَ بالمدينَةِ ومكةَ والشامِ والبصرةِ ، فإنَّ من عرَفَ مثلَ أبي صالحٍ السمّانِ[3] ، والأعرجِ[4] ، وسليمانَ بنِ يسارٍ[5] ، وزيدِ بنِ أسلمَ ، وأمثالِهم ؛ علمَ قطعاً أنهم لم يكونوا ممَّنْ

---

(١) أي : بهذه الطريقة تثبت القصة جملة ولكن إثبات ألفاظها وتفاصيل ما ورد فيها لا بد من اتفاق عليه أيضاً ، أو ثبوته بطريق صحيحة .

(٢) فلا يمكن أن يقال نحن نرفض القصة لوقوع الشك في من قتله حمزة ، بل نقول : القصة ثابتة صحيحة ، وهذه النقطة بالذات نتوقف فيها حتى تأتي بطرق صحيحة .

ومن أمثلة ذلك حادثة شق الصدر التي تعرض لها النبي صلى الله عليه وسلم في بني سعد وهو صغير ، فإن أصل القصة ثابت في صحيح مسلم ولكن التفاصيل وردت من طرق غير صحيحة ، فنعلم أن القصة صحيحة وإن كانت تفاصيلها تحتاج إلى طرق أخرى لإثباتها .

(٣) هو ذكوان المدني ، أخذ عن بعض الصحابة ، وشهد الدار يوم مقتل عثمان ، وسمع منه الأعمش ألف حديث . توفي سنة ١٠١هـ . قال فيه أحمد : ثقة ثقة .

(٤) هو عبد الرحمن بن هرمز المدني القارئ . أخذ عن بعض الصحابة وعنه جماعة . قال البخاري : أصح الأسانيد : أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة . توفي بالإسكندرية سنة ١١٧هـ .

(٥) سليمان بن يسار المدني ، مولى ميمونة . أحد الفقهاء السبعة . توفي سنة ١٠٠هـ أو بعدها .

يتعَمَّدُ الكذبَ في الحديثِ ؛ فضلاً عمن هو فوقَهم مثلُ محمدِ بنِ سيرينَ[١] ، أو القاسمِ بن محمد[٢] ، أو سعيدِ بنِ المسيبِ[٣] ، أو عبيدةَ السلماني[٤] ، أو علقمةَ[٥] ، أو الأسودِ[٦] ، أو نحوِهم .

وإنما يُخافُ على الواحِدِ من الغلَطِ ، فإنَّ الغلطَ والنسيانَ كثيراً ما يعرُضُ للإنسانِ ، ومن الحُفّاظِ من قدْ عَرفَ الناسُ بُعدَه عن ذلكَ جداً ، كما عرفوا حالَ الشَّعبيِّ ، والزهريِّ ، وعروةَ ، وقتادةَ[٧] ، والثوريِّ[٨] وأمثالِهم ، لا سيما الزهريُّ في زمانه ، والثوري في زمانه ؛ فإنه قد يقولُ القائلُ : إنَّ ابنَ شهابِ الزهري لا يُعْرَفُ له غلَطٌ مع كثرَةِ حديثِه وسَعَةِ حِفظِه[٩] .

---

(١) محمد بن سيرين البصري ، مولى أنس ، من أعلام التابعين ومن أقران الحسن البصري . توفي سنة ١١٠هـ .

(٢) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، أحد الفقهاء السبعة . توفي سنة ١٠٦هـ .

قلت : الفقهاء السبعة هم الأئمة العلماء الذين دارت عليهم الفتوى بالمدينة ، وهم : سعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، وسليمان بن يسار ، وخارجة بن زيد . وقد جمعهم بعض الفضلاء في بيتين ذكرهما أبو الفرج الأصبهاني ، وهما :

ألا كل من لا يقتدي بأئمة ... فقسمته ضيزى عن الحق خارجه

فخذهم عبيد الله عروة قاسم ... سعيد أبو بكر سليمان خارجه

وقال غيره :

إذا قيل من في العلم سبعةُ أبحرٍ ... روايتهم ليست عن العلم خارجه

فقل هم عبيد الله عروة قاسم ... سعيد أبو بكر سليمان خارجه

(٣) سعيد بن المسيب المخزومي المدني ، إمام التابعين بلا منازع وفاضلهم وفقيههم . أثبت الناس في أبي هريرة لأنه كان صهره . توفي سنة ٩٣هـ .

(٤) عبيدة بن عمرو السلماني ، جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فمات عليه الصلاة والسلام وهو في الطريق . أخذ عن جماعة من الصحابة من أشهرهم ابن مسعود . كان يوازي شريحاً في القضاء والعلم . توفي سنة ٧٢هـ .

(٥) علقمة بن قيس النخعي الكوفي ، أحد الأعلام . روى عن الخلفاء الراشدين وغيرهم . وأخذ عنه كبار الأئمة . توفي سنة ٦٢هـ .

(٦) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي ، أخذ عن ابن مسعود وعائشة وأبي موسى ، وأخذ عنه إبراهيم النخعي وطبقته . كان يختم القرآن في كل ليلتين . وحج ثمانين حجة . توفي سنة ٧٤هـ .

(٧) قتادة بن دعامة السدوسي البصري الأكمه ، أحد الأئمة الأعلام . روى عنه الحفاظ والأئمة . توفي سنة ١١٧هـ .

(٨) سفيان بن سعيد الثوري ، من بني ثور بن ابن عبد مناة ، كوفي من أعلام الأئمة الحفاظ المتميزين بالمعرفة والزهد والورع أمير المؤمنين في الحديث وسيد المسلمين في زمانه . توفي سنة ١٦١هـ .

(٩) قال ربيعة : ما ظننت أن أحداً بلغ من العلم ما بلغ ابن شهاب . وقد ذكر عن نفسه أنه ما نسي حديثاً حفظه قط إلا مرة واحدة شك في حديث فلما راجعه وجده كما يحفظه . انظر ترجمته في السير (٥/٣٢٦-٣٥٠) وحلية الأولياء (٣/٣٦٠-٣٨١) .

والمقصودُ : أنَّ الحديثَ الطويلَ إذا رُوِيَ – مثلاً – من وجهَين مختَلفَين من غيرِ مواطأة ، امتَنَعَ عليه أنْ يكونَ غلطاً ، كما امتنَعَ أن يكونَ كذباً ؛ فإنَ الغلَطَ لا يكونُ في قصَّة طويلَة متَنوِّعَة ، وإنما يكونُ في بعضِها ، فإذا روى هذا قصةً طويلَةً متنوِّعَةً ورواها الآخرُ مثلَما رواها الأوّلُ من غيرِ مواطأةٍ امتَنَعَ الغلطُ في جميعِها[١] من غيرِ مواطأة[٢] .

ولهذا إنما يقعُ في مثلِ ذلكَ غلَطٌ في بعضِ ما جرى في القصَّة ؛ مثلُ حديثِ اشتراء النبي ﷺ البعيرَ من جابرٍ[٣] ، فإنَّ مَنْ تأمَّلَ طرُقَه علمَ قطعاً أن الحديثَ صحيحٌ ، وإن كانوا قدْ اختَلفوا في مقدارِ الثَّمَنِ ، وقد بيَّنَ ذلكَ البخاريُّ في صحيحه[٤] ، فإنَّ جمهورَ ما في البخاريِّ ومسلمٍ مما يُقْطَعُ بأنَّ النبي ﷺ قالَه ؛ لأنَّ غالبَه من هذا النَّحوِ ، ولأنه قدْ تلَقّاهُ أهلُ العلمِ بالقَبولِ والتَّصديقِ ، والأمَّةُ لا تجتَمعُ على خطأٍ ، فلوْ كانَ الحديثُ كذباً في نفسِ الأمرِ ، والأمَّةُ مصدِّقَةٌ له ، قابلَةٌ له ؛ لكانوا قد أجمعوا على تصديقِ ما هو في نفسِ الأمرِ كذبٌ ! وهذا إجماعٌ على الخطأ ، وذلكَ ممتَنعٌ ، وإنْ كنا نحنُ بدونِ الإجماعِ نُجَوِّزُ الخطأ أو الكذبَ على الخَبَرِ ؛ فهو كتجويزنا قبلَ أنْ نعلَمَ الإجماعَ على

---

(١) كما امتنع الكذب في جميعها كذلك .

(٢) إذا جاء الخبر من أكثر من طريق ، وعلمنا أن الذين نقلوا هذا الخبر لا يمكن أن يكونوا كذبوا فيه لأن الكذب بعيد عنهم أو لأنهم لا يعرف بعضهم بعضاً حتى يتفقوا على الكذب ، وعلمنا أيضاً أنهم لا يمكن أن يخطئوا فيه لأنهم لم ينقلوا عن بعضهم أو يتفقوا على الخبر ، ولا يمكن أن يقع نفس الخطأ منهم جميعاً ، فلم يبق إلا أن نأخذ بالخبر ونعلم أنه صدق وحق . وقد سبق التنبيه على هذا .

(٣) رواه البخاري في مواضع كثيرة ، ومسلم ، والنسائي ، وابن ماجه ، واحمد ، وابن حبان في صحيحه ، وأبو يعلى في مسنده .

(٤) قال البخاري عقيب حديث رقم (٢٧١٨) من كتاب الشروط ، باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان مسمى جاز : وقال عبيد الله وابنُ إسحاق عن وهب ، عن جابر : اشتراه النبي ﷺ بأوقية . وتابعه زيد بنُ أسلم عن جابر . وقال ابن جريج عن عطاء وغيره عن جابر : أخذته بأربعة دنانير . وهذا يكون أوقية على حساب الدينار بعشرة دراهم ولم يبين الثمنَ مغيرةُ عن الشعبي عن جابر ، وابنُ المنكدر وأبو الزبير عن جابر .وقال الأعمش عن سالم عن جابر : أوقية ذهب . وقال أبو إسحاق عن سالم عن جابر : بمائتي درهم . وقال داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر : اشتراه بطريق تبوك ، أحسبه قال : بأربع أواق . وقال أبو نضرة عن جابر : اشتراه بعشرين ديناراً . وقال الشعبي : بأوقية أكثر . قال الحافظ في الفتح : وما جنح إليه البخاري من الترجيح أقعد ، وبالرجوع إلى التحقيق أسعد ، فليعتمد ذلك ، وبالله التوفيق .

قلت : وهذا الاختلاف لا يضر بالحديث ، لأنه ليس اختلافاً في أصل القصة وإنما في جزئية منها ، وهذا الذي أراده شيخ الإسلام من التمثيل بها .

العلمِ الذي ثَبَتَ بظاهرٍ أو قياسٍ ظنِّيٍّ أن يكونَ الحقُّ في الباطنِ بخلافِ ما اعتقَدْناهُ ، فإذا أجمعوا على الحُكْمِ جزَمْنا بأنَّ الحكمَ ثابتٌ باطناً وظاهراً[١] .

وَلهذا كانَ جمهورُ أهلِ العلمِ من جميعِ الطّوائفِ على أنَّ خبرَ الواحدِ إذا تلَقَّتْه الأُمَّةُ بالقَبولِ ؛ تصديقاً له ، أو عملاً به ، أنه يوجِبُ العلْمَ[٢] . وهذا الذي ذكرَه المصنِّفونَ في أصولِ الفقهِ من أصحابِ أبي حنيفَةَ ومالكٍ والشافعيِّ وأحمدَ إلا فرقةٌ قليلَةٌ من المتأخرينَ اتَّبعوا في ذلكَ طائفَةً من أهلِ الكلامِ أنكروا ذلكَ . ولكنَّ كثيراً من أهلِ الكلامِ ، أو أكثرَهم ، يوافقونَ الفقهاءَ وأهلَ الحديثِ والسَّلَفِ على ذلكَ[٣] .

وهو قولُ أكثرِ الأشعَرِيَّةِ كأبي إسحاقَ[٤] وابنِ فورَكٍ . وأما ابنُ الباقلاّني فهو الذي أنكرَ ذلكَ ، وتبِعهُ مثلُ أبي المعالي ، وأبي حامدٍ[٥] ، وابنِ عقيلٍ[٦] ، وابنِ الجوزيِّ ، وابنِ الخطيبِ ، والآمديِّ ، ونحوِ هؤلاءِ . والأوّلُ هو الذي ذكرَه الشيخُ أبو حامدٍ ، وأبو الطيبِ ، وأبو إسحاقَ ، وأمثالُه من أئمَّةِ الشافعِيَّةِ ، وهو الذي ذكره القاضي عبدُ الوهابِ وأمثالُه من المالكِيَّةِ ، وهو الذي ذكرَه شمسُ

---

(١) وهذا واضح ؛ فأحياناً يمر عليك النص وتعلم أن معناه كذا وكذا مع احتمال أن يكون معناه الباطن غير ذلك ، فإذا حصل إجماع على معناه الظاهر لم يحتمل غير ذلك المعنى .

(٢) نقل ابن الصلاح أن الأمة أجمعت على التلقي بالقبول أحاديث الصحيحين من حيث الصحة وأن أحاديثهما تفيد القطع . وخالفه النووي فقال : خالف ابن الصلاح المحققون والأكثرون .

ورد عليه ابن حجر بأنه قال في شرح مسلم ما صورته : ما اتفقا عليه مقطوع بصحته ، وتعقبه البلقيني أيضاً في محاسن الاصطلاح فقال : هذا ممنوع فقد نقل بعض الحفاظ المتأخرين عن جمع من الشافعية والحنفية والمالكية والحنابلة أنهم يقطعون بصحة الحديث الذي تلقته الأمة بالقبول . قال ابن حجر : قلت : وكأنه عنى بهذا الشيخ تقي الدين ابن تيمية .. ثم ذكر كلامه المذكور هنا . وابن حجر يرجح أن خبر الآحاد يفيد العلم بالقرائن ومن أعظم القرائن تلقي الأمة للخبر بالقبول .

انظر نكت الحافظ ابن حجر (١/٣٧١-٣٧٩) ورسالة (القول المنيف في حكم العمل بالحديث الضعيف) لشيخنا فواز زمرلي ، وفتح المغيث (١/١٩) .

(٣) قال ابن القيم رحمه الله : هذا الذي اعتمده نفاة العلم عن أخبار رسول الله ﷺ خرقوا به إجماع الصحابة المعلوم بالضرورة وإجماع التابعين وإجماع أئمة الإسلام ، ووافقوا به المعتزلة والجهمية والرافضة والخوارج الذين انتهكوا حرمة هذه الأمة ، وتبعهم بعض الأصوليين والفقهاء ، وإلا فلا يعرف لهم سلف من الأئمة بذلك ، بل صرح الأئمة بخلاف قولهم ومن له إلمام بالسنة والتفات إليها يعلم ذلك .

(٤) هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الفقيه الأصولي ، مات سنة ٤١٨هـ . انظر الأعلام (١/١٥٩) .

(٥) هو أحمد بن محمد بن أحمد الأسفرائيني . من أعلام الشافعية . توفي سنة ٤٠٦هـ . انظر الأعلام (١/٢٠٣) .

(٦) هو شيخ الحنابلة في وقته ببغداد ؛ علي بن عقيل بن محمد أبو الوفاء . وانظر طبقات الحنابلة (٢/٢٥٩) .

الدينِ السَّرَخسيُّ وأمثالُه من الحَنَفيَّةِ ، وهو الذي ذكره أبو يعلى وأبو الخطابِ وأبو الحسنِ ابن الزاغونيِّ وأمثالُهم من الحنبَليَّةِ[1] .

وإذا كان الإجماعُ على تصديقِ الخبرِ موجباً للقَطْعِ به ؛ فالاعتبارُ في ذلكَ بإجماعِ أهلِ العلمِ بالحديثِ ، كما أن الاعتبارَ في الإجماعِ على الأحكامِ بإجماعِ أهلِ العلمِ بالأمرِ والنَّهيِ والإباحةِ[2] .

والمقصودُ هنا : أنَّ تعَدُّدَ الطُّرُقِ مع عدمِ التَّشاوُرِ (التشاعر)[3] أو الاتِّفاقِ في العادَةِ يوجِبُ العلمَ بمضمونِ المنقولِ ، لكنْ هذا ينتَفعُ به كثيراً مَنْ (في) عَلِمَ أحوالَ النّاقلينَ . وفي مثلِ هذا يُنْتَفَعُ بروايَةِ المجهولِ[4] والسيءِ الحفظِ وبالحَديثِ المرسَلِ ، ونحوِ ذلك .

ولهذا كانَ أهلُ العلمِ يكتُبونَ مثلَ هذه الأحاديثَ ، ويقولون : إنه يصلُحُ للشَّواهِدِ[5] والاعتبارِ ما لا يصلُحُ لغيرِه . قال أحمدُ[6] : قد أكتُبُ حديثَ الرَّجلِ لأعتَبِرَهُ[7] ، ومثَّلَ ذلكَ بعبدِ اللهِ بنِ لَهيعَةَ قاضي مصرَ[8] ، فإنه كانَ من أكثرِ الناسِ حديثاً ، ومن خيارِ الناسِ ، لكنْ بسبَبِ احتراقِ كتبِه

---

(١) هذا الكلام يدل على سعة اطلاعه يرحمه الله . وهي مسألة تتعلق بأصول الفقه وأصول الحديث ؛ وهو أن حديث الآحاد يفيد العلم اليقيني إذا احتف بالقرائن

(٢) الإجماع المعتبر : إجماع كل أهل فن في فنهم . فإذا أجمع أهل فن من الفنون على مسألة في فنهم كالمحدثين على قبول حديث أو الأصوليين على قاعدة أصولية أو النحويين على مسألة في النحو .. فلا اعتبار بمخالفة غيرهم لهم إذا كان من غير فنهم .

(٣) في نسخة .

(٤) رواية المجهول إذا لم يعلم من هو أو علم اسمه ولم يعلَم حاله ضعيفة ، ولكن إذا تعددت طرقها بأن جاءت من طريق ثانية ترتقي الرواية وتتقوى بها فتصل إلى درجة القبول . ومثله السيء الحفظ والحديث المرسل . وذلك لأنه بالرواية الثانية نأمن الخطأ من سيء الحفظ والانقطاع من المرسل والضعف في المجهول ، وهكذا ..

(٥) الشاهد في الحديث : هو أن يأتي طريق أخرى للحديث أو طريق عن صحابي آخر بنفس لفظ الحديث أو معناه . وأما المتابع فهو أن يأتي الحديث من طريق راو آخر في الإسناد ولكن عن نفس الصحابي .

(٦) في السير للذهبي (١٦/٨) : قال حنبل : سمعت أبا عبد الله يقول : ما حديث ابن لهيعة بحجة وإني لأكتبه أعتبر به وهو يقوي بعضه ببعض .

(٧) الاعتبار : هو تتبع الطرق للوصول إلى المتابعات والشواهد ، وقوله (لأعتبره) أي : لأفتش له عن متابعات وشواهد .

(٨) انظر ترجمته في الميزان (٤٧٥/٢-٤٨٣) والمغني (٣٥٢/١) والكاشف (١٢٢/٢) والجرح والتعديل (١٤٥/٥-١٤٨) والمجروحين (١١/٢-١٤) والتهذيب (٣٧٣/٥-٣٧٩) والتقريب (٤٤٤/١) وطبقات المدلسين ص ٤٠ ، والاغتباط ص (٧٢-٧٣) . قال شيخنا : ليس هو ضعيف مطلقاً بل من سمع منه قبل احتراق كتبه مثل العبادلة وغيرهم فسماعهم صحيح .

وقعَ في حديثه المتأخِّر غلطٌ ، فصارَ يُعْتَبَرُ بذلك ويُستَشْهَدُ به ، وكثيراً ما يقتَرِنُ هو واللَّيْثُ بنُ سعدٍ ، والليثُ حجَّةٌ ثَبَتٌ إمامٌ[1] .

وكما أنّهم يستشهدون ويعتَبِرونَ بحديثِ الذي فيه سوءُ حفظٍ ، فإنهم – أيضاً – يُضَعِّفونَ مِنْ حديثِ الثِّقَةِ الصدوقِ الضابطِ أشياءَ تبيَّنَ لهم غلَطُه فيها[2] ، بأمورٍ يستَدِلّونَ بها ، ويُسَمُّونَ هذا علمَ عِلَلِ الحديثِ – وهو من أشرَفِ علومِهم – بحيثُ يكونُ الحديثُ قد رواه ثقةٌ ضابطٌ ، وغَلَطَ فيه .

وغلَطُه فيه عُرِفَ بسبَبٍ ظاهرٍ ؛ كما عرَفوا أنَّ النبي ﷺ تزوَّجَ ميمونَةَ وهو حلالٌ[3] ، وأنه صلى في البيتِ ركعَتَينِ ، وجعلوا روايةَ ابنِ عباسٍ لتزوجِها حراماً[4] ولكونه لم يصلِّ[5] مما وقعَ فيه الغلَطُ .

وكذلِكَ أنه اعتَمَرَ أربعَ عُمَرٍ ، وعلِموا أنَّ قولَ ابنِ عمرَ : إنه اعتَمَرَ في رجبٍ مما وقعَ فيه الغلَطُ[6] .

---

(١) قال الذهبي في السير (١٤/٨) : لا ريب أن ابن لهيعة عالم الديار المصرية ، هو والليث معاً ، كما كان الإمام مالك في ذلك العصر عالم المدينة ، والأوزاعي عالم الشام ، ومعمر عالم اليمن ، وشعبة والثوري عالما العراق ، وإبراهيم بن طهمان عالم خراسان . ولكن ابن لهيعة تهاون بالإتقان ، وروى مناكير ، فانحط عن رتبة الاحتجاج به عندهم .اهـ .

(٢) وهذه قاعدة مهمة ، أن الراوي الثقة قد يخطئ في رواية أو حديث ، فإذا تبين خطؤه بدليل واضح نرد روايته ولو كان ثقة ، ومن الأسباب التي تبين خطأ الراوي الثقة عدم قبول الأمة لروايته ، كما أن قبول الأمة لرواية الراوي الضعيف ضعفاً خفيفاً يجعل الحديث مقبولاً .

(٣) رواه الترمذي في سننه ، وأحمد في مسنده ، والدارمي في سننه ، وابن حبان في صحيحه ، والبيهقي في الكبرى ، والطحاوي في شرح المعاني ، والطبراني في الكبير ، والبغوي في شرح السنة ، وابن سعد في الطبقات ، عن أبي رافع أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو ميمونة حلالاً وبنى بها حلالاً وكنت الرسول بينهما . وفي الباب عن ميمونة عند مسلم وغيره .

(٤) رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما ، والترمذي وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي في سننهم ، وابن حبان في صحيحه والبيهقي في السنن ، وغيرهم من طرق عن ابن عباس . قال ابن حبان : قول ابن عباس : تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم : أراد به داخل الحرم لا أنه كان محرماً في ذلك الوقت . وانظر فتح الباري (١٦٥/٩-١٦٦) .

(٥) رواه البخاري ومسلم وغيرهما . وهو صحيح عن ابن عباس ولكنه مما أخطأ فيه فقد حدث بعلمه ، ومن علم كان حجة على من يعلم ، وقد ثبت من حديث بلال وغيره أنه صلى في الكعبة .

(٦) روى البخاري في صحيحه (١٧٧٥-١٧٧٦) عن مجاهد قال : دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد ، فإذا عبد الله بن عمر رضي الله عنه جالس إلى حجرة عائشة ، وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحى ، قال : فسألناه عن صلاتهم ؟ فقال : بدعة . ثم قال له : كم اعتمر رسول الله ﷺ ؟ قال : أربعاً إحداهن في رجب . فكرهنا أن نرد عليه . قال : فسمعنا استنان عائشة أم المؤمنين في الحجرة ، فقال عروة : يا أماه يا أم المؤمنين ، ألا تسمعين يا يقول أبو عبد الرحمن ؟ قالت : ما يقول ؟ قال : يقول : إن رسول الله ﷺ اعتمر أربع عمرات إحداهن في رجب . قالت : يرحم الله أبا عبد الرحمن ، ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهده ، وما اعتمر في رجب قط .

وعلِموا أنه تمتَّعَ وهو آمنٌ في حجَّةِ الوَداعِ ، وأنَّ قولَ عثمانَ لعليٍّ : كنا يومَئذٍ خائفين[1] مما وقَعَ فيه الغلطُ .

وأنَّ ما وقَعَ في بعضِ طُرُقِ البخاريِّ[2]: أن النارَ لا تمتَلِئُ حتى يُنْشِئَ اللهُ لها خلقاً آخرَ مما وقَعَ فيه الغلطُ[3] وهذا كثيرٌ .

والناسُ في هذا البابِ طَرَفان :

طرفٌ من أهلِ الكلامِ ونحوِهِم ممَّنْ هو بعيدٌ عن معرِفَةِ الحديثِ وأهله ، لا يُمَيِّزُ بينَ الصحيحِ والضَّعيفِ ، فيشُكُّ في صِحَّةِ أحاديثَ ، أو في القَطْعِ بها ، مع كونِها معلومةً ، مقطوعاً بها عندَ أهلِ العلمِ به .

وطرفٌ ممَّنْ يدَّعي اتِّباعَ الحديثِ والعلمَ به ، كلَّما وجدَ لفظاً في حديث قد رواهُ ثقةٌ ، أو رأى حديثاً بإسنادٍ ظاهرُه الصِّحَّةُ ، يريدُ أنْ يجعَلَ ذلكَ من جنسِ ما جَزَمَ أهلُ العلمِ بصِحَّته ، حتى إذا عارَضَ الصحيحَ المعروفَ أخذَ يتكلَّفُ له التأويلاتِ البارِدَةَ ، أو يجعلُه دليلاً له في مسائلِ العلمِ ، مع أنَّ أهلَ العلمِ بالحديثِ يعرِفونَ أنَّ مثلَ هذا غلطٌ[4] .

ورواه مسلم ، والترمذي ، وابن ماجه .

(١) رواه البخاري ، والنسائي . ورواه مسلم وزاد : « فقال : أجل ولكنا كنا خائفين » . قال في الفتح (٤٢٥/٣) : قلت هي رواية شاذة ، فقد روى الحديث مروان بن الحكم وسعيد بن المسيب وهما أعلم من عبد الله بن شقيق فلم يقولا ذلك والتمتع إنما كان في حجة الوداع وقد قال ابن مسعود كما ثبت عنه في الصحيحين : " كنا آمن ما يكون الناس .."اهـ

(٢) رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما ، والترمذي في السنن ، والنسائي في الكبرى ، وأحمد في المسند ، وعبد الرزاق في المصنف ، وابن حبان في صحيحه ، وابن خزيمة في التوحيد ، وابن منده في الرد على الجهمية ، والبيهقي في الأسماء والصفات ، وفي الاعتقاد ، والآجري في الشريعة ، والبغوي في شرح السنة ، من حديث طويل عن أبي هريرة .

(٣) والصحيح أن النار يبقى فيها فضل ، فيضع الجبار عز وجل فيها قدمه فيتروي بعضها إلى بعض وتقول : قط قط كما ثبت في صحيح البخاري ومسلم وغيرهما ، وأما الجنة فينشئ الله لها خلقاً آخر .

(٤) وهذه مسألة مهمة ينبغي التنبه لها وقد سبق التنبيه عليها ، وهي : أن الحديث قد يكون له إسناد ظاهره الصحة ولكنه يخالف الصحيح المجزوم به والمعمول به عند أهل العلم فلا ينبغي الاعتماد عليها لاحتمال وقوع الوهم أو الخطأ فيها ، ويعتمد على ما اتفق أهل العلم على قبوله والعمل به من الحديث . قال ابن رجب رحمه الله في (فضل علم السلف على علم الخلف) : في زماننا يتعين كتابة كلام أئمة السلف المقتدى بهم إلى زمن الشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد ، وليكن الإنسان على حذر مما حدث بعدهم فإنه حدث بعدهم حوادث كثيرة ، وحدث من انتسب إلى متابعة السنة والحديث من الظاهرية ونحوهم وهم أشد مخالفة لها لشذوذه عن الأئمة وانفراده عنهم بفهمه ، أو يأخذ ما لم يأخذ به الأئمة من قبله .اهـ .

وكما أنَّ على الحديثِ أدلَّةٌ يُعلَمُ بها أنه صدقٌ ، وقدْ يُقْطَعُ بذلكَ ، فعليهِ أدلَّةٌ يُعلَمُ بها أنه كذبٌ ، ويُقطَعُ بذلكَ[1] .

مثلُ ما يقطَعُ بكذبِ ما يرويهِ الوضّاعونَ من أهلِ البدَعِ والغلوِّ في الفضائلِ : مثلُ حديثِ يومِ عاشوراءَ[2] ، وأمثالِه مما فيه أنَّ من صلّى ركعتَينِ كانَ له كأجرِ كذا وكذا نبياً .

وفي التَّفسيرِ من هذه قطعةٌ كبيرَةٌ ، مثلُ الحديثِ الذي يرويهِ الثَّعلَبيُّ والواحديُّ والزمَخشريُّ في فضائلِ سُوَرِ القرآنِ ، سورةً سورةً ، فإنه موضوعٌ باتفاقِ أهلِ العلمِ[3] .

والثعلبيُّ[4] : هو في نفسِه كانَ فيه خيرٌ ودينٌ ، ولكنَّه كانَ حاطِبَ ليلٍ[5] ينقُلُ ما وجَدَ في كتبِ التفسيرِ من صحيحٍ وضعيفٍ وموضوعٍ[6] .

---

(١) للحديث الموضوع علامات في المتن والسند ، فأما العلامات في السند :

أ – أن يكون راويه كذاباً .

ب – أن يعترف واضعه بالوضع ويقر بذلك ، أو ما يتنزل بمنزلة إقراره .

ج– وجود قرينة في الراوي تقوم مقام الوضع .

وأما العلامات في المتن ، فمنها :

أ– ركاكة اللفظ .

ب– فساد المعنى .

ج– مخالفته لصريح القرآن بحيث لا يقبل التأويل .

د– مخالفته لصريح السنة المتواترة .

هـ– أن يكون مخالفاً للقواعد العامة المأخوذة من القرآن والسنة .

وانظر تفصيل ذلك في مقدمة كتاب (تحذير المسلمين) . وانظر (المنار المنيف لابن القيم) فالكتاب كله في بيان ذلك ، وتدريب الرواي للسيوطي (١/٢٧٥–٢٧٨) وتوضيح الأفكار للصنعاني (٢/٩٣–٩٧) وتتريه الشريعة (١/٥–٨) ونزهة النظر لابن حجر ص (٤٤–٤٥) .

(٢) وهو حديث : « من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته » وانظر اللآلئ المصنوعة (٢/١٠٩–١١٣) والعلل المتناهية (٢/٥٥٣) ، والأسرار المرفوعة ص (٣٤٥–٤٥٢) وقال في ضعيف الجامع (٦/٢٥٦) : ضعيف .

(٣) انظر تدريب الراوي (١/٢٧٤) وتحذير المسلمين ص ١٦ ، والبرهان (١/٤٣٢) . وواضعه هو نوح بن أبي مريم ، وقد اعترف بوضعه لهذا الحديث وأنه وضعه احتساباً لما رأى الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بالفقه والمغازي ، فوضعه ليحثهم على القرآن ، وبئس ما فعل . وقد بين الحافظ ابن حجر وضع هذا الحديث في تخريجه للكشاف في كتابه (الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف) .

(٤) هو أبو إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري المفسر . وتفسيره اسمه : الكشف والبيان عن تفسير القرآن .

(٥) مثال يطلق على من لا يميز بين الأمور كمن يحتطب في الليل لا يميز بين الرطب واليابس والنافع وغيره .

(٦) انظر التعريف بهذا التفسير وطريقة مؤلفه فيه في : (التفسير والمفسرون) ١/٢٢٧ .

والواحديُّ[1] : صاحبُه كانَ أبصرَ منه بالعربِيَّةِ ، لكن هو أبعَدُ عن السّلامَةِ واتباعِ السلفِ .

والبغويُّ[2] : تفسيرُه مختصَرٌ عن الثعلَبي ، لكنَّه صانَ تفسيرَه عن الأحاديثِ الموضـوعَةِ والآراءِ والمبتَدَعَة[3] .

والموضوعاتُ في كتبِ التفسيرِ كثيرَةٌ : منها الأحاديثُ الكثيرةُ الصريحَةُ في الجهرِ بالبسمَلَةِ[4] ، وحديثُ عليٍّ الطويلُ في تصدُّقِه بخاتَمه في الصلاةِ ، فإنه موضوعٌ باتِّفاقِ أهلِ العلمِ[5] .

ومثلُ ما رُوِيَ في قولِه : ﴿ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾[6] إنه عليٌّ[7] ، ﴿ وَتَعِيَهَآ أُذُنٌ وَاعِيَةٌ ﴾[8]: أُذُنُكَ يا عليّ[9] !!

---

(١) هو الإمام أو الحسن علي بن أحمد الواحدي . وله في التفسير ثلاثة كتب (البسيط والوسيط والوجيز) .

(٢) هو محيي السنة ، وركن الدين ، الإمام أبو محمد الحسينبن مسعود البغوي . كان إماماً في الحديث والتفسير والفقه . من مؤلفاته (شرح السنة ، ومعالم التزيل ، والأنوار في شمائل النبي المختار) . وتفسيره مطبوع بحمد الله تعالى .

(٣) انظر منهجه في تفسيره في : (التفسير والمفسرون) ١/٢٣٥-٢٣٧ .

(٤) الحديث رواه الترمذي في كتاب الصلاة من سننه عن ابن عباس ﷺ قال : « كان النبي ﷺ يفتتح صلاته بـ(بسم الله الرحمن الرحيم)» . قال الترمذي : هذا حديث ليس إسناده بذاك . قلت : حكم العلماء على ضعف حديث الجهر بالبسملة . وقال العقيلي : لم يصح في الجهر بها حديث . وانظر شرح السنة للبغوي ، ونكت الحافظ ابن حجر (٢/٧٤٨-٧٧٠) .

(٥) ذكره الطبري في تفسيره في تفسير قوله تعالى ﴿ إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون ويؤتون الزكاة وهم راكعون ﴾ ، وهو موضوع كما ذكر المؤلف رحمه الله . قال ابن كثير في تفسيره : وليس يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها . وقال رحمه الله معلقاً على الآية : فقد توهم بعض الناس أن هذه الجملة في موضع الحال من قوله ﴿ ويؤتون الزكاة ﴾ أي : في حال ركوعهم ، ولو كان هذا كذلك لكان دفع الزكاة في حال الركوع أفضل من غيره لأنه ممدوح ، وليس الأمر كذلك عند أحد من العلماء ممن نعلمه من أئمة الفتوى .

(٦) سورة الرعد ، آية (٧)

(٧) ذكره ابن جرير الطبري في تفسيره . قال ابن كثير رحمه الله : وهذا الحديث فيه نكارة شديدة .

(٨) سورة الحاقة ، آية (١٢) .

(٩) وكأن هذه التفاسير من تفاسير الرافضة ، فهم الذين يدسون مثل هذه الأشياء .

فصل

في النوع الثاني : الخلاف الواقع في التفسير من جهة الاستدلال

وأما النوعُ الثاني من مُسْتَنَدَيْ الاختلافِ ، وهو ما يُعلَمُ بالاستدلالِ لا بالنَّقْلِ ، فهذا أكثرُ ما فيه الخطأُ من جِهَتَين حَدَثَتا بعدَ تفسيرِ الصَّحابَة والتابِعينَ وتابِعِيهم بإحسانٍ ، فإنَّ التفاسيرَ التي يُذْكَرُ فيها كلامُ هؤلاءِ صرفاً لا يكادُ يوجَدُ فيها شيءٌ من هاتَينِ الجِهَتَينِ ، مثلُ تفسيرِ عبدِ الرَّزاق[١] ووكيعٍ[٢] ، وعبدِ بنِ حُميد[٣] ، وعبدِ الرحمن بنِ إبراهيمَ دُحَيم[٤]. ومثلُ تفسيرِ الإمامِ أحمد ، وإسحاقَ بنِ راهُويَه[٥] ، وبقيِّ بنِ مَخْلَد[٦] ، وأبي بكرِ بنِ المُنْذِر[٧] ، وسفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ[٨] ، وسُنَيد[٩] وابنِ جرير[١٠] ، وابنِ أبي حاتم[١١] ، وأبي سعيدٍ الأشجِّ[١٢] ، وأبي عبدِ اللهِ بنِ ماجه[١٣] ، وابنِ مَرْدُويَه[١٤] .

إحداهما : قومٌ اعتقدوا معانيَ ، ثم أرادوا حملَ ألفاظِ القرآنِ عليها[١٥] .

---

(١) هو عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني الحافظ ، محدث أهل اليمن في زمانه . من شيوخ الإمام أحمد .

(٢) هو وكيع بن الجراح الرواسي الكوفي الحافظ ، روى عن أحمد وطبقته ، من كبار تابعي التابعين . قال أحمد : ما رأيت أوعى للعلم ولا أحفظ منه .

(٣) هو عبدُ بن حميد بن نصر الكِسّي (نسبة إلى مدينة قرب سمرقند) ثقة حافظ ، له مسند كبير وتفسير مشهور .

(٤) هو عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني الحافظ .

(٥) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد التميمي النيسابوري ، أحد أئمة التفسير والحديث .

(٦) هو بقي بن مخلد الأندلسي القرطبي الحافظ المفسر ، له تفسير . قال ابن بشكوال : لم يؤلف مثله في الإسلام .

(٧) هو محمد بن إبراهيم النيسابوري ، الإمام المشهور ، صاحب التصانيف الكثيرة .

(٨) الإمام المشهور ، سفيان بن عيينة ابن أبي عمران ، الكوفي ثم المكي . ثقة حافظ مشهور في التفسير .

(٩) هو حسين بن داود المصيصي ، إمام مشهور .

(١٠) هو محمد بن جرير الطبري ، الإمام الحافظ ، صاحب التفسير المشهور والتاريخ وغيرها . قال النووي : كتاب ابن جرير في التفسير لم يصنف أحد مثله . وهو مطبوع متداول ولله الحمد .

(١١) هو عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي ، حافظ إمام في التفسير والحديث والعلل .

(١٢) هو عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي ، إمام أهل زمانه ، كوفي ثقة . أخذ عنه ابن جرير وغيره .

(١٣) هو محمد بن يزيد الربعي ، أبو عبد الله ، القزويني الحافظ ، صاحب السنن المشهور .

(١٤) هو أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني الحافظ ، له كتب ، منها التفسير وغيره .

(١٥) أي اعتقدوا أموراً ، فاجتهدوا في حمل ألفاظ القرآن والتكلف فيها لتوافق ما اعتقدوا ، سواء في الأمور العقدية أو العلمية أو العملية . وهذا كما وقع فيه جميع أهل البدع من الخوارج والجهمية والرافضة والمعتزلة وغيرهم ، فكلٌّ منهم يتكلف في تفسير بعض الآيات لتوافق ما اعتقد كم يحتج على التوسل بالأنبياء والصالحين بقوله تعالى : ﴿ ابتغوا إليه الوسيلة ﴾ وعلى نفي صفات الله تعالى بقوله سبحانه : ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ ، وعلى تكفير الصحابة بقوله تعالى : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ وهكذا .. وكما يفعله كثير من أهل هذا الزمان من التكلف في تفسير

والثانية : قومٌ فسَّروا القرآنَ بمجَرَّدِ ما يسوغُ أن يُريدَه بكلامِه مَن كانَ من الناطقينَ بلُغَةِ العربِ من غيرِ نظرٍ إلى المتَكلِّم بالقرآنِ والمنزَلِ عليه والمخاطَبِ به[1] .

فالأوَّلونَ راعَوا المعنى الذي رأَوْه من غيرِ نظرٍ إلى ما تستَحِقُّه ألفاظُ القرآنِ من الدَّلالَةِ والبيانِ .

والآخَرونَ راعَوا مجَرَّدَ اللَّفظِ وما يجوزُ أن يريدَ به عندَهم العربيُّ من غيرِ نَظَرٍ إلى ما يصلُحُ للمُتَكَلِّمِ به ولسياقِ الكلامِ .

ثمَّ هؤلاء كثيراً ما يغلَطونَ في احتمالِ اللفظِ لذلكَ المعنى في اللُّغَةِ ، كما يغلَطُ في ذلكَ الذينَ قبلَهم . كما أنَّ الأوَّلينَ كثيراً من يغلَطونَ في صِحَّةِ المعنى الذي فسَّروا به القرآنَ ، كما يغلَطُ في ذلكَ الآخَرونَ ، وإنْ كانَ نظرُ الأوَّلينَ إلى المعنى أسبقَ ، ونظرُ الآخرينَ إلى اللفظِ أسبقَ .

والأوَّلونَ صِنْفانِ : تارةً يسلُبونَ لفظَ القرآنِ ما دلَّ عليهِ وأُريدَ به[2] ، وتارةً يحْمِلونَه على ما لَمْ يدلَّ عليه و لم يُرَدْ به[3] ، وفي كلا الأمرَيْنِ قد يكونُ ما قصدوا نفيَه أو إثباتَه من المعنى باطلاً ؛ فيكونُ خطؤهُم في الدَّليلِ والمدلولِ[4] . وقد يكونُ حقاً فيكونُ خطؤهم في الدَّليلِ لا في المدْلولِ[5] .

وهذا كما أنه وَقَعَ في تفسيرِ القرآنِ ، فإنه وقعَ أيضاً في تفسيرِ الحديثِ .

فالذينَ أخطأوا في الدَّليلِ والمدْلولِ ، مثلُ طوائفَ من أهلِ البِدَعِ[1] اعتقدوا مذهباً يخالِفُ الحقَّ الذي عليهِ الأمَّةُ الوَسَطُ الذينَ لا يجْتَمِعونَ على ضَلالَةٍ ، كسَلَفِ الأمَّةِ وأئِمَّتِها ، وعمَدوا إلى القرآنِ

بعض الآيات تفسيراً علمياً ليوافق ما ذكره أهل الفلك والطبيعة من غير المسلمين من نظريات علمية ، فوقعوا في التحريف ونسبة معانٍ إلى القرآن غير مرادة ، بل قد يكون القرآن صرح بضدها . كما ذكروا في قوله تعالى : ﴿ وترى الجبال تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب ﴾ أنها دليل على دوران الأرض ، وأن قوله تعالى ﴿ لا تنفذون إلا بسلطان ﴾ دليل على الصعود إلى القمر ، وأن قوله تعالى ﴿ كانتا رتقاً ففتقناهما ﴾ دليل على نظرية الكفرة من أن خلق السماوات والأرض كان بسبب انفجار كوني ، وغير ذلك من الباطل الذي دل القرآن والسنة والإجماع على بطلانها . والسبب في كل ذلك عدم الانطلاق من القرآن وجعله هو الأساس في الفهم ، وإنما جعلوا أفهامهم هي الأصل وحاولوا أن يجدوا الدليل على ذلك من القرآن . وأما أهل الحق جعلنا الله منهم فهم الذين لا يعتقدون ولا يتكلمون ولا يعملون بشيء إلا على أساس هذا القرآن ، فانطلاقهم من القرآن أصلاً لا من غيره .

(١) هؤلاء فسروا القرآن بحسب اللفظ بغير تقييد للفظ بالمراد الشرعي منه .

(٢) يفسرونه على غير ما دل عليه ويخالفون المعنى الذي دل عليه .

(٣) أن يكون المعنى الذي ذكروه حقاً في الآية ولكنه لا يدل على ما أرادوا .

(٤) إذا كان الذي قالوه باطلاً ، فيكون خطؤهم من جهتين : من جهة المعنى ، ومن جهة أن القرآن دل على المعنى .

(٥) أن يكون قولهم صحيحاً ولكن القرآن لا يدل عليه ، فيكون خطؤهم من جهة واحدة : وهي الاستدلال بهذا الدليل على ما قالوا .

فتَأَوَّلوه على آرائهم ، تارةً يستدلّونَ بآيات على مذْهَبِهم ولا دلالَةَ فيها[2] ، وتارةً يتأوّلونَ ما يخالفُ مذهَبَهم بما يُحَرِّفونَ به الكَلِمَ عنْ مواضعه[3] .

ومن هؤلاءِ فرقُ الخوارجِ[4] ، والروافِضِ[5] ، والجهميَّـــةِ[6] ، والمعتَزِلَـــةِ[7] ، والقدَريَّـــةِ[8] ، والمُرجِئَةِ[9] ، وغيرِهم[10] . وهذا كالمعتزلة – مثلاً – فإنهم من أعظمِ الناسِ كلاماً وجـــدالاً ، وقـــد صنَّفوا تفاسيرَ على أصولِ مذهَبِهم ، مثلُ تفسيرِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ كَيْسانَ الأصمِّ[11] ، شيخِ إبراهيمَ بنِ عُلَيَّةَ الذي كان يناظِرُ الشّافعيَّ . ومثلُ كتابِ أبي عليٍّ الجُبّائيِّ[12] ، والتفسيرِ الكبيرِ للقاضـــي عبـــدِ

---

(١) وهم نوعان : عالم بالحق يتعمد خلافه ويبتدع ما يخالف الوحي ويقول هو من عند الله أو هو مراد الله ؛ إما بأحاديث مفتراة وإما بتفسير وتأويل للنصوص باطل . والنوع الثاني : أميون جهلة لا يعلمون من الكتاب إلا تلاوة ، وليس عندهم إلا تقليد غيرهم على غير علم ولا بصيرة .

(٢) فيجتهدون ويتعسفون بكل طريق حتى يجعلوا القرآن تبعاً لأهوائهم وآرائهم وتقوية لقول أئمتهم ، فيحملون آياته من المعاني ما لا تحتمل وما لم يرَد بها بحال .

(٣) وهكذا المبتدع ليس له قصد إلا نصرة مذهبه وقول إمامه ، فهو يحرف الآيات محاولاً تسويتها على مذهبه الفاسد ، فإذا ظهر له شاذة من معنى أو لفظة قريبة من هواه اقتنصها وتمسك بها وترك النصوص الواضحة الصحيحة الصريحة المتضافرة التي تخالف ذلك ، أعاذنا الله من ذلك .

قال الطبري رحمه الله : من شرط المفسر صحة الاعتقاد أولاً ولزوم سنة الدين ؛ فإن من كان مغموصاً عليه في دينه لا يؤتمن على الدنيا فكيف على الدين ، ثم لا يؤتمن في الدين على الإخبار عن عالم فكيف يؤتمن في الإخبار عن أسرار الله تعالى ؛ ولأنه لا يؤمن أن يكون متهماً بالإلحاد وأن يبغي الفتنة ويغر الناس بليِّه وخداعه ، كدأب الباطنية وغلاة الرافضة . وإن كان متهماً بهوى لم يؤمن أن يحمله هواه على ما يوافق بدعته ، كدأب القدرية ، فإن أحدهم يصنف الكتاب في التفسير ومقصوده منه : إيضاح الساكن ليصدهم عن اتباع السلف ولزوم طريق الهدى .

(٤) يأخذون بنصوص الوعيد وما ظاهره الكفر ، ولا يقيدون هذا ببقية النصوص ، فيكفرون المسلمين بالكبائر .

(٥) يأخذون بما ورد في فضائل أهل البيت ولا ينظرون في غيرها ، فوصلوا إلى الغلو في أهل البيت وتكفير الصحابة وسب الشيخين وفسروا القرآن بتفاسير غريبة لا دليل عليها البتة إلا موافقة باطلهم والعياذ بالله .

(٦) هم أتباع جهم بن صفوان ؛ يحرفون كل ما دل عليه القرآن من صفات الله تعالى وينفون عنه تلك الصفات بتأويلات باطلة .

(٧) هم أصحاب واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد ، وأصل مذهبهم تقديم العقل على النص فكل ما دل عليه العقل عندهم فهو المقبول وإن خالف النص وجب تأويل النص ليوافق ما دل عليه العقل عندهم ، فوقعوا في تحريف الكتاب والسنة .

(٨) هم الذين ينفون قدر الله ومشيئته والنافذة في كل شيء ويتأولون ما ورد من النصوص في ذلك بدعوى أن إثبات القدر فيه إثبات الظلم على الله تعالى . حاشا وكلا .

(٩) هي الذين تكلموا في أمور الإيمان فخصوا الإيمان بالقلب وأخرجوا الأعمال من مسمى الإيمان .

(١٠) ومنهم في هذا الزمان أهل الإعجاز العلمي ، وأهل الفكر والسياسة والحركات الحزبية .

(١١) هو محمد بن أحمد ، له كتب منها : معاني القرآن . وهو من أئمة المعتزلة .

(١٢) هو محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي البصري ، من أئمة المعتزلة ورئيس علماء الكلام في عصره .

الجبارِ بنِ أحمدَ الهمذاني[1] ، والجامعِ لعلمِ القرآنِ لعليِّ بنِ عيسى الرُّمّاني[2] ، والكشّافِ لأبي القاسمِ الزَمَخْشَري[3] .

فهؤلاء وأمثالُهم اعتقدوا مذاهبَ المعتزِلَة .

وأصولُ المعتزِلَةِ خمسٌ ، يسمُّونَها هم : التوحيدُ[4] ، والعدلُ[5] ، والمنزِلَةَ بينَ المنزلتَينِ[6] ، وإنفاذَ الوعيدِ[7] ، والأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المنكرِ[8] .

وتوحيدُهم هو : توحيدُ الجَهْمِيَّةِ الذي مضمونُه نفيُ الصِّفاتِ ، وعن ذلكَ قالوا : إنَّ اللهَ لا يُرى ، وإنَّ القرآنَ مخلوقٌ ، وإنه تعالى ليسَ فوقَ العالَمِ ، وإنه لا يقومُ به علمٌ ولا قدرةٌ ولا حياةٌ ولا سمعٌ ولا بصرٌ ولا كلامٌ ولا مشيئةٌ ، ولا صفةٌ من الصِّفاتِ .

وأما عدلُهم فمن مضمُونه : أنَّ اللهَ لم يشأْ جميعَ الكائناتِ ، ولا خلقَها كلَّها ، ولا هو قادرٌ عليها كلِّها ، بل عندَهم أنَّ أفعالَ العبادِ لم يخْلُقْها اللهُ ، لا خيرَها ولا شرَّها ، ولم يُرِدْ إلا ما أمرَ به شرعاً ، وما سوى ذلكَ فإنه يكونُ بغيرِ مشيئته .

وقدْ وافَقَهم على ذلكَ متأَخِّرو الشّيعة[9] ، كالمفيد[1] ، وأبي جعفرِ الطوسي[2] ، وأمثالِهما . ولأبي جعفرٍ هذا تفسيرٌ على هذه الطريقَة ، لكنْ يضمُّ إلى ذلكَ قولَ الإماميَّةِ الاثْنَيْ عشرية ، فإنَّ المعتَزِلَةَ ليسَ فيهم من يقولُ بذلكَ ، ولا مَنْ يُنكِرُ خلافَةَ أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ وعليٍّ .

---

(١) هو شيخ المعتزلة في عصره . انظر الكلام على هذا التفسير في : (التفسير والمفسرون) ١/٣٩١-٤٠٣ .

(٢) الرماني : هو علي بن عيسى النحوي البغدادي ، له كتاب التفسير وغيره .

(٣) هو محمود بن عمر الخوارزمي ، وتفسيره من أشهر التفاسير الموجودة لهم ، وهو جيد في اللغة والبلاغة فمؤلفه من أئمة اللغة ، ولكنه على أصول المعتزلة ، وهو يدخل أصولهم في تفسيره بطريقة لا يتنبه لها إلا الفطن المطلع على مذهبهم . انظر الكلام على طريقة هذا التفسير ونقده في : (التفسير والمفسرون) ١/٤٢٩-٤٨٢ .

(٤) لكن توحيدهم هو غير توحيد أهل السنة .

(٥) وهو أصل عظيم بلا شك ، ولكن بشرط أن لا يترتب عليه تحريف للنصوص الدالة على قدر الله ومشيئته النافذة في كل شيء .

(٦) يقصدون بذلك أهل المعاصي والكبائر من المسلمين وأنهم يجعلون في منزلة بين منزلة الإيمان ومنزلة الكفر ، فلا نقول هم مسلمون ولا هم كفار .

(٧) يأخذون بكل ما ورد من ظاهر نصوص الوعيد ولا يقيدونها بما ورد من نصوص الرحمة والرجاء ، فوقعوا بدعوى تخليد أهل الكبائر في النار بناء على ذلك .

(٨) ونعم الأصل لو لم يترتب عليه ما ترتب من الباطل . وسيذكر المؤلف بعض ما أرادوا بهذه الأصول .

(٩) الأولى أن يعبر عن هؤلاء بالرافضة . فإن الشيعة هم شيعة علي رضي الله عنه ، وأهل السنة والجماعة من شيعته بلا ريب ولا شك . وهؤلاء وافقوا المعتزلة في كثير من تفاسيرهم وصنفوا تفاسير على أصول مذهبهم وتأولوا آيات الصفات وحرفوها عن مواضعها وألحدوا فيها ، والعياذ بالله .

ومن أصولِ المعتَزِلَةِ مع الخوارجِ : إنفاذُ الوعيدِ في الآخرةِ ، وأنَّ اللهَ لا يقبَلُ في أهــلِ الكبــائرِ شفاعَةً ، ولا يُخْرِجُ منهم أحداً من النّارِ .

ولا ريبَ أنَّه قد ردَّ عليهم طوائفُ من المرجئَةِ ، والكَرّاميَّةِ ، والكُلاّبيَّةِ ، وأتباعُهم ، فأحسنوا تارة وأساءوا أخرى ، حتى صاروا في طَرَفَيْ نقيضٍ ، كما قد بُسِطَ في غيرِ هذا الموضعِ .

والمقصودُ : أنَّ مثلَ هؤلاءِ اعتقدوا رأياً ثم حملوا ألفاظَ القرآنِ عليه[٣] ، وليسَ لهم سلفٌ مــن الصَّحابَةِ والتّابعينَ لهم بإحسانٍ ، ولا من أئمَّةِ المسلمينَ ، لا في رأيهم ولا في تفسيرهم[٤] .

وما مِنْ تفسيرٍ من تفاسيرِهم الباطِلَةِ إلا وبطلانُه يظهرُ من وجوهٍ كثيرَةٍ ؛ وذلِكَ من جهتَينِ :
تارةً من العِلْمِ بفسادِ قولِهم[٥] .

وتارةً من العلمِ بفساد ما فسَّروا به القرآنَ[٦] ؛ إمّا دليلاً على قولِهم ، أو جواباً عن المعارِضِ لهم

ومن هؤلاءِ من يكونُ حَسَنَ العبارَةِ ، فصيحاً ، ويدُسُّ البدَعَ في كلامِه ، وأكثَــرُ النــاسِ لا يعلَمونَ ؛ كصاحبِ الكشّافِ ونحوِه[٧] ، حتى إنه يروجُ على خلقٍ كثيرٍ مِمَّنْ لا يعتَقِدُ الباطِــلَ مــن تفاسيرِهم الباطلَةِ ما شاءَ اللهُ .

وقد رأيتُ من العلماءِ المفسِّرينَ وغيرِهم مَن يذكُرُ في كتابِه وكلامِه مِنْ تفاسيرِهم مــا يوافــقُ أصولَهم التي يَعْلَمُ أو يعتَقِدُ فسادَها ، ولا يهتدي لذلِكَ .

---

(١) هو محمد بن النعمان ، رئيس الإمامية في وقته ، له مصنفات مليئة بالضلال والزيغ .

(٢) هو محمد بن الحسن بن علي ، من أكابر فقهاء الشيعة .

(٣) هؤلاء ابتدعوا ألفاظاً ومعاني وعقائد ، فجعلوها هي الأصل المحكم الذي يجب اعتقاده ، ثم نظروا في الكتاب والسنة فما أمكن تأويله ليوافق أقوالهم وبدعتهم تأولوه ، وما لم يمكن تأويله قالوا : هذا من الألفاظ المتشابهة المشكلة التي لا نــدري ماذا أريد بها . فجعلوا بدعتهم أصلاً محكماً ، وما جاء به الرسول ﷺ فرعاً له ومشكلاً إذا لم يوافقه . وقد يضعفون أحياناً من السنة ما لا يوافق بدعتهم ويردونه .
والواجب : أن يجعل كتاب الله والسنة أصلاً وأساساً ، ثم ينظر في كلام الناس على أساسهما ، فما وافق فهو الحق المقبول وما خالف فهو الباطل المردود .

(٤) قلت : أكثر المتأخرين غلب عليهم مذهب الأشاعرة الذي قام على التأويل للنصوص بما يخالف ظاهرها والمراد منــها ، وبعضهم يذكر ما عليه السلف وما عليه المتكلمون ثم يختاره الثاني ويقرره ويبرهن عليه ، ومما اشتهر عن هــؤلاء مــن القواعد المبتدعة قولهم : مذهب السلف أسلم ومذهب الخلف أعلم وأحكم ، وكذبوا والله ، بل ما كان عليه السلف هو الأسلم والأعلم والأحكم ..

(٥) فلا بد من معرفة أقوالهم والباطل الذي فيها ومعرفة شبهاتهم وكيفية الرد عليها حتى لا يقع المسلم في شبهتهم ويتأثر بها .

(٦) ولا يكون هذا إلا بمعرفة أساليب القرآن وما دل عليه من المعاني ، وأقوال أهل العلم من الصحابة والتابعين فيها .

(٧) قال البلقيني : استخرجت من الكشاف اعتزالاً بالمناقيش .

ثم إنه بسببِ تطَرُّفِ هؤلاءِ وضلالِهم دخلَتْ الرافضَةُ الإماميَّةُ ، ثم الفلاسِفَةُ ، ثم القرامِطَـةُ ، وغيرُهم ، فيما هو أبلَغُ من ذلكَ .

وتفاقَمَ الأمرُ في الفلاسِفَةِ والقرامِطَةِ والرافِضَةِ ؛ فإنهم فسَّروا القرآنَ بأنواعٍ لا يقضي منها العالِمُ عجَبَه ! فتفسيرُ الرافضَةِ كقولِهم : ﴿ تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾[1] هما أبو بكرٍ وعمرَ ، و ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾[2] أي : بينَ أبي بكرٍ وعمرَ وعلـيٍّ في الخلافَـةِ . و ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُواْ بَقَرَةً ﴾ [3] هي عائشَةُ ، و ﴿ فَقَـٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ ﴾[4] : طلحة والزُّبير و ﴿ مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ ﴾[5] عليٌّ وفاطمةُ ! و ﴿ ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴾[6] الحسن والحسين ، ﴿ وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَـٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴾ [7] في عليِّ بنِ أبي طالـبٍ ، و ﴿ عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ عَنِ ٱلنَّبَإِ ٱلْعَظِيمِ ﴾[8] : علي بن أبي طالـبٍ . و ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴾[9] هـو علـيٌّ ، ويـذكرونَ الحديثَ الموضوعَ بإجماعِ أهلِ العلمِ ، وهو تصدُّقُه بخاتَمِه في الصّلاةِ[10] ! وكذلكَ قولُه : ﴿ أُوْلَـٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾[11] نزلَتْ في عليٍّ لما أصيبَ بحمزَةَ[12] .

---

(١) سورة المسد ، آية (١)

(٢) سورة الزمر ، آية (٦٥) .

(٣) سورة البقرة ، آية (٦٧) .

(٤) سورة التوبة ، آية (١٢) .

(٥) سورة الرحمن ، آية (١٩) .

(٦) سورة الرحمن ، آية (٢٢) .

(٧) سورة يس ، آية (١٢) .

(٨) سورة النبأ ، آية (١-٢) .

(٩) سورة المائدة ، آية (٥٥) .

(١٠) رواه الطبري في تفسيره . وانظر تفسير البغوي ، وتفسير ابن كثير . والصحيح أن هذه الآيات نزلت في عبادة بـن الصامت .

(١١) سورة البقرة ، آية (١٥٧) .

(١٢) سبحان الله ! ليس عند هؤلاء حياء ولا علم ولا دين ولا إيمان حتى يفسروا القرآن بهذه المهازل التي تضحك منـها عقول الصبيان ولولا أن هذا الكلام موجود في كتبهم ويأخذ به عامتهم لما صدقنا أن أحداً يقبله ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم .

ومما يقاربُ هذا في بعضِ الوُجوهِ :

ما يذكُرُه كثيرٌ من المفسِّرينَ في مثـلِ قولِـه : ﴿ ٱلصَّـٰبِرِينَ وَٱلصَّـٰدِقِينَ وَٱلْقَـٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴾[1] إن الصابرينَ رسولُ اللهِ ، والصادقينَ أبو بكرٍ ، والقانتينَ عمر ، والمنفقينَ عثمانَ ، والمستغفرينَ علي[2] . وفي مثـلِ قولِـه : ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ﴾[3] : أبو بكرٍ ﴿ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ ﴾ عمـر ﴿ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ عثمـانِ ﴿ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا ﴾ علي .

وأعجَبُ من ذلِكَ قولُ بعضِهم : ﴿ وَٱلتِّينِ ﴾ أبو بكر ﴿ وَٱلزَّيْتُونِ ﴾ عمر ﴿ وَطُورِ سِينِينَ ﴾ عثمان ، ﴿ وَهَـٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ ﴾ علي[4] .

وأمثالُ هذه الخرافاتِ التي تتضَمَّنُ تارةً تفسيرَ اللَّفْظِ بما لا يدُلُّ عليه بحال ، فإنَّ هذه الألفاظَ لا تدلُّ على هؤلاءِ الأشخاصِ بحالٍ ، وقولُه : ﴿ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ كلُّ ذلكَ نعتٌ للذينَ معه ، وهي التي يسَمِّيها النُّحاةُ خبراً بعدَ خبرٍ .

والمقصودُ هنا أنها كلَّها صفاتٌ لموصوفٍ واحدٍ ، وهم الذينَ معه ، ولا يجوزُ أن يكونَ كلٌّ منها مراداً به شخصٌ واحدٌ .

وتتضمَّنُ تارةً جعلَ اللَّفْظِ المُطْلَقِ العامِ منحصراً في شخصٍ واحدٍ ، كقولِه : إنَّ قولَه تعالى : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾[5] أريدَ بها عليٌّ وحده .

وقولُ بعضِهم : إنَّ قولَه : ﴿ وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ ﴾[6] أريد بها أبـو بكـرٍ وحدَه .

---

(١) سورة آل عمران ، آية (١٧) .

(٢) انظر جامع البيان للطبري ، وتفسير ابن كثير ، وتفسير البغوي ، وزاد المسير لابن الجوزي .

(٣) سورة الفتح ، آية (٢٩) .

(٤) انظر تفسير البغوي ، وزاد المسير لابن الجوزي ، والطبري ، وابن كثير . ورواه مبارك عن فضالة ، عن الحسن ، كما في زاد المسير (٤٤٦/٧) . وهو قول ضعيف مردود .

(٥) سورة المائدة ، آية (٥٥) .

(٦) سورة الزمر ، آية (٣٣) .

وقوله : ﴿لَا يَسۡتَوِي مِنكُم مَّنۡ أَنفَقَ مِن قَبۡلِ ٱلۡفَتۡحِ وَقَٰتَلَۚ﴾[1] أريد بها أبو بكرٍ وحدَه ، ونحو ذلك .

وتفسيرُ ابنِ عطيَّة[2] وأمثالُه ، أتْبَعُ للسُّنَّة والجماعَةِ ، وأسلَمُ من البدعَةِ من تفسيرِ الزَّمَخْشَرِيِّ ، ولو ذَكَرَ كلامَ السَّلَفِ الموجودَ في التفاسيرِ المأثورَةِ عنهم على وَجْهِه ، لكانَ أحسنَ وأجمَلَ ، فإنه كثيراً ما ينقُلُ من تفسيرِ محمدِ بنِ جريرِ الطبريِّ — وهو أجلُّ التفاسيرِ المأثورَةِ وأعظَمُها قدراً — ثم إنه يَدَعُ من ما نقَلَه ابنُ جريرٍ عن السَّلَفِ لا يحكيه بحالٍ ! ويذكُرُ ما يزعُمُ أنه قولُ المحقِّقينَ !! وإنما يعني بهم طائفةً من أهلِ الكلامِ الذين قرَّروا أصولَهم بطُرُقٍ من جنسِ ما قرَّرَتْ به المعتَزِلَةُ[3] ، لكنْ ينبغي أنْ يُعطى كلُّ ذي حقٍّ حقَّه ، ويُعرَفَ أنَّ هذا من جملَةِ التفسيرِ على المذهبِ ، فإنَّ الصحابةَ والتابعينَ والأئمةَ إذا كان لهم في تفسيرِ الآيةِ قولٌ ، وجاءَ قومٌ فسَّروا الآيةَ بقولٍ آخرَ لأجلِ مذهبٍ اعتقدوه ، وذلكَ المذهَبُ ليسَ مذاهبَ الصحابَةِ والتابعينَ لهم بإحسانٍ ؛ صاروا مشاركينَ للمعتَزِلَةِ وغيرِهم من أهلِ البِدَعِ في مثلِ هذا !![4]

وفي الجملَةِ : منْ عَدَلَ عنْ مذاهبِ الصحابَةِ والتابعينَ وتفسيرِهم إلى ما يخالفُ ذلكَ كانَ مخطئاً في ذلكَ[5] ، بل مبتدعاً[6] ، وإنْ كانَ مجتهداً مغفوراً له خطؤُه[7] .

---

(١) سورة الحديد ، آية (١٠) .

(٢) هو عبد الحق بن غالب بن عبد الرحيم الغرناطي ، وتفسيره اسمه : المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، وهو مطبوع

(٣) أي : ما قررت به المعتزلة أصولهم . فهذا وإن كان من أهل الكلام لكنه أقرب إلى السنة من المعتزلة .

(٤) هذا الكلام منه رحمه الله يدل على عدله وإنصافه ، وأن الحق ولو كان عند بعض أهل البدع ينبغي أن يقبل ، وأن أهل البدع ليسوا جميعاً في منزلة واحدة فبعضهم أقرب إلى السنة من بعض ، فينبغي أن يعطى كل ذي حق حقه وأن يقول الإنسان الحق بغض النظر عن قائله ، والحق لا يعرف بالرجال وإنما يعرف الرجال بالحق .

(٥) أي : في ذلك التفسير . وكثير من الناس لا يعرف أقوال السلف والأئمة ، ومن الناس من يعظم السلف في الجملة وظاهر كلامه ولكنه يخالف مذاهبهم وأقوالهم من حيث لا يشعر . ومنهم من يظن أنهم كانوا لا يعرفون تقرير أصول الدين بالأدلة والبراهين وفضلوا طريقة الخلف على طريقة السلف وقالوا : السلف أحكم والخلف أعلم وأحكم ، وذلك ظناً منهم أن طريقة السلف كانت مجرد الإيمان بألفاظ القرآن من فقه ولا فهم لمراد الله ورسوله منها ، وأن طريقة الخلف هي استخراج معاني النصوص ، فأوجب لهم ذلك هجر الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين وراء ظهورهم ، فجمعوا بين الجهل بطريقة السلف والكذب عليهم ، وبين الضلال في تصويب طريقة الخلف .

(٦) لأنه قد خالف المنهج الحق الذي دل عليه القرآن والسنة في أخذ الوحي وفهمه .

(٧) هذه من أهم القواعد التي ذكرها رحمه الله ؛ وهي : أنه لا يجوز العدول عن أقوال الصحابة والتابعين في تفسير القرآن وأن يأتي الواحد بخلاف ما نقل عنهم في ذلك ، وأن من فعل ذلك لا نحكم بخطئه فقط بل يكون مبتدعاً . فإن كان من أهل الاجتهاد فيرجى أن يغفر الله له خطأه . فالحكم على القول بأنه خطأ وبدعة لا يلزم منه الإثم ، فقد لا يترتب الإثم على قائله لمانع آخر . ولكن يجب التنبه أن الحكم في ذلك مرتبط بمخالفة ما ذكروه ، فلو أتى بقول ليس مخالفاً ومناقضاً

فالمقصودُ : بيانُ طُرُقِ العلمِ وأدلّتِه[1] ، وطرقِ الصَّوابِ[2] . ونحنُ نعلمُ أنَّ القرآنَ قرأه الصحابَةُ والتابعونَ وتابعوهم ، وأنهم كانوا أعلمَ بتفسيرِه ومعانيه ، كما أنهم أعلمُ بالحقِّ الذي بعثَ اللهُ به رسولَه ﷺ ، فمنْ خالَفَ قولَهم ، وفسَّرَ القرآنَ بخلافِ تفسيرِهم فقد أخطأَ في الدَّليلِ والمدلولِ جميعاً[3] .

ومعلومٌ أنَّ كلَّ مَنْ خالَفَ قولَهم له شبهةٌ يذكُرُها[4] ؛ إما عقليَّةٌ وإما سَمْعِيَّةٌ ، كما هو مبسوطٌ في موضعِه .

والمقصودُ هنا : التنبيهُ على مثارِ الاختلافِ في التَّفسيرِ ، وأنَّ من أعظَمِ أسبابِه : البدعُ الباطلَةُ التي دَعَتْ أهلَها إلى أنْ حرَّفوا الكَلِمَ عن مواضعِهِ ، وفسَّروا كلامَ اللهِ ورسولِه ﷺ بغيرِ ما أُريدَ به ، وتأوَّلوه على غيرِ تأويلِه .

فمنْ أصولِ العلمِ بذلكَ : أنْ يعلَمَ الإنسانُ القولَ الذي خالفوه ، وأنه الحقُّ[1] ، وأن يعرِفَ أن تفسيرَ السَّلَفِ يخالِفُ تفسيرَهم ، وأن يعرِفَ أن تفسيرَهم مُحْدَثٌ مبتَدَعٌ ، ثم أن يَعرِفَ بالطُّرُقِ المفصَّلَةِ فسادَ تفسيرِهم بما نَصَبَه اللهُ من الأدلَّةِ على بيانِ الحقِّ .

لما ذكروه وإنما فيه زيادة بيان أو توضيح أو معنى لا يتعارض مع أقوالهم . أو يكون قد تكلم في آية بكلام بناء على قواعد اللغة والعلم ولا يوجد فيها كلام للسلف ومثل ذلك لا يحكم عليه بمثل هذا ، فتأمله .

ومن هنا نعلم خطأ وابتداع كثير من أهل زماننا في تفسيرهم للقرآن التفسيرات العلمية كما يزعمون والتي فيها مخالفة لدلالة القرآن أو السنة أحياناً ، وأحياناً يكون فيها مخالفة لأقوال الصحابة والتابعين في الآية ، وأحياناً تكون مخالفة لدلالة اللغة .. أو غير ذلك . وقد زعم بعضهم وسمعناه من بعضهم وقرأناه لبعض آخر أننا نفهم هذه الآيات أفضل من فهم الصحابة لها لأننا في عصر العلم والاكتشافات وغير ذلك ، فطعنوا في تفسير من سلف والله المستعان .

(١) أي : المقصود من ذكر من أخطأ في التفسير من هاتين الجهتين ؛ بيان طرق العلم الذي ينبغي أن يسلكها طالب الحق والعلم ، وأدلة العلم الصحيحة المقبولة ، والتنبيه على المردودة .

(٢) أي : بيان الطرق الصحيحة في فهم العلم وتفسير القرآن من طرق الخطأ والضلال .

(٣) أخطأ في الدليل لأنه فسره بغير المراد به ، وأخطأ في المدلول لأنه أتى بمعنى مخالف لما كان عليه السلف .

(٤) لا بد من وجود شبهة عند كل من يخالف السلف في كلامه سواء في التفسير أو العقائد أو المناهج أو غير ذلك . وما ظهرت البدع إلا بمثل هذه الشبه التي يزرعها الشيطان وأولياؤه في قلوب الناس . ومن أنفع العلم في هذا أن يجتهد الإنسان في رد الشبهة وتفنيدها أكثر من ذكر الأدلة التي تخالفها ، لأنه بذكر الأدلة مع عدم تفنيد الشبهة تبقى الشبهة موجودة ، وأما إذا تبين خطأ الاستدلال بها وأزيل ذلك من القلب أصبح من السهل جداً قبول الدليل الحق في المسألة . فتنبه لذلك . ومما يجب أن يعلمه طالب العلم أنه لا يمكن أن يكون لمبطل أو مبتدع دليل من كتاب أو سنة على باطله قط ، وإذا أتى بشيء من ذلك فهو إما خطأ في الدليل بأن يكون ضعيفاً أو باطلاً إذا كان من غير القرآن طبعاً ، وإما أن يكون استدلاله به باطلاً .

وكذلكَ ما وَقَعَ من الذينَ صنَّفوا في شرحِ الحديثِ وتفسيرِه من المتأخرينَ من جنسِ ما وقـعَ فيما صنَّفوهُ من شرحِ القرآنِ وتفسيرِه .

وأما الذينَ يُخْطِئون في الدَّليلِ لا في المدلولِ ، فمثلُ كثيرٍ من الصوفيَّةِ ، والوُعّاظِ ، والفقهاءِ ، وغيرِهم : يُفسِّرونَ القرآنَ بمعانٍ صحيحَةٍ لكنَّ القرآنُ لا يدُلُّ عليها ، مثلُ كثيرٍ مما ذكرَه أبو عبـد الرَّحمن السُّلَميُّ في (حقائق التفسير)[٢] ، وإن كان فيما ذكروه ما هو معانٍ باطِلَة فإنَّ ذلكَ يدخلُ في القسمِ الأولِ ، وهو الخطأ في الدليلِ والمدلولِ جميعاً[٣] ، حيث يكونُ المعنى الذي قصدوه فاسداً .

---

(١) معرفة الحق تكون بمعرفة ما كان عليه الصحابة رضي الله عنه من العلم والإيمان ، وقد تضافرت الأدلة أن ما كانوا عليه هو الحق وأن كل من خالفهم ممن جاء بعدهم هو مبتدع منحرف ، مثل قوله تعالى : ﴿ فإن آمنوا بمثل آمنتم بـه فقـد اهتدوا ﴾ حيث جعل الهدى في الإيمان بمثل ما آمن به الصحابة ، وقوله تعالى : ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم ..﴾ فجعل سبب الانحراف واستحقاق العذاب مشاققة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين ولم يجعل ذلك في مشاققة الرسول فقط مع أنع كافٍ ، وإنما زاد عليه اتباع غير سبيل المـؤمنين ليبين وجوب اتباع المؤمنين وأنه سبيل الهدى ، ولا ريب أن المؤمنين المقصودين هم أصحاب رسول الله ﷺ فإنه لم يكـن هناك مؤمنون غيرهم عند نزول هذه الآية . وقوله ﷺ : « خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ..» وقوله ﷺ في صفة الفرقة الناجية : « من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي » . وغير ذلك كثير ليس هذا مجال سرده .

(٢) هو أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين بن موسى الأزدي السلمي . كان شيخ الصوفية وعالمهم بخراسان . وتفسيره علـى طريقة الصوفية بما يسمى بالإشارات . ونقل ابن الصلاح عن الواحدي المفسر أنه قال : صنف أبو عبد الرحمن السلمي حقائق التفسير ، فإن كان اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر . انظر طبقات المفسرين للسيوطي ص (٩٧-٩٨) وتاريخ بغداد (٢٤٨/٢) . وانظر منهج السلمي في تفسيره ، في (التفسير والمفسرون) ٣٨٥/٢-٣٨٩ .

(٣) إذا فسروا الآية بما لا تدل عليه من المعنى وكان كلامهم صحيحاً فقد أخطأوا في الدليل فقط ، وإن كان كلامهم خطأ فقد أخطأوا في الدليل والمدلول ، وقد سبق التنبيه على هذا .

فصل

في أحسن طرق التفسير[1]

فإنْ قال قائلٌ : فما أحسَنُ طُرُقِ التفسيرِ ؟

فالجواب : إنَّ أصحَّ الطُّرُقِ في ذلك :

١ــ أن يُفسَّرَ القرآنُ بالقرآنِ : فما أُجْمِلَ في مكانٍ فإنه قد فُسِّرَ في موضعٍ آخرَ ، وما اختُصِرَ في مكانٍ فقد بُسِطَ في موضعٍ آخرَ[2] .

٢ــ فإنْ أعياكَ ذلكَ فعليكَ بالسُّنَّة : فإنها شارحةٌ للقرآنِ وموضحَةٌ له[3] ، بل قد قال الإمامُ أبو عبدِ الله محمدُ بنُ إدريسَ الشافعيُّ : كلُّ ما حكَمَ به رسولُ اللهِ ﷺ فهو مما فَهِمَهُ من القرآنِ[4] ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴾[5] ، وقال تعالى : ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[6] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾[7] .

---

(١) انظر التفسير الكبير لشيخ الإسلام (٢٣١/١-٢٤٨) . وقد نقل هذا القسم الحافظ ابن كثير في تفسيره (٣/١-٥)

(٢) انظر الإتقان للسيوطي (١١٩٣/٢) . وتفسير القرآن بالقرآن هو أنفع طريقة للتفسير ، ويحتاج من المفسر تأملاً ونظراً واستحضاراً للآيات وتدبراً مستمراً مع تقوى الله عز وجل والصبر وعدم الاستعجال في الفهم وكثرة الدعاء والتضرع ومعرفة أقوال السلف في الآية ، والنظر في أسباب النزول وربط الآيات والسور بما يسبقها وما يلحقها ، وغير ذلك من العلوم والضوابط والآداب حتى يفتح الله على قلبه ويرى ما في كلام الله من العجائب والمعاني . نسأل الله تعالى أن يمن علينا بذلك .

(٣) وليس معنى ذلك أن السنة متأخرة عن القرآن لأن تفسير القرآن بالقرآن يحتاج كثيراً إلى معرفة السنن وبيانها للآيات فيعلم من خلال ذلك أن هذه الآية بيان لتلك الآية ، ومنه معرفة أسباب النزول وما ورد في الآية من آثار حتى يتضح المعنى . والله أعلم .

قال ابن القيم رحمه الله : السنة تقرر نصوص القرآن ، وتكشف معانيها كشفاً مفصلاً ، وتقرب المراد منه ، وتدفع عنه الاحتمالات ، وتفسر المجمل منه ، وتبينه وتوضحه ، لتقوم حجة الله به ، ويعلم أن الرسول ﷺ بين ما أنزل إليه من ربه ، وأنه بلغ ألفاظه ومعانيه بلاغاً مبيناً ، حصل به العلم اليقيني ، بلاغاً أقام الحجة وقطع المعذرة وأوجب العلم ، وبينه أحسن البيان وأوضحه .

(٤) انظر الإتقان للسيوطي (١١٩٣/٢) والبرهان للزركشي (٦/١) .

(٥) سورة النساء ، آية (١٠٥) .

(٦) سورة النحل ، آية (٤٤) .

(٧) سورة النحل ، آية (٦٤) .

ولهذا قال رسول الله ﷺ : « ألا إني أوتيتُ القرآنَ ومثلَه معَه »[1] يعني : السنة .

والسُّنَّةُ أيضاً تنزِلُ عليه بالوحيِ كما ينزِلُ القرآنُ ، لا أنها تُتْلى كما يُتْلى . وقد استَدَلَّ الإمامُ الشَّافعيُّ وغيرُه من الأئمَّة على ذلكَ بأدلَّةٍ كثيرَةٍ ، ليس هذا موضعَ ذلكَ[2] .

والغَرَضُ : أنكَ تطلُبُ تفسيرَ القرآنِ منه ، فإنْ لم تجدْهُ فمِنَ السنَّةِ ، كما قالَ رسولُ الله ﷺ لمعاذٍ حينَ بَعَثَه إلى اليَمَنِ : « بم تحكُمُ » ؟ قال : بكتابِ الله . قال : « فإنْ لم تجدْ » ؟ قال : بسنَّةِ رسولِ الله . قال : « فإنْ لم تجدْ » ؟ قال : أجتَهِدُ رأيي[3] . قال : فضرَبَ رسولُ الله ﷺ في صدرِه وقال : « الحمدُ لله الذي وفَّقَ رسولَ رسولِ الله لما يُرضي رسولَ الله »[4] . وهذا الحديثُ في المسانيدِ والسُّنَنِ بإسنادٍ جيِّدٍ .

٣ــ وحينئذٍ إذا لم تجدِ التفسيرَ في القرآنِ ولا في السُّنَّةِ ، رجعْتَ في ذلكَ إلى أقوالِ الصَّحابَةِ ؛ فإنهم أدرى بذلكَ[5] ؛ لما شاهدوه من القرائنِ ، والأحوالِ التي اختُصّوا بها[6] ، ولما لهم من الفهمِ التامِّ

---

(١) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والدارمي في سننهم ، وأحمد في مسنده ، وابن حبان في صحيحه ، والطبراني في المعجم الكبير والحاكم في المستدرك ، والبيهقي في السنن الكبرى ، وفي الدلائل . كلهم عن المقدام بن معدي يكرب . وسنده حسن .

(٢) منها قوله تعالى ﴿ وما ينطق عن الهوى . إن هو إلا وحي يوحى ﴾ وما سبق من الحديث .

(٣) الاجتهاد في تطبيق الواقعة على دلالات الكتاب والسنة لا أنه يحكم برأيه .

(٤) رواه أبو داود والترمذي في سننهما ، وقال الترمذي : (هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده عندي بمتصل ، وأبو عون الثقفي : اسمه محمد بن عبيد الله) . ورواه أحمد في المسند ، والدارمي في السنن ، والطيالسي في مسنده ، وعبد بن حميد في المنتخب ، والطبراني في الكبير ، والبيهقي في السنن ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم . وضعف إسناده شيخنا . وانظر التلخيص الحبير (١٨٢/٤-١٨٣) والسلسلة الضعيفة (٢٧٣/٢-٢٨٦) فقد أطال وأفاد رحمه الله في الحكم عليه . وجود إسناده شيخ الإسلام كما رأيت . وقَبِلَ ذلك شيخنا ابن عثيمين لأنه وافق القاعدة العامة في الشريعة والاجتهاد وما عليه عمل العلماء قديماً وحديثاً ، وليس المراد باجتهاد الرأي الحكم بمجرد الرأي ، وإنما معناه أن يجتهد العالم في تطبيق الواقع والحادثة على نصوص الكتاب والسنة ليجد الحكم المناسب لها . والله أعلم .

(٥) وذلك لأنهم أخذوا القرآن لفظاً ومعنىً عن رسول الله ﷺ . قال ابن القيم : بل كانت عنايتهم بأخذ المعاني أعظم من عنايتهم بالألفاظ ، يأخذون المعاني أولاً ثم يأخذون الألفاظ ، ليضبطوا بها المعاني ، حتى لا تشذ عنهم ؛ قال عمر : تعلمنا الإيمان ثم تعلمنا القرآن فازددنا إيماناً .

(٦) أي : هم أدرى بمعاني القرآن لما شاهدوه من التنزيل والقرائن والأحوال التي اختصوا بها .

قال ابن القيم رحمه الله : سمعوا من الأحاديث الكثيرة ، ورأوا منه من الأحوال المشاهدة ، وعلموا بقلوبهم من مقاصده ودعوته ما يوجب فهم ما أراد بكلامه ، ما يتعذر على من بعدهم مساواتهم فيه ، فليس من سمع وعلم ورأى حال المتكلم كمن كان غائباً لم ير ولم يسمع وعلم بواسطة ووسائط .

والعلمِ الصحيحِ[1] والعملِ الصالحِ ، لا سيما علماؤُهم وكُبراؤهم ، كالأئمَّةِ الأربعَةِ الخلفاءِ الراشدينَ والأئمَّةِ المهديِّينَ ، مثل عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ[2] .

قال الإمامُ أبو جعفر محمدُ بنُ جريرٍ الطبريُّ : حدثنا أبو كُرَيْبٍ ، قال : أنبأنا جابرُ بنُ نوحٍ ، أنبأنا الأعمشُ ، عن أبي الضُّحى ، عن مسروقٍ ، قال : قال عبدُ اللهِ — يعني ابنَ مسعود - : والذي لا إله غيرُه ما نزلَتْ آيةٌ من كتابِ اللهِ إلا وأنا أعلَمُ فيمَنْ نزلَتْ ، وأينَ نزلَتْ ، ولو أعلمُ مكانَ أحدٍ أعلمَ بكتابِ اللهِ مني تنالُه المطايا لأتيتُه[3][4] .

وقال الأعمشُ أيضاً : عن أبي وائلٍ ، عن ابنِ مسعودٍ ، قال : كان الرَّجُلُ منا إذا تعلَّمَ عشرَ آياتٍ لم يُجاوِزْهُنَّ حتى يعرِفَ معانيهنَّ والعملَ بهنَّ[5] .

ومنهم الحبرُ البحرُ[6] عبدُ اللهِ بنُ عباسٍ ابنُ عمِّ رسولِ اللهِ ﷺ وتَرجُمانُ القرآنِ ببركَةِ دعاءِ رسولِ اللهِ ﷺ له ، حيث قالَ : « اللهمَّ فَقِّهْهُ في الدِّينِ وعلِّمْه التَّأْويلَ »[7] .

وقال ابنُ جريرٍ : حدَّثنا محمدُ بنُ بشّارٍ ، أنبأنا وكيعٌ ، أنبأنا سفيانُ ، عن الأعمشِ ، عن مسلمٍ قالَ : قال عبدُ اللهِ — يعني ابنَ مسعودٍ - : نعم تَرْجُمانُ القرآنِ ابن عباسٍ[8] .

---

(١) قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ولإظهار دينه وحفظه ؛ فالرجوع إليهم متعين . قال أحمد : أصول السنة عندنا : التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ وقد شهد لهم فقال : « من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي » .

قال البخاري : كانوا إذا جلسوا يتذاكرون كتاب ربهم وسنة نبيهم ﷺ ، ولم يكن بينهم رأي ولا قياس ، ولم يكن الأمر بينهم كما هو عند المتأخرين ، قوم يقرؤون القرآن ولا يفهمونه ، وآخرون يتفقهون في كلام غيرهم ويدرسونه ، وآخرون يشتغلون في علوم أخر وصنعة اصطلاحية . بل كان القرآن عندهم هو العلم الذي يعتنون به ؛ حفظاً ، وفهماً ، وعملاً ، وتفقهاً ، وكانوا أحرص الناس على ذلك ، ورسول الله ﷺ بين أظهرهم ، وهو يعلم تأويله ويبلغهم إياه ، كما يبلغهم لفظه ؛ فمن الممتنع أن يكونوا يرجعون إلى غير ذلك ، ومن الممتنع أن لا تتحرك نفوسهم لمعرفته ، ومن الممتنع أن لا يعلمهم إياه ، وهم أحرص الناس على كل سبب ينال به العلم والهدى ، وهو أحرص الناس على تعليمهم وهدايتهم .

وقال ابن القيم : وإذا كان للصحابة من ذلك ما ليس لمن بعدهم ، كان الرجوع إليهم في ذلك دون غيرهم متعيناً قطعاً ، وأن الرجوع إليهم في تفسير القرآن هو الطريق المستقيم .

(٢) نص أحمد على أنه يرجع إلى الواحد من الصحابة في تفسير القرآن ما لم يخالفه غيره منهم .

(٣) رواه البخاري ومسلم ، والنسائي في الكبرى وفي المجتبى ، والطبراني في المعجم ، والطبري في التفسير .

(٤) فيه السفر لطلب العلم . وليس المراد المدح والتزكية وإنما الحث على طلب العلم .

(٥) سبق تخريجه .

(٦) يقال له ذلك لسعة علمه وكثرته رضي الله عنه .

(٧) رواه البخاري في مواضع ، ومسلم ، والنسائي في فضائل الصحابة ، والترمذي وابن ماجه في سننهما ، والإمام أحمد في مسنده ، والبغوي في التفسير ، وابن حبان في صحيحه . من طرق عن ابن عباس .

(٨) رواه الطبري في التفسير (٦٥/١) وأحمد في الفضائل . وسنده صحيح .

ثم رواه عن يحيى بنِ داودَ ، عن إسحاقَ الأزرقِ ، عن سفيانَ ، عن الأعمشِ ، عن مسلمِ بنِ صُبَيْحٍ أبي الضُّحى ، عن مسروق ، عن ابنِ مسعودٍ أنه قال : نعمَ الترجُمانِ للقرآنِ ابنُ عباسٍ .

ثم رواه عن بُنْدارٍ ، عن جعفرِ بنِ عونٍ ، عن الأعمشِ ، به كذلك[1] .

فهذا إسنادٌ صحيحٌ إلى ابنِ مسعودٍ أنه قال عن ابنِ عباسٍ هذه العبارةَ . وقدْ ماتَ ابنُ مسعودٍ في سنةِ ثلاثٍ وثلاثينَ على الصَّحيحِ ، وعُمِّرَ بعدَه ابنُ عباسٍ ستاً وثلاثينَ سنةً ، فما ظَنُّكَ بما كسَبَه من العلومِ بعدَ ابنِ مسعودٍ !

وقال الأعمشُ ، عن أبي وائلٍ : استَخْلَفَ عليٌّ عبدَ اللهِ بنَ عباسٍ على الموسمِ فخَطَبَ الناسَ ، فقرأ في خطبَته سورةَ البقرةَ – وفي روايَةٍ : سورةَ النورِ – ففسَّرَها تفسيراً لو سَمِعَتْه الرومُ والتُّركُ والدَّيلَمُ لأسلَموا[2] !

ولهذا فإنَّ غالبَ ما يرويه إسماعيلُ بنُ عبدِ الرَّحمنِ السُّدِّيُّ الكبيرُ في تفسيرِه عن هذينِ الرَّجُلَينِ : ابنِ مسعودٍ ، وابنِ عباسٍ ، ولكنْ في بعضِ الأحيانِ ينقُلُ عنهم ما يحكونَه من أقاويلِ أهلِ الكتابِ[3] التي أباحَها رسولُ اللهِ ﷺ حيثُ قالَ : « بَلِّغوا عنّي ولو آيةً ، وحدِّثوا عن بني إسرائيلَ ولا حرجَ ، ومن كذَبَ عليَّ متعَمِّداً فليتَبَوَّأْ مقعَدَه من النارِ » رواه البخاريُّ عن عبدِ اللهِ بنِ عمروٍ[4] .

ولهذا كانَ عبدُ اللهِ بنُ عمروٍ قد أصابَ يومَ اليرموكِ زاملَتَيْنِ[5] من كتبِ أهلِ الكتابِ ، فكانَ يحدِّثُ منهما بما فهمَه من هذا الحديثِ من الإذنِ في ذلكَ .

ولكنْ هذه الأحاديثُ الإسرائيليَّةُ تُذكَرُ للاستشهادِ لا للاعتقادِ ، فإنها على ثلاثَةِ أقسامٍ :

أحدها : ما علِمْنا صِحَّتَه مما بأيدينا مما يشهَدُ له بالصِّدْقِ ، فذاكَ صحيحٌ .

والثاني : ما علِمنا كذبَه بما عندنا مما يخالفُه .

والثالثُ : ما هو مسكوتٌ عنه ، لا من هذا القبيلِ ولا من هذا القبيلِ ، فلا نؤمنُ به ولا نكذِّبُه ، وتجوزُ حكايَتُه لما تقدَّمَ . وغالبُ ذلكَ مما لا فائدةَ فيه تعودُ إلى أمرٍ دينيٍّ[1] .

---

(١) رواه الطبري في التفسير (١/٦٥) .

(٢) رواه الطبري في التفسير (١/٦٠) وسنده صحيح .

(٣) المعروف أن ابن مسعود لا يأخذ عن أهل الكتاب .

(٤) رواه البخاري ، والترمذي في السنن ، وأحمد في المسند ، وأبو خيثمة في العلم ، والخطيب في التاريخ ، وابن حبان في صحيحه ، والقضاعي في مسند الشهاب ، والطبراني في الصغير ، والبيهقي في الآداب ، وأبو نعيم في الحلية ، والبغوي في شرح السنة .

(٥) وعاءين .

ولهذا يختلفُ علماءُ أهلِ الكتابِ في مثلِ هذا كثيراً ، ويأتي عن المفسِّرينَ خلافٌ بسببِ ذلكَ ، كما يذكرونَ في مثلِ هذا أسماءَ أصحابِ الكهفِ ، ولونَ كلبِهم وعدَّتَهم ، وعصا موسى من أيِّ الشَّجرِ كانتْ ، وأسماءَ الطيورِ التي أحياها اللهُ تعالى لإبراهيمَ ، وتعْيينَ البعضِ الذي ضُرِبَ به القتيلُ من البقرةِ ، ونوعَ الشَّجرةِ التي كلَّمَ اللهُ منها موسى .. إلى غيرِ ذلكَ مما أبْهَمَه اللهُ تعالى في القرآنِ ؛ مما لا فائدةَ من تعيينه تعودُ على المكلَّفينَ في دنياهم ولا دينِهم .

ولكنْ نقلُ الخلافِ عنهم في ذلكَ جائزٌ[٢] ، كما قال تعالى : ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِٱلْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُل رَّبِّىٓ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا ﴿٢٢﴾ ﴾[٣] فقدْ اشْتَمَلَتْ هذه الآيةُ الكريمةُ على الأدبِ في هذا المقامِ ، وتعليمِ ما ينبغي في مثلِ هذا ، فإنه تعالى أخبرَ عنهم بثلاثةِ أقوالٍ ، ضَعَّفَ القولَيْنِ الأوَّلَيْنِ وسكتَ عن الثالثِ ، فدلَّ على صِحَّتِه ؛ إذْ لو كانَ باطلاً لَرَدَّهُ كما ردَّهما ، ثم أرشدَ إلى أنَّ الاطلاعَ على عِدَّتِهم لا طائلَ تحتَه ، فيُقالُ في مثلِ هذا : ﴿ قُل رَّبِّىٓ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم ﴾ ؛ فإنه ما يعلمُ بذلكَ إلا قليلٌ من الناسِ مِمَّنْ أطلَعَه اللهُ تعالى عليهِ ، فلهذا قال : ﴿ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا ﴾ أي : لا تُجْهِدْ نفسَكَ فيما لا طائلَ تحتَه ، ولا تسألْهم عن ذلكَ ، فإنهم لا يعلمون من ذلكَ إلا رجمَ الغيبِ[٤] .

---

(١) وقد سبق الكلام على ذلك عند المؤلف رحمه الله . وانظر للتوسعة في هذه المسألة المهمة : فتح الباري (٦/٤٩٨-٤٩٩) ، وتفسير ابن كثير (١/٤) ، والتفسير الكبير لابن تيمية (١/٢٣١-٢٤٨) ، والإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير ص (١٠٦-١٠٧) .

(٢) لا للاعتبار به بل لبيان اختلافهم في هذا ، وقد يكون هناك فائدة وهي : قلة الثقة بما في أيديهم وأنهم يحرفون ويكذبون .

(٣) سورة الكهف ، آية (٢٢) . ومن فوائد الآية أنه قال : ﴿ سبعة وثامنهم كلبهم ﴾ ولم يقل : (ثمانية ثامنهم كلبهم) لأن الكلب من غير جنسهم فلا يدخل في العدد وإنما يجعل بعده . ومثله قوله تعالى : ﴿ ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ... ﴾ .

(٤) هذه فائدة مهمة في كيفية التعامل مع المسائل المختلف عليها من هذا الجنس الذي لا فائدة كبيرة من ورائه ولم يدل الدليل الصريح الصحيح على أحد الأقوال ، فلا ينبغي أن يضيع الوقت والجهد في بحثها ، وإنما يكتفي بما ذكر المؤلف رحمه الله من ذكر الأقوال وإحالة العلم إلى الله ولا يجوز في مثل ذلك الجدال ولا المراء ولا الاختلاف فضلاً عن الفرقة والهجر والإنكار والتضليل ، كما يحدث بين أهل زماننا . والله المستعان .

فهذا أحسنُ ما يكونُ في حكايَةِ الخلافِ : أنْ تُستَوْعبَ الأقوالُ في ذلكَ المقامِ ، وأن يُنبَّهَ على الصَّحيحِ منها ويُبطَلَ الباطلُ ، وتُذكَرَ فائدةُ الخلافِ وثمرَتُه لئلا يطولَ النِّزاعُ والخلافُ فيما لا فائدةَ تحتَه ، فيُشْغَلُ به عن الأهَمِّ .

فأما مَنْ حكى خلافاً في مسألةٍ و لم يستَوْعبْ أقوالَ الناسِ فيها فهو نـــاقصٌ ، إذ قـــد يكـــونُ الصَّوابُ في الذي ترَكَه . أو يحكي الخلافَ ويُطْلِقُه ولا يُنَبِّه على الصَّحيحِ من الأقوالِ ، فهو نـــاقِصٌ أيضاً[1] .

فإنْ صحَّحَ غيرَ الصحيحِ عامداً فقدْ تعمَّدَ الكذبَ ، أو جاهلاً فقد أخطأ .

كذلكَ من نصَبَ الخلافَ فيما لا فائدَةَ تحتَه ، أو حكى أقوالاً متَعَدِّدَةً لفظاً ويرجِعُ حاصِلُها إلى قولٍ أو قولَيْنِ معنى ، فقد ضيَّعَ الزَّمانَ وتكَثَّرَ بما ليسَ بصحيحٍ ، فهو كلابسِ ثَوْبَيْ زُورٍ . واللهُ الموفِّقُ للصوابِ .

---

(١) إلا إذا كانت الأقوال المختلفة عنده بمرتبة واحدة من القوة ، فهذا لا يلام على عدم بيان الراجح . والله لا يكلف نفساً إلا وسعها .

فصل

في تفسيرِ القرآنِ بأقوالِ التابعينَ

٤ــ إذا لم تَجِدْ التفسيرَ في القرآنِ ولا في السنَّةِ ولا وجدْتَه عن الصَّحابَةِ ؛ فقد رجَعَ كثيرٌ من الأئمَّةِ في ذلكَ إلى أقوالِ التابعينَ[١] :

كمجاهدِ بنِ جبرٍ ؛ فإنه كانَ آيةً في التفسيرِ ، كما قال محمدُ بنُ إسحاقَ : حدَّثنا أبانُ بنُ صالحٍ ، عن مجاهد ، قال : عرضْتُ المصحَفَ على ابنِ عباسٍ ثلاثَ عرَضاتٍ ، من فاتحَته إلى خاتمَته ، أُوقفُه عندَ كلِّ آيةٍ منه وأسألُه عنها[٢] .

وبه إلى التِّرمذيِّ قال : حدثنا الحسينُ بنُ مهدي البصري ، حدثنا عبدُ الرزاقِ ، عن معمرٍ ، عن قتادةَ قال : ما في القرآنِ آيةٌ إلا وقد سمعْتُ فيها شيئاً[٣] .

وبه إليه قال : حدثنا ابنُ أبي عمرَ ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينةَ ، عن الأعمشِ ، قال : قال مجاهدٌ : لو كنتُ قرأتُ قراءةَ ابنِ مسعودٍ لم أَحْتَجْ أن أسألَ ابنَ عباسٍ عن كثيرٍ من القرآنِ مما سألتُ[٤] .

وقال ابنُ جريرٍ : حدثنا أبو كُرَيبٍ ، قال : حدَّثنا طلقُ بنُ غنّامٍ ، عن عثمانَ المكيِّ ، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ قال : رأيتُ مجاهداً سألَ ابنَ عباسٍ عن تفسيرِ القرآنِ ، ومعه ألواحُه ، قال : فيقولُ له ابنُ عباسٍ : اكتُبْ ، حتى سألَه عن التَّفسيرِ كلِّه[٥] .

ولهذا كانَ سفيانُ الثَّوريُّ يقولُ : إذا جاءكَ التَّفسيرُ عن مجاهدٍ فحسْبُكَ به[٦] .

---

(١) يدل على هذا اختلاف العلماء في أقوال التابعين في التفسير ، هل هي حجة أم لا ؟ ولا ريب أنهم أقرب إلى الصواب من غيرهم وإن لم تكن أقوال بعضهم حجة على بعض إذا اختلفوا . وإذا كان التابعي قد أخذ تفسيره عن الصحابي فقوله أقوى من غيره . فصارت طرق التفسير عنده الآن أربعة : القرآن والسنة وأقوال الصحابة وأقوال التابعين مع خلاف في الأخير .

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى : والناس محتاجون إلى شيئين : معرفة ما أراد الله ورسوله بألفاظ الكتاب والسنة ، بأن يعرفوا لغة القرآن التي بها نزل ، وما قاله الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر علماء المسلمين في معاني تلك الألفاظ ؛ فإن الرسول لما خاطبهم بالكتاب والسنة عرفهم ما أراد بتلك الألفاظ ، وكانت معرفة الصحابة لمعاني القرآن أكمل من حفظهم لحروفه ، وقد بلغوا تلك المعاني إلى التابعين أعظم مما بلغوا به حروفه .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) رواه الترمذي في سننه عقيب حديث رقم (٢٩٥٢) ٥/٢٠٠ وسنده صحيح .

(٤) رواه الترمذي عقيب حديث رقم (٢٩٥٢) ٥/٢٠٠ وسنده صحيح .

(٥) رواه الطبري في تفسيره (١/٦٥) .

(٦) سبق تخريجه .

وكسعيدِ بنِ جُبَيرٍ ، وعِكْرِمةَ مولى ابنِ عباسٍ ، وعطاءِ بنِ أبي رباحٍ ، والحسنِ البصريِّ ، ومسروقِ بنِ الأَجْدَعِ ، وسعيدِ بنِ المسيَّبِ ، وأبي العاليَةِ ، والرَّبيعِ بنِ أنسٍ ، وقتادةَ ، والضَّحاكِ بنِ مزاحِمٍ ، وغيرِهم من التابعينَ وتابعيهم ، ومن بعدَهم .

فتُذْكَرُ أقوالُهم في الآيَةِ ، فيقَعُ في عباراتِهم تَبايُنٌ في الألفاظِ يحسبُها مَن لا علمَ عندَه اختلافاً فيحكيها أقوالاً ، وليسَ كذلكَ ، فإنَّ منهم مَن يُعَبِّرُ عن الشَّيءِ بلازمِه أو نظيرِه[1]. ومنهم من يَنُصُّ على الشَّيءِ بعينه ، والكلُّ بمعنىً واحدٍ في كثيرٍ من الأماكنِ ، فلْيَتَفَطَّنِ اللَّبيبُ لذلكَ واللهُ الهادي[2] .

وقال شعبَةُ بنُ الحجّاجِ وغيرُه : أقوالُ التّابعينَ في الفروعِ ليستْ حجَّةً ، فكيفَ تكونُ حجَّةً في التفسير ؟ يعني : أنها لا تكونُ حجةً على غيرِهم ممَّنْ خالفَهم ، وهذا صحيحٌ . أما إذا أجمعوا على الشَّيءِ فلا يُرتابُ في كونه حجَّةً[3] ، فإن اختَلفوا فلا يكونُ قولُ بعضِهم حجَّةً على بعضٍ ، ولا على مَن بعدَهم ، ويُرجَعُ في ذلكَ إلى لغَةِ القرآنِ[4] أو السُّنَّةِ[5] أو عمومِ لغةِ العربِ[6] أو أقوالِ الصّحابَةِ في ذلكَ[7] .

---

(١) كما سبق بيانه في أسباب الخلاف في التفسير .

(٢) فعليه ؛ ينبغي التريث والتأمل في الأقوال التي نقلت في التفسير سواء عن الصحابة أو عن التابعين وعدم الاستعجال في رد شيء منها أو ترجيح بعضها وتضعيف الآخر إلا ببينة واضحة بعد التأمل والتدبر والعجز عن الجمع بينها بوجه من الوجوه ، فإن المتأمل في ذلك يعلم أن غالبها يمكن الجمع بينه ولكن الآفة في التسرع وقلة الفهم والعلم ، والأولى أن لا يرد شيء من هذه الأقوال ولو لم يتبين وجهه وإنما يتوقف فيه للاحتمال الأقوى في أن المشكلة في أفهامنا ، والله المستعان .

(٣) فائدة مهمة في أن التابعين إذا اتفقوا على قول فهو حجة ، وقد سبق أن الاتفاق المعتبر هو اتفاق كل أهل فن في فنهم .

(٤) أي : يرجع فيما احتمل معانٍ واختلفوا فيه إلى لغة القرآن فيه ؛ فإن اللفظ في القرآن يكون له نظائر ويتردد في أكثر من مكان فيعرف معناه باطراد ذلك المعنى في تلك النظائر ، فإذا رأينا لفظة في القرآن وردت في مواضع على معنى واحد ، ثم جاءت في موضع تحتمل فيه أكثر من معنى فإننا نرجح المعنى الذي اطرد في القرآن على باقي المعاني . وقد صنف العلماء في نظائر القرآن ، منهم ابن الجوزي في كتابه (الوجوه والنظائر) .

(٥) أي : ويرجع أيضاً فيما احتمل معانٍ ووقع فيه الخلاف لترجيح أحد المعاني على غيره إلى لغة السنة فيه ، فإذا وجدنا أن السنة قد استعملت هذا اللفظ في معنى معيَّنٍ فإننا نرجح هذا المعنى على غيره ، كما رجحنا أن القرء هو الحيض بما ورد في السنة من قول النبي ﷺ لفاطمة بنت أبي حبيش « دعي الصلاة أيام أقرائك » فعبر عن الحيض بالأقراء .

(٦) فالقرآن نزل بلسان عربي مبين ، فيرجع إلى اللغة لمعرفة معاني الألفاظ ومدلولاتها واستعمالها بحسب الوضع . فإذا توارد في اللغة استعمال لفظة بمعنى معين في سياق معين ؛ فإننا نرجح هذا المعنى على غيره عند وقوع الخلاف . قال مجاهد : لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات العرب . وقال مالك : لا أوتى برجل غير عالم بلغة العرب يفسر كتاب الله إلا جعلته نكالاً .

(٧) أي : من تكلم في القرآن بما يعلم من مقتضى لغة القرآن والسنة ولغة العرب ، وبما لا يخالف قواعد الشريعة وأصولها ، ولا يخالف الثابت المتفق عليه من أقوال الصحابة ، وغير ذلك من الترجيحات التي يمكن من خلالها الترجيح بين الأقوال المتضادة المنقولة عنهم ، فلا حرج عليه في ذلك . وهذا الذي دعا به النبي ﷺ لابن عباس ﷺ من معرفة التأويل . وهو

[تفسيرُ القرآنِ بالرأي]

فأما تفسيرُ القرآنِ بمجرَّدِ الرأيِ فحرامٌ :

حدَّثنا مُؤَمَّلُ ، حدثنا سفيانُ ، حدثنا عبدُ الأعلى ، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ ، عن ابنِ عباسٍ قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال في القرآنِ بغيرِ علمٍ فلْيَتبوأ مقعَدَه من النارِ »[1] .

حدثنا وكيعٌ ، حدثنا سفيانُ ، عن عبد الأعلى الثّعلبيِّ ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ ، عن ابنِ عباسٍ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « من قال في القرآنِ بغير علمٍ فليتبوأ مقعده من النارِ »[2] .

وبه إلى التِّرمذيِّ قال : حدثنا عبدُ بنُ حميدٍ ، حدثني حَبّانُ بنُ هلالٍ ، قال : حدثنا سهيلُ أخو حزمٍ القُطَعيِّ ، قال : حدثنا أبو عمرانَ الجُونيِّ ، عن جُنْدُبٍ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « من قال في القرآنِ برأيه فأصابَ فقدْ أخطأ »[3] . قال الترمذيُّ[4] : هذا حديثٌ غريبٌ ، وقد تكلَّمَ بعضُ أهلِ الحديثِ في سهيلِ بنِ أبي حزمٍ .

وهكذا رُوِيَ عن بعضِ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبي ﷺ وغيرِهم ، أنهم شدَّدوا في أن يُفَسَّرَ القرآنُ بغيرِ علمٍ .

وأما الذي رُوِيَ عن مجاهدٍ وقتادةَ ، وغيرهما من أهلِ العلمِ ، أنهم فسَّروا القرآنَ ؛ فليسَ من الظنِّ بهم أنهم قالوا في القرآنِ أو فسَّروه بغيرِ علمٍ ، أو مِنْ قِبَلِ أنفسهم .

وقد رُوِيَ عنهم ما يدُلُّ على ما قلنا ، أنهم لم يقولوا مِن قِبَلِ أنفسهم بغيرِ علمٍ[5] .

فمنْ قالَ في القرآنِ برأيه فقدْ تكلَّفَ ما لا علمَ له به ، وسلَكَ غيرَ ما أُمِرَ به . فلوْ أنه أصابَ المعنى في نفسِ الأمرِ لكانَ قد أخطأ لأنه لم يأتِ الأمرَ من بابه[6] ، كمَنْ حَكَمَ بينَ الناسِ على جهلٍ

الذي عناه علي ﷺ بقوله : إلا فهماً يؤتاه رجل في القرآن . ومن هنا نعرف أهمية الرجوع إلى هذه الأصول عند تفسير القرآن وأن غالب اجتهادات المتأخرين بحاجة إلى نظر .

(١) رواه الترمذي ، والنسائي في الكبرى ، وأحمد في المسند ، والطبري في التفسير ، والطبراني في الكبير ، والبيهقي في الشعب ، والخطيب في أخلاق الراوي ، والبغوي في شرح السنة ، وفي التفسير ، والسمرقندي في التفسير .

(٢) انظر الحديث السابق .

(٣) رواه أبو داود والترمذي في سننهما ، والنسائي في الكبرى ، وأبو يعلى في مسنده ، وابن أبي حاتم في العلل ، والطبري في تفسيره ، وابن عدي في الكامل ، والبيهقي في الشعب ، والبغوي في شرح السنة ، وفي التفسير . وإسناده ضعيف .

(٤) في سننه (٥/٢٠٠) .

(٥) إلى هنا من كلام الترمذي رحمه الله .

(٦) تفسير القرآن بالرأي تارة يكون بحسب مذهب المفسر كحال المبتدعة ، وكذلك ما يفعله المتأخرون اليوم من تفسير القرآن بما وصلوا إليه من الأمور الفلكية الأرضية والنظريات العلمية ، أو تفسيرهم لبعض الآيات لتوافق مذاهبهم الفكرية ومناهجهم الدعوية .. وكذلك إذا كان الإنسان ليس عنده فهم للمعنى اللغوي والشرعي فيكون آثماً بتفسيره .

فهو في النّارِ وإنْ وافقَ حكمُه الصوابَ في نفسِ الأمرِ ، لكن يكونُ أخفَّ جرماً ممن أخطأ ، والله أعلمُ .

وهكذا سمّى اللهُ تعالى القَذَفَةَ كاذبينَ ، فقال : ﴿ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَـٰذِبُونَ ﴿١٣﴾ ﴾[1]، فالقاذِفُ كاذبٌ ولو كانَ قدْ قذفَ مَنْ زنى في نفسِ الأمرِ ، لأنه أخبرَ بما لا يحلُّ له الإخبارُ به ، وتكلَّفَ ما لا عِلْمَ له به[2] ، واللهُ أعلمُ .

ولهذا تحرَّجَ جماعةٌ من السَّلَفِ عن تفسيرِ ما لا علمَ لهم به ، كما روى شعبَةُ ، عن سليمانَ ، عن عبدِ اللهِ بنِ مُرَّةَ ، عنْ أبي معمرٍ ، قال : قال أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ : [أيُّ أرضٍ تُقِلّني وأيُّ سماءٍ تُظلّني إذا قلتُ في كتابِ اللهِ ما لم أعلمُ][3] .

وقال أبو عُبيدٍ القاسمُ بنُ سلاّمٍ[4] : حدثنا محمدُ بنُ يزيد ، عن العَوّامِ بنِ حَوْشَبٍ ، عن إبراهيمَ التَّيميِّ : أنَّ أبا بكرٍ الصديقَ سئلَ عن قولِه : ﴿ وَفَـٰكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾ ﴾[5] فقال : [أيُّ سماءٍ تُظلُّني وأيُّ أرضٍ تُقلُّني إن أنا قلتُ في كتابِ اللهِ ما لا أعلمُ] منقطع[6] .

وقال أبو عبيدٍ أيضاً[1] : حدثنا يزيدُ ، عن حُميدٍ ، عن أنسٍ : أن عمرَ بنَ الخطّابِ قرأ على المنبرِ ﴿ وَفَـٰكِهَةً وَأَبًّا ﴾ فقال : هذه الفاكِهَةُ قد عرَفناها ، فما الأبُّ ؟ ثم رَجَعَ إلى نفسه فقال : إنَّ هذا لهو التَّكلُّفُ يا عمر[2] .

وذلك أن مفسر القرآن يدعي بتفسيره أنه مراد الله عز وجل من الآية ، وهذا أمر خطير لما فيه من القول على الله بلا علم وهو من أعظم الإثم كما هو معلوم .

(١) سورة النور ، آية (١٣) .

(٢) وهذا استدلال رائع منه رحمه الله على كلامه . بل لو تكلم ثلاثة من أصدق الناس في رجل أنهم رأوه يزني وهم صادقون في ذلك بلا ريب ، فحكمهم في الشرع أنهم كاذبون قذفة ويقام عليهم حد القذف ، وذلك لأنهم تكلموا بما لا يحل لهم . وهكذا من تكلم في القرآن بمجرد الرأي من غير نقل أو علم أو مستند له فهو قد تكلم بما لا يحل له فيكون آثماً ولو أصاب الحق أحياناً .

(٣) رواه ابن أبي شيبة (٣٠١٠٧) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٥٢/٢) ، والطبري في تفسيره (٥٨/١) ، والقاسم بن سلام في فضائل القرآن ص ٢٢٧ ، والبيهقي في الشعب برقم (٢٢٧٨) ٤٢٤/٢ من طرق عن أبي بكر ﷺ يرتقي بها إلى الحسن لغيره والله أعلم .

(٤) فضائل القرآن ص ٢٢٧ . وانظر التعليق السابق .

(٥) سورة عبس ، آية (٣١) .

(٦) لأن إبراهيم لم يسمع من أبي بكر ﷺ .

وقال عبدُ بنُ حميدٍ : حدثنا سليمانُ بنُ حربٍ ، قال : حدثنا حمادُ بنُ زيدٍ ، عن ثابتٍ ، عن أنسٍ ، قال : كنا عندَ عمرَ بنِ الخطابِ ، وفي ظهرِ قميصِه أربعُ رقاعٍ[3] ، فقرأ : ﴿ وَفَـٰكِهَةً وَأَبًّا ﴾ فقال : ما الأب ؟ ثم قال : إن هذا لهو التكلُّفُ ، فما عليكَ ألا تدْرِيه ؟![4]

وهذا كلُّه محمولٌ على أنهما رضي اللهُ عنهما إنما أرادا استكْشافَ ماهيَّةَ الأبِّ ، وإلا فكونُه نبتاً من الأرضِ ظاهرٌ لا يُجْهَلُ ، لقولـه تعـالى : ﴿ فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَآئِقَ غُلْبًا ﴿٣٠﴾ ﴾[5] .

وقال ابنُ جريرٍ : حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، قال : حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ ، عن أيوبَ ، عن ابنِ أبي مُليكَةَ : أن ابنَ عباسٍ سئلَ عن آيةٍ لو سئلَ عنها بعضُكُم لقالَ فيها ، فأبى أن يقولَ فيها[6] . إسنادٌ صحيحٌ[7] .

وقال أبو عبيدٍ : حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ ، عن أيوبَ ، عن ابنِ أبي مليكةَ ، قال : سألَ رجلٌ ابنَ عباسٍ عن ﴿ يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥٓ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾[8] ، فقال له ابنُ عبـاسٍ : فمـا ﴿ يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾[9] ، فقال الرجلُ : إنما سألْتُكَ لتحدِّثني ، فقالَ ابنُ عبـاسٍ : همـا يومانِ ذكرَهما اللهُ في كتابِه ، اللهُ أعلمُ بهما . فكرِه أن يقولَ في كتابِ اللهِ ما لا يعلَمُ[10] .

---

(١) فضائل القرآن ص ٢٢٧ ، ورواه الطبري في تفسيره ، وابن أبي شيبة ، والبيهقي في شعب الإيمان . وسنده صحيح . وأصله في البخاري . وانظر شرحه في فتح الباري (٢٨٥/١٣) .

(٢) فلو جاء رجل فقال في الآية : الأب هو والد الإنسان ، لكان قد قال في القرآن برأيه ومثل ذلك .

(٣) ذكر ذلك يدل على ضبط الحديث والقصة تماماً كما يذكر أهل الحديث . وفيه ما كان عليه الخلفاء الراشدون من عدم الأثرة وأنهم لا يمتازون عن غيرهم بشيء .

(٤) انظر ما سبق .

(٥) سورة عبس ، آية (٢٧-٣٠) .

(٦) يدل على وجوب التحري في التكلم في كلام الله ﷻ .

(٧) رواه الطبري في تفسيره (٦٢/١-٦٣) ، وأبو عبيد في فضائل القرآن ص ٢٢٨ من طريقين عن ابن عباس . وسنده صحيح .

(٨) سورة السجدة ، آية (٥) .

(٩) سورة المعارج ، آية (٤) .

(١٠) في فضائل القرآن ص ٢٢٧-٢٢٨ ، ورواه الطبري في تفسيره (٢٢٨/١٢) وسنده صحيح . وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي ﷺ في حديث عقوبة مانع الزكاة أنه يعذب بها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، فدل على أن يوم القيامة هذا مقداره ، والله أعلم . وأما آية السجدة ففيها بيان الوقت الذي يأخذه نزول الأمر من

وقال ابنُ جريرٍ[1]: حدثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ ، عن مهديِّ بنِ ميمونَ ، عن الوليد بنِ مسلمٍ قالَ : جاءَ طلقُ بنُ حبيبٍ إلى جُنْدُبِ بنِ عبدِ اللهِ فسألَه عن آيةٍ من القرآنِ ، فقالَ : أُحَرِّجُ عليكَ إنْ كنتَ مسلماً لَما قمتَ عنّي ، أو قال : أن تجالسَني[2] .

وقال مالكٌ : عن يحيى بنِ سعيدٍ ، عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ ، إنه كانَ إذا سئلَ عن تفسيرِ آيةٍ من القرآنِ قال : إنا لا نقولُ في القرآنِ شيئاً[3].

وقالَ اللَّيثُ : عن يحيى بنِ سعيدٍ ، عنْ سعيدِ بنِ المسيَّبِ : إنه كانَ لا يتكلَّمُ إلا في المعلومِ من القرآن[4] .

وقال شعبَةُ عن عمروِ بنِ مُرَّةَ ، قال : سألَ رجلٌ سعيدَ بنَ المسيبِ عن آيةٍ من القرآنِ ، فقالَ : لا تسألني عن القرآنِ ، وسَلْ من يزعُمُ أنه لا يخفى عليه منه شيءٌ ، يعني : عِكرِمةَ[5] .

وقال ابنُ شوذَب : حدثني يزيدُ بنُ أبي يزيد ، قال : كنا نسألُ سعيدَ بنَ المسَيَّبِ عن الحلالِ والحرامِ ، وكانَ أعلمَ الناسِ ، فإذا سألناهُ عن تفسيرِ آيةٍ من القرآنِ سكتَ ، كأنْ لم يسمَعْ[6] .

وقال ابنُ جريرٍ : حدثني أحمدُ بنُ عبدةَ الضَّبِّيُّ ، قال : حدثنا حمّادُ بنُ زيدٍ ، قال : حدثنا عُبيدُ اللهِ بنُ عمرَ ، قال : لقدْ أدركْتُ فقهاءَ المدينَةِ وإنهم ليُعْظِمونَ القولَ في التَّفسيرِ ، منهم سالمُ بنُ عبدِ اللهِ ، والقاسمُ بنُ محمدٍ ، وسعيدُ بنُ المسيِّبِ ، ونافعٌ[7] .

وقال أبو عبيدٍ : حدثنا عبدُ اللهِ بنُ صالحٍ ، عن الليثِ ، عن هشامِ بنِ عُروَةَ ، قال : ما سمعتُ أبي تأوَّلَ آيةً من كتابِ اللهِ قط[8] .

السماء إلى الأرض ثم صعوده إلى الله بعد تنفيذه وهو ألف سنة ، وهذه المدة هي مسافة ما بين النزول من السماء إلى الأرض ثم الصعود إلى السماء لأنه ثبت أن مسافة ما بين السماء والأرض خمسمائة عام . وأما قوله تعالى ﴿ وإن يوماً عند ربك كألف سنة مما تعدون ﴾ ففيه بيان أن كل يوم عند الله يعادل ألف سنة من أيامنا ، فعليه يكون خلق السماوات والأرض كان في ستة آلاف سنة ، وعمر الدنيا ما بين الستة إلى السبعة أيام أي ما بين الستة إلى السبعة آلاف .. وهكذا والله تعالى أعلم .

(١) في تفسيره (١/ ٦٣) وسنده صحيح .

(٢) وهذا محمول على الورع وعدم المضي والتكلف في تفسير كلام الله تعالى .

(٣) رواه الطبري في تفسيره (١/ ٦٢) ، وأبو عبيد في الفضائل ص ٢٢٨ . وسنده صحيح .

(٤) رواه الطبري في تفسيره (١/ ٦٢) وسنده صحيح .

(٥) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ، والطبري في تفسيره (١/ ٦٣) وسنده صحيح .

(٦) تفسير الطبري (١/ ٦٣) وسنده صحيح .

(٧) تفسير الطبري (١/ ٦٢) وسنده صحيح .

(٨) رواه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٢٢٩ . وهو حسن .

وقال أيوبُ ، وابنُ عونٍ ، وهشامٌ الدَّسْتوائيُّ ، عن محمدِ بنِ سيرينَ قال : سألتُ عَبيدَةَ السَّلْمانيَّ عن آيةٍ من القرآنِ ، فقالَ : ذهبَ الذينَ كانوا يعلَمونَ فيمَ أُنزلَ من القرآنِ ، فاتَّقِ اللهَ وعليكَ بالسَّداد[1] .

وقال أبو عبيد[2] : حدثنا معاذٌ ، عن ابنِ عَوْنٍ ، عن عُبيدِ اللهِ بنِ مسلمِ بنِ يسارٍ ، عن أبيهِ ، قال : إذا حدَّثْتَ عن اللهِ فقفْ حتى تنظُرَ من قبلَه وما بعدَه[3] .

حدثنا هُشَيمٌ ، عن مغيرةَ ، عن إبراهيمَ ، قال : كانَ أصحابُنا يتَّقونَ التفسيرَ ويهابونَه[4] .

وقال شُعبَةُ : عن عبدِ اللهِ بنِ أبي السَّفَرِ ، قال : قال الشَّعْبيُّ : واللهِ ما مِنْ آيةٍ إلا وقد سألتُ عنها ، ولكنَّها الرِّوايَةُ عن اللهِ[5] .

وقال أبو عبيد[6] : حدثنا هُشَيمٌ ، أنبأنا عمرُ بنُ أبي زائدَةَ ، عن الشَّعبيِّ ، عن مسروقٍ ، قالَ : اتَّقوا التفسيرَ ، فإنما هو الرِّوايَةُ عن اللهِ .

فهذه الآثارُ الصحيحةُ وما شاكَلَها عن أئمَّةِ السَّلَفِ ، محمولَةٌ على تحَرُّجِهم عن الكلامِ في التفسيرِ بما لا عِلْمَ لهم به ، فأما من تكلَّمَ بما يعلَمُ من ذلكَ لغةً وشرعاً فلا حَرَجَ عليه[7] .

ولهذا رُوِيَ عن هؤلاءِ وغيرِهم أقوالٌ في التفسيرِ ، ولا منافاةَ ؛ لأنهم تكلَّموا فيما علِموه وسكتوا عما جهِلوه ، وهذا هو الواجبُ على كلِّ أحدٍ فإنه كما يجبُ السكوتُ عما لا علمَ له به

---

(١) رواه الطبري في تفسيره (٦٢/١) ، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٠٩٩) ، وأبو عبيد في فضائل القرآن ص ٢٢٨ ، والدارمي في الرد على الجهمية ص ٢١ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٢٨٢) ٤٢٤/٢ . وسنده صحيح .

(٢) في فضائل القرآن ص ٢٢٩ ، وفيه عبد الله بن مسلم بن يسار : ذكره في التاريخ الكبير (٩١/١/٣) والجرح والتعديل (١٦٥/٢/٢) ولم يذكراه بجرح أو تعديل .

(٣) وفيه تنبيه أن من أهم الأسباب التي تعين على معرفة معنى الآية النظر في سياقها وسَباقها ، أي : ما قبلها وبعدها .

(٤) رواه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٢٢٩ وسنده صحيح .

(٥) رواه الطبري في تفسيره ٦٣/١ وسنده صحيح .

(٦) في فضائل القرآن ص ٢٢٩ . وسنده حسن .

(٧) شرط العلماء لقبول التفسير بالرأي والاجتهاد شروطاً ، أهمها :

– أن لا يخالف التفسير بالمأثور مخالفة تضاد .

– أن يتفق مع سياق الآية وما قبلها وما بعدها وهو ما يسمى عندهم (السباق واللحاق) ، فلا بد من النظر إلى الجو العام الذي جاءت فيه الآية ومناسبتها لما قبلها وما بعدها .

– أن لا يتنافى مع دلالة الألفاظ من حيث اللغة .

– أن لا يتعارض مع أصول الشرع ، أو يعارض ما ثبت بنصوص أخرى من الكتاب والسنة ، لأن نصوص الشرع لا تتعارض

– أن لا يؤدي إلى نصرة أهل البدع والأهواء .

فكذلكَ يجبُ القولُ فيما سئلَ عنه مما يَعْلَمُه ، لقوله تعالى : ﴿ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ ﴾[1] ، ولِما جاءَ في الحديثِ المرويِّ من طُرُقٍ : « مَنْ سئلَ عن علمٍ فكَتَمَه أُلْجمَ بلجامٍ من نارٍ »[2]

وقال ابنُ جريرٍ[3]: حدثنا محمدُ بنُ بشّارٍ ، حدثنا مؤَمَّلُ ، حدثنا سفيانُ ، عن أبي الزّنادِ قال : قال ابنُ عباسٍ : التفسيرُ على أربعَةِ أوجه : وجهٌ تعرفُه العَرَبُ من كلامِها ، وتفسيرٌ لا يُعْذَرُ أحدٌ بجهالتِه ، وتفسيرٌ يعلَمُه العلماءُ ، وتفسيرٌ لا يعلَمُه إلا اللهُ . واللهُ سبحانَه وتعالى أعلمُ[4] .

---

(١) سورة آل عمران ، آية (١٨٧) .

(٢) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه في سننهم ، وأحمد والطيالسي في مسنديهما ، وابن حبان في صحيحه ، والطبراني في الصغير والحاكم في المستدرك ، والبغوي في شرح السنة . وسنده صحيح .

(٣) في التفسير (١/٥٧) بسند صحيح . وانظر شرح هذا القول في البرهان (٢/١٦٤-١٦٨) .

(٤) فمثال الأول : كلمة (كهف) و (سرر) و (جنة) ... وكل ما تعرفه العرب من كلامها . ومثال الثاني وهو ما يتبادر معناه إلى الأفهام ولا يعذر أحد بجهالته مما يجب اعتقاده والعمل به : الإيمان والصلاة وذكر الجنة والنار ... ومثال الثالث : العام والخاص والمطلق والقيد والناسخ والمنسوخ ومعاني فواتح السور ... ومثال الرابع : العلم بحقائق الصفات وكيفيتها وحقائق اليوم الآخر مما لا يمكن إدراكه في الدنيا .

تذييلات

أولاً

أهم القواعد التي ذكرها شيخ الإسلام رحمه الله في هذه المقدمة النافعة

١ـ والعلمُ إما نقلٌ مصَدَّقٌ عن معصومٍ ، وإما قولٌ دلَّ عليهِ دليلٌ معلومٌ . وما سوى هذا فإما مزيَّفٌ مردودٌ ، وإما موقوفٌ لا يُعلَمُ أنه بَهرَجٌ ولا منقودٌ .

٢ـ يجبُ أن يُعْلَمَ أن النبيَّ ﷺ بيَّنَ لأصحابِهِ معانيَ القرآنِ كما بيَّنَ لهم ألفاظَه ، فقولُه تعالى : ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ يتناولُ هذا وهذا .

٣ـ وكلَّما كان العصرُ أشرفَ كان الاجتماعُ والائتلافُ والعلمُ والبيانُ فيه أكثرُ .

٤ـ الخلاف بين السلَفِ في التفسيرِ قليلٌ ، وخلافهم في الأحكامِ أكثرُ من خلافهم في التفسيرِ وغالبُ ما يصحُّ عنهم من الخلافِ يرجعُ إلى اختلافِ تنوُّعٍ لا اختلافِ تضادٌّ ؛ وذلك نوعان :

أحدُهما : أن يعبِّرَ كلٌّ واحدٍ منهم عن المراد بعبارةٍ غيرِ عبارةِ صاحبه ، تدلُّ على معنًى في المسمَّى غيرِ المعنى الآخرِ ، مع اتِّحاد المسمّى ؛ بمنزلَةِ الأسماءِ المتكافئةِ التي بينَ المترادفةِ والمتباينة .

والصنفُ الثاني : أن يذكرَ كلٌّ منهم من الاسمِ العامِ بعضَ أنواعِه ، على سبيلِ التمثيلِ وتنبيهِ المستمعِ على النوعِ ، لا على سبيلِ الحدِّ المطابقِ للمحدودِ في عمومِهِ وخصوصِهِ .

٥ـ كلُّ اسمٍ من أسمائِه (سبحانه) يدلُّ على ذاتِه ، وعلى ما في الاسمِ من صفاتِه ، ويدلُّ أيضاً على الصفةِ التي في الاسمِ الآخرِ بطريقِ اللُّزومِ .

٦ـ إن كانَ مقصودَ السائلِ تعيينَ المسمّى ، عبَّرنا عنه بأيِّ اسمٍ كانَ إذا عرَفَ مسمّى هذا الاسم . وإن كانَ مقصودُ السائلِ معرفةَ ما في الاسمِ من الصِّفةِ المختصَّةِ به ؛ فلا بدَّ من قدرٍ زائدٍ على تعيينِ المسمّى ..

إذا عرف هذا ؛ فالسلفُ كثيراً ما يعبرون عن المسمّى بعبارة تدلُّ على عينه وإن كان فيها من الصفةِ ما ليس في الاسم الآخرِ .. ومعلوم أن هذا ليس اختلاف تضاد كما يظنه بعض الناسِ . (مثل اختلافهم في تفسير الصراط المستقيم) .

٧ـ والناسُ وإن تنازعوا في اللفظِ العامِ الواردِ على سببٍ ؛ هل يختصُّ بسببِهِ أم لا ؟ فلم يقُلْ أحدٌ من علماءِ المسلمينَ : إن عموماتِ الكتابِ والسنَّةِ تختصُّ بالشَّخصِ المعيَّنِ ، وإنما غايةُ ما يقالُ : إنها تختصُّ بنوعِ ذلك الشَّخصِ ، فتعمُّ ما يشبهُهُ ، ولا يكونُ العمومُ فيها بحسبِ اللفظِ . والآية التي

لها سبب معيَّنٌ إن كانت أمراً أو نهياً فهي متناولة لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمترلته ، وإن كانت خبراً بمدح أو ذم فهي متناولةٌ لذلك الشخص ولمن كان بمترلته أيضاً .

٨ــ قولهم : (نزلت هذه الآية في كذا) يرادُ به تارةً سببُ الترولِ ، ويرادُ به تـارةً أن هـذا داخلٌ في الآيةِ وإن لم يكنْ السببَ ، كما تقولُ : عنى بهذه الآيةِ كذا .

فإذا عُرِفَ هذا ، فقولُ أحدهم : نزلت في كذا ، لا ينافي قولَ الآخرِ : نزلت في كذا ؛ إذا كان اللفظُ يتناوَلُهما .

وإذا ذكرَ أحدُهم لها سبباً نزلتْ لأجلِه ، وذكر الآخرُ سبباً ، فقد يمكنُ صدقُهما بأن تكـونَ نزلتْ عَقِبَ تلكَ الأسبابِ ، أو تكونَ نزلتْ مرَّتين ؛ مرةً لهذا السببِ ، ومرةً لهذا السبب .

٩ــ ومن التنازعِ الموجودِ عنهم : ما يكونُ اللفظُ فيه محتملاً للأمرينِ : إما لكونه مشـتركاً في اللغةِ .. وإما لكونه متواطئاً في الأصلِ ، لكن المرادُ به أحدَ النَّوعينِ أو أحدَ الشيئينِ ..

فمثلُ هذا قد يجوزُ أن يُرادَ به كلُّ المعاني التي قالها السلَفُ ، وقد لا يجوزُ ذلك .

فالأولُ : إما لكونِ الآيةِ نزلتْ مرَّتينِ .. وإما لكونِ اللفظِ المشتركِ يجوزُ أن يرادَ به معنيـاهُ .. وإما لكونِ اللفظِ متواطئاً فيكونُ عاماً إذا لم يكنْ لتخصيصه موجِبٌ .

١٠ــ من الأقوالِ الموجودةِ عنهم ويجعلُها بعضُ الناسِ اختلافاً ؛ أن يعبِّروا عن المعاني بألفـاظ متقاربةٍ لا مترادفة : فإن الترادُفَ في اللغةِ قليلٌ ، وأما في ألفاظ القرآنِ فإما نادرٌ وإما معدومٌ . وقـلَّ أن يعبَّرَ عن لفظٍ واحدٍ بلفظٍ واحدٍ يؤدّي جميعَ معناهُ ، بل يكونُ فيه تقريبٌ لمعناهُ .

١١ــ والعربُ تُضمِّنُ الفعلَ معنى الفعلِ وتُعدّيه تعديَته . ومن هنا غلطَ مـن جعـلَ بعـضَ الحروفِ تقومُ مقامَ بعضٍ .. والتحقيقُ ما قاله نحاةُ البصرةِ من التضمينِ .

١٢ــ جمعُ عباراتِ السلَفِ في مثلِ هذا نافعٌ جداً ، فإن مجموعَ عباراتهم أدلُّ على المقصودِ من عبارةٍ أو عبارتين ، ومع هذا فلا بدَّ من اختلافٍ محقّقٍ بينهم ، كما يوجدُ ذلكَ في الأحكامِ .

١٣ــ الاختلافُ قد يكونُ لخفاءِ الدَّليلِ ، أو لذهولٍ عنه ، وقد يكونُ لعدمِ سماعِه ، وقد يكونُ لغلَطٍ في فهمِ النصِّ ، وقد يكون لاعتقادِ معارِضٍ راجحٍ .

١٤ــ الاختلافُ في التَّفسيرِ على نوعَيْنِ : منه ما مُسْتَنَدُهُ النَّقْلُ فقط ، ومنع ما يُعْلَمُ بغيرِ ذلكَ إذْ العلمُ : إما نقلٌ مصدَّقٌ ، وإما استدلالٌ محقَّقٌ . والمنقولُ إما عن المعصومِ ، وإما عن غيرِ المعصومِ .

والمقصودُ بيانُ (بأن) جنسَ المنقولِ سواءٌ كانَ عن المعصومِ أو غيرِ المعصومِ — وهذا هو النوعُ الأولُ — فمنه ما يمكنُ معرِفَةُ الصَّحيحِ منه والضَّعيفِ ، ومنه ما لا يمكنُ معرِفَةُ ذلكَ فيه .

وهذا القِسمُ الثاني من المنقولِ ، وهو : ما لا طريقَ لنا إلى الجَزْمِ بالصِّدْقِ منه ، عامَّتُه مما لا فائدَةَ فيه ، والكلامُ فيه من فُضولِ الكلامِ .

وأما ما يحتاجُ المسلمونَ إلى معرفَته فإنَّ اللهَ نصبَ على الحقِّ فيه دليلاً .

١٥ــ متى اختلفَ التابعونَ لمْ يكنْ بعضُ أقوالِهم حجةً على بعضٍ ، وما نُقِلَ في ذلكَ عن بعضِ الصحابةِ نقلاً صحيحاً فالنَّفسُ إليهِ أسكنُ مما نُقِلَ عن بعض التابعينَ ؛ لأن احتمالَ أن يكون سمعه من النبي ﷺ أو من بعض من سمعه منه أقوى ، ولأن نقلَ الصحابةِ عن أهلِ الكتابِ أقلُّ من نقلِ التابعينَ ، ومع جزم الصاحبِ بما يقولُه فكيف يقالُ إنه أخذه عن أهلِ الكتابِ وقد نهوا عن تصديقهم ؟!

١٦ــ القسم الأوّلُ الذي يمكن معرفةُ الصحيحِ منه فهذا موجودٌ فيما يحتاجُ إليه ولله الحمدُ .. فالمقصودُ أن المنقولاتِ التي يحتاجُ إليها في الدينِ قد نصبَ اللهُ الأدلةَ على بيانِ ما فيها من صحيحٍ وغيره .

١٧ــ أعلمُ الناسِ بالمغازي أهلُ المدينة ، ثم أهلُ الشامِ ، ثم أهلُ العراقَ ، فأهلُ المدينةِ أعلمُ بها لأنها كانتْ عندهم ، وأهلُ الشامِ كانوا أهلَ غزوٍ وجهادٍ .

وأما التفسيرُ فأعلمُ الناسِ به أهلُ مكةَ لأنهم أصحابُ ابنِ عباسٍ .. وكذلكَ أهلُ الكوفةِ من أصحابِ عبدِ اللهِ بن مسعودٍ .

١٨ــ والمراسيلُ إذا تعدَّدَتْ طُرُقُها ، وخلتْ عن المواطأةِ قصداً ، أو الاتفاق بغيرِ قصد كانتْ صحيحةً قطعاً . فإنَّ النَّقلَ إما أن يكونَ صدقاً مطابقاً للخبرِ ، وإما أن يكونَ كذباً تعمَّدَ صاحبُه الكذبَ ، أو أخطأَ فيه . فمتى سَلِمَ من الكذبِ العمدِ ، والخطأ ، كانَ صدقاً بلا ريبٍ ..

فإذا كان الحديث جاء من جهتين أو جهاتٍ ، وقد عُلِمَ أن المخبرينَ لم يتواطؤوا على اختلاقه ، وعُلِم أن مثلَ ذلك لا تقعُ الموافقةُ فيه اتفاقاً بلا قصد ، عُلِمَ أنه صحيحٌ ..

وبهذه الطريقِ يُعلَمُ صدقُ عامَّةِ ما تتعدَّدُ جهاتُه المختلفةُ على هذا الوجه من المنقولاتِ ، وإن لم يكنْ أحدُها كافياً ؛ إما لإرساله ، وإما لضعفِ ناقله . لكنَّ مثلَ هذا لا تنضبطُ به الألفاظُ والدقائقُ التي تُعلَمُ بهذه الطريقِ ، بل يحتاجُ ذلك إلى طريقٍ يثبتُ بها مثلُ تلكَ الألفاظِ والدقائقِ ..

وهذا الأصلُ ينبغي أن يُعرَفَ ، فإنه أصلٌ نافعٌ في الجزمِ بكثيرٍ من المنقولاتِ في الحديثِ والتفسيرِ والمغازي ، وما يُنقَلُ من أقوالِ الناسِ وأفعالِهم ، وغيرِ ذلكَ .

١٩ــ الحديثُ الطويلُ إذا رُوِيَ — مثلاً — من وجهَينِ مختلِفَيْنِ من غيرِ مواطأةٍ : امتَنَعَ أن يكونَ غلطاً ، كما امتنَعَ أن يكونَ كذِباً ؛ فإن الغلطَ لا يكونُ في قصَّةٍ طويلَةٍ متنوِّعةٍ ، وإنما يكونُ في

بعضها . فإذا روى هذا قصَّةً طويلةً متنوعةً ورواها الآخرُ مثلما رواها الأولُ من غيرِ مواطأةٍ ، امتَنَعَ الغلطُ في جميعِها من غير مواطأةٍ ..

فإن جمهورَ ما في البخاريِّ ومسلمٍ مما يقطَعُ بأنَّ النبيَّ ﷺ قاله ؛ لأنَّ غالبَه من هذا النَّحوِ ، ولأنه تلقّاهُ أهلُ العلمِ بالقبولِ والتَّصديقِ ، والأمَّةُ لا تجتمعُ على خطأٍ .

٢٠ــ جمهورُ أهلِ العلمِ من جميعِ الطَّوائفِ على أن خبرَ الواحدِ إذا تلقَّتْهُ الأمَّةُ بالقبولِ ؛ تصديقاً له ، أو عملاً به ، أنه يوجبُ العلمَ .

٢١ــ وإذا كان الإجماعُ على تصديقِ الخبرِ موجباً للقطعِ به ؛ فالاعتبارُ في ذلكَ بإجماعِ أهلِ العلمِ بالحديثِ ، كما أن الاعتبارَ في الإجماعِ على الأحكامِ بإجماعِ أهلِ العلمِ بالأمرِ والنهيِ والإباحةِ

٢٢ــ وكما أنهم يستشهدونَ ويعتَبرونَ بحديثِ الذي فيه سوءُ حفظ ، فإنهم — أيضاً — يُضعِّفونَ من حديثِ الثِّقةِ الصَّدوقِ الضابطِ أشياءَ تبيَّنَ لهم غلَطُه فيها ، بأُمورٍ يستدلّونَ بها — ويسمُّونَ هذا علمَ علَلِ الحديثِ — وهو من أشرَفِ علومِهِم .

٢٣ــ والناسُ في هذا البابِ طرَفانِ :

طرفٌ من أهلِ الكلامِ ونحوِهِم ممَّنْ هو بعيدٌ عن معرفَةِ الحديثِ وأهلِه ، لا يُميِّزُ بينَ الصحيحِ والضَّعيفِ ، فيشُكُّ في صِحَّةِ أحاديثَ ، أو في القَطْعِ بها ، مع كونِها معلومةً ، مقطوعاً بها عندَ أهلِ العلمِ به .

وطرفٌ ممَّنْ يدَّعي اتِّباعَ الحديثِ والعلمَ به ، كلَّما وجدَ لفظاً في حديثٍ قد رواهُ ثقَةٌ ، أو رأى حديثاً بإسنادٍ ظاهرُه الصِّحَّةُ ، يريدُ أنْ يجعَلَ ذلكَ من جنسِ ما جَزَمَ أهلُ العلمِ بصِحَّتِه ، حتى إذا عارَضَ الصحيحَ المعروفَ أخذَ يتكلَّفُ له التأويلاتِ البارِدَةَ ، أو يجعلُه دليلاً له في مسائلِ العلمِ ، مع أنَّ أهلَ العلمِ بالحديثِ يعرِفونَ أنَّ مثلَ هذا غلطٌ .

وكما أنَّ على الحديثِ أدِلَّةً يُعلَمُ بها أنه صدقٌ ، وقدْ يُقْطَعُ بذلكَ ، فعليهِ أدِلَّةٌ يُعلَمُ بها أنه كذبٌ ، ويُقطَعُ بذلكَ .

٢٤ــ وأما النوعُ الثاني من مستندَيْ الاختلافِ ، وهو ما يُعلَمُ بالاستدلالِ لا بالنقلِ ، فهذا أكثرُ ما فيه الخطأُ من جهتَينِ حَدَثَتا بعد تفسيرِ الصحابة والتابعينَ وتابعيهم بإحسانٍ ..

إحداهما : قومٌ اعتقدوا معانيَ ، ثم أرادوا حملَ ألفاظ القرآن عليها .

والثانيةُ : قومٌ فسَّروا القرآنَ بمجرَّدِ ما يسوغُ أن يردَه بكلامِه من كان من الناطقينَ بلغةِ العربِ من غيرِ نظرٍ إلى المتكلِّمِ بالقرآنِ ، والمنزَلِ عليه ، والمخاطَبِ به .

فالأولونَ راعَوا المعنى الذي رأوه من غيرِ نظرٍ إلى ما تستحِقُّه ألفاظُ القرآنِ من الدلالةِ والبيانِ .

والآخرونَ راعَوا مجرَّدَ اللفظِ وما يجوزُ أن يريدَ به عندَهم العربيُّ من غير نظرٍ إلى ما يصلُحُ للمتكلِّمِ به ولسياقِ الكلامِ .

ثم هؤلاءِ كثيراً ما يغلطون في احتمالِ اللفظِ لذلكَ المعنى في اللغةِ ، كما يغلطُ في ذلكَ الذين قبلهم . كما أن الأولينَ كثيراً ما يغلطونَ في صحةِ المعنى الذي فسَّروا به القرآن ، كما يغلَطُ في ذلك الآخرونَ ، وإن كان نظرُ الأولينَ إلى المعنى أسبقَ ونظرُ الآخرينَ إلى اللفظِ أسبقَ .

والأولونَ صنفانِ : تارةً يسلبونَ لفظَ القرآنِ ما دلَّ عليه وأُريدَ به ، وتارةً يحملونه على ما لم يدلَّ عليه ولم يرَدْ به . وفي كلا الأمرينِ قد يكون ما قصدوا نفيَه أو إثباتَه من المعنى باطلاً ؛ فيكون خطؤهم في الدليلِ والمدلولِ ، وقد يكون حقاً فيكون خطؤهم في الدليل لا في المدلولِ ..

٢٥ــ ما من تفسير من تفاسيرهم (أهل البدع) الباطلةِ إلا وبطلانُه يظهرُ من وجوهٍ كثيرة ؛ وذلكَ من جهتينِ : تارةً من العلمِ بفسادِ قولِهم ، وتارةً من العلمِ بفسادِ ما فسَّروا به القرآنَ ؛ إما دليلاً على قولِهم ، أو جواباً عن المعارضِ لهم .

٢٦ــ إن الصحابةَ والتابعينَ والأئمةَ إذا كان لهم في تفسيرِ الآيةِ قولٌ ، وجاء قومٌ فسروا الآيةَ بقولٍ آخرَ لأجلِ مذهبٍ اعتقدوه ، وذلكَ المذهبُ ليسَ مذاهب الصحابةِ والتابعينَ لهم بإحسانٍ ؛ صاروا مشاركينَ للمعتزلةِ وغيرِهم من أهلِ البدعِ في هذا .

وفي الجملةِ : من عَدَلَ عن مذاهبِ الصحابةِ والتابعينَ وتفسيرِهم ، إلى ما يخالفُ ذلك كان مخطئاً في ذلك ، بل مبتدعاً ، وإن كان مجتهداً مغفوراً له خطؤه ..

ونحن نعلمُ أن القرآنَ قرأه الصحابةُ والتابعونَ وتابعوهم ، وأنه كانوا أعلمَ بتفسيره ومعانيه ، كما أنهم أعلمُ بالحقِّ الذي بعثَ اللهُ به رسولَه ﷺ ؛ فمن خالفَ قولَهم وفسَّرَ القرآنَ بخلافِ تفسيرهم فقد أخطأَ في الدليلِ والمدلولِ جميعاً ..

٢٧ــ من أعظمِ أسبابه (أسباب الاختلاف في التفسير) : البدعُ الباطلة التي دعتْ أهلَها إلى أن حرَّفوا الكلِمَ عن مواضِعِه ، وفسروا كلامَ اللهِ ورسولِه ﷺ بغير ما أُريدَ به ، وتأوَّلوه على غيرِ تأويله .

فمن أصولِ العلمِ بذلكَ : أن يعلمَ الإنسانُ القولَ الذي خالفوه ، وأنه الحقُّ . وأن يعرفَ أن تفسيرَ السلفِ يخالفُ تفسيرَهم . وأن يعرفَ أن تفسيرَهم محدَثٌ مبتدَعٌ . ثم أن يعرفَ بالطرقِ المفصَّلَةِ فسادَ تفسيرِهم بما نصبه اللهُ من الأدلةِ على بيانِ الحقِّ .

٢٨ــ إن قال قائلٌ : فما أحسنُ طرق التفسير ؟

فالجوابُ : إن أصحَّ الطرقِ في ذلكَ :

١ـ أن يفسَّرَ القرآنُ بالقرآنِ ؛ فما أُجمِلَ في مكانٍ فإنه قد فُسِّرَ في موضعٍ آخرَ ، وما اختُصِرَ في مكانٍ فقد بسِطَ في موضعٍ آخر .

٢ـ فإن أعياكَ ذلك فعليكَ بالسنةِ ؛ فإنها شارحةٌ للقرآنِ وموضِحةٌ له ..

٣ـ إذا لم تجد التفسيرَ في القرآنِ ولا في السنةِ رجعتَ في ذلك إلى أقوالِ الصحابة ؛ فإنهم أدرى بذلكَ ؛ لما شاهدوه من القرائنِ والأحوالِ التي اختُصّوا بها ، ولما لهم من الفهم التامِّ والعلمِ الصحيحِ والعمل الصالح .

٢٩ـ الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهادِ لا للاعتقادِ ، فإنها على ثلاثة أقسامٍ :

أحدها : ما علمنا صحتَّه مما بأيدينا مما يشهدُ له بالصِّدقِ ، فذاك صحيحٌ .

والثاني : ما علمنا كذبَه بما عندنا مما يخالفُه .

والثالثُ : ما هو مسكوتٌ عنه ، لا من هذا القبيلِ ولا من هذا القبيلِ ، فلا نؤمنُ به ولا نكذِّبه ، وتجوزُ حكايتُه ؛ لما تقدَّمَ (أي : لما تقدم من الأحاديثِ المبيحةِ لذلك) . وغالبُ ذلكَ مما لا فائدةَ فيه تعودُ إلى أمرٍ دينيٍّ .

٣٠ـ أحسنُ ما يكونُ في حكايةِ الخلافِ :

أن تُستوعَبَ الأقوالُ في ذلكَ المقامِ .

وأن ينبَّهَ على الصحيحِ منها ويُبطَلَ الباطلُ .

وتُذكرُ فائدةُ الخلافِ وثمرتُه لئلا يطولَ النِّزاعُ والخلافُ فيما لا فائدةَ تحتَه فيُشتغَلُ به عن الأهمِّ.

فأما من حكى خلافاً في مسألةٍ و لم يستوعِبْ أقوالَ الناسِ فيها فهو ناقصٌ ، إذ قد يكونُ الصوابُ في الذي تركَه . أو يحكي الخلافَ ويُطلِقَه ولا ينبِّهُ على الصحيحِ من الأقوالِ ، فهو ناقصٌ أيضاً .

فإن صحَّحَ غيرَ الصحيحِ عامداً فقد تعمَّدَ الكذبَ ، أو جاهلاً فقد أخطأ .

كذلكَ من نصَبَ الخلافَ فيما لا فائدةَ تحتَه ، أو حكى أقوالاً متعدِّدةً لفظاً ويرجعُ حاصلُها إلى قولٍ أو قولَينِ معنًى ؛ فقد ضيَّع الزَّمانَ ، وتكثَّرَ بما ليسَ بصحيحٍ ، فهو كلابسِ ثوبَيْ زورٍ .

٣١ـ إذا لم تجدْ التفسيرَ في القرآنِ ولا في السنَّة ولا وجدتَه عن الصحابة ؛ فقد رَجَعَ كثيرٌ من الأئمة في ذلكَ إلى أقوالِ التابعينَ .. وقال شعبةُ بنُ الحجّاجِ وغيرُه : أقوالُ التابعينَ في الفروعِ ليستْ حجَّةً فكيفَ تكونُ حجَّةً في التفسيرِ ؟ يعني : أنها لا تكونُ حجةً على غيرِهم ممن خالفَهم . وهذا صحيحٌ . أما إذا أجمعوا على الشيءِ فلا يُرتابُ في كونِه حجةً ، فإن اختلفوا فلا يكونُ قولُ بعضِهم

حجةً على بعضٍ ، ولا على من بعدَهم ، ويُرجَعُ في ذلكَ إلى لغةِ القرآنِ أو السنةِ أو عمومِ لغةِ العربِ أو أقوالِ الصحابةِ في ذلكَ .

٣٢ــ أما تفسيرُ القرآنِ بمجرَّدِ الرأيِ فحرامٌ .. فمن قال في القرآنِ برأيه فقد تكلَّفَ ما لا علمَ له به ، وسلَكَ غيرَ ما أُمِرَ به . فلو أنه أصابَ المعنى في نفسِ الأمرِ لكان قد أخطأ لأنه لم يأتِ الأمـــرَ من بابِه ؛ كمن حَكَمَ بين الناسِ على جهلٍ فهو في النارِ وإن وافقَ حكمُه الصوابَ في نفسِ الأمـــرِ ، لكن يكونُ أخفَّ جرماً ممن أخطأ ..

ولهذا تحرَّجَ جماعةٌ من السَّلَفِ عن تفسيرِ ما لا علمَ لهم به .. فأما من تكلَّمَ بما يعلَمُ من ذلــك لغةً وشرعاً فلا حَرَجَ عليهِ . ولهذا روي عن هؤلاءِ وغيرِهم أقوالٌ في التفسيرِ ، ولا منافـــاةَ ؛ لأنهـــم تكلموا فيما علموه ، وسكتوا عما جهلوه .

وهذا هو الواجبُ على كلِّ أحدٍ ، فإنه كما يجبُ السكوتُ عما لا علمَ له به ، فكذلك يجبُ القولُ فيما سئِلَ عنه مما يعلمُه ...

قال ابن عباسٍ : التفسيرُ على أربعةِ أوجُهٍ :

وجهٌ تعرفُه العربُ من كلامِها .

وتفسيرٌ لا يُعذَرُ أحدٌ بجهالتِه .

وتفسيرٌ يعلمه العلماءُ .

وتفسيرٌ لا يعلمُه إلا اللهُ .

ثانياً

في بيان أهم كتب التفسير

تكميلاً للفائدة ، أحببت أن أذكر في هذا التذييل أهم كتب التفسير الموجودة بين أيدي الناس اليوم مع بيان مختصر لمنهج كل واحد منها ، ليكون طالب علم التفسير على معرفة بها ، ويسهل عليه الوصول إلى ما يريد من خلالها ، وقد قسمتها بحسب أنواعها ، فأقول وبالله التوفيق :

١- أشهر الكتب المدوَّنة في التفسير بالمأثور :

(أ) ـ تفسير الطبري ، المسمى (جامع البيان في تفسير القرآن) :

ـ مؤلفه : الإمامُ أبو جعفر محمد بن جريرٍ بن يزيد بن كثير الطبريُّ ، من طبرستان . ولد سنة ٢٢٤ هـ .

ـ تفسيره : هو أشهرُ التفاسير المطبوعةِ في التفسير بالمأثور ومن أقومِها ، بل هو عمدةُ هذه التفاسير وأهم مراجعِها . يستشهد على ما يقوله برواياته المسندة إلى الصحابة أو التابعين . ومع ذلك فإن فيه من دقائق الاستنباط ، والتعرض لنواحي اللغة والإعراب ، والنظر في الأقوال والترجيح بينها ما يجعله من مراجع التفسير العقلي الاجتهادي اللغوي .

وهو بالجملة من التفاسير عظيم القيمة لا يستغني طالب التفسير عنه .

(ب) ـ تفسير السمرقندي ، المسمى (بحر العلوم) .

ـ مؤلفه : نصر بن محمد بن إبراهيم ، أبو الليث السمرقندي الفقيه الحنفي ، توفي سنة ٣٧٣ .

ـ تفسيره : من التفاسير النقلية العقلية ، مع غلبة المأثور فيه على غيره . يفسر القرآن بالروايات عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم ولكنه لا يذكر إسناده إلى من يروي عنهم ، ما ذكره للغة العرب وتفسيره للآيات بالآيات .

(ج) ـ تفسير الثعلبي ، المسمى (الكشف والبيان عن تفسير القرآن) .

ـ مؤلفه : أبو إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري المفسر المقرئ . توفي سنة ٤٢٧هـ

ـ تفسيره : يذكر الأقوال المأثورة في الآية ، ولكنه لا يتحرى ولا يدقق ، فوقع في نقل الروايات الباطلة والموضوعة ، وأكثر من الإسرائيليات مع عدم التعليق أو التحقيق . كما أنه يتوسع في ذكر الأحكام الفقهية والنواحي العلمية ، مما يكاد يخرج كتابه عن دائرة التفسير بالمأثور . وقد تكلم شيخ الإسلام في مقدمته وأنه كان حاطب ليل . وكتابه لم يطبع .

(د) ـ تفسير البغوي ، المسمى (معالم التنزيل) .

ـ مؤلفه : أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد المعروف بالفراء البغوي ، المحدث المفسر الفقيه الشافعي ، صاحب التصانيف النافعة . توفي سنة ٥١٠هـ .

ـ تفسيره : ينقل التفسير عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، وينقل الخلاف عنهم في التفسير من غير ترجيح بين الأقوال . مع ذكره لبعض الإسرائيليات والرواية عن بعض الضعفاء . لا يتعرض للبلاغة ونكتها ، ويذكر أحياناً بعض الإشكالات ويجيب عليها ، وهو كما يقول شيخ الإسلام : اختصر كلام الثعلبي ولكنه سلم من البدع التي فيه . وتفسيره مطبوع متداول ، وهو من أجود التفاسير المتوسطة الموجودة .

(هـ) ـ تفسير ابن عطية ، المسمى (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) .

ـ مؤلفه : أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي الغرناطي . من قضاة الأندلس المشهورين . توفي سنة ٥٤٦هـ .

ـ تفسيره : من التفاسير الجيدة الحسنة ، حيث يفسر الآية بعبارة سهلة ويورد لها من التفاسير المأثورة من غير إكثار ، وكثيراً من ينقل عن الطبري ، وينقل عن غيره من أهل الكلام ويذكر أنه قول المحققين ، ويقصد بهم علماء الكلام . كما يكثر من ذكر الشواهد اللغوية والأدبية . وقد ذكره شيخ الإسلام في رسالته وتكلم عليه .

وتفسيره مطبوع متداول .

(و) ـ تفسير ابن كثير ، المسمى (تفسير القرآن العظيم) .

ـ مؤلفه : عماد الدين أبو الفداء ، إسماعيل بن عمرو بن كثير بن ضوء بن كثير البصري ثم الدمشقي ، الفقيه الشافعي المحدث المفسر المؤرخ .

ـ تفسيره : أشهر الكتب المدونة في التفسير بالمأثور ، اختصر في كتابه ما ذكره ابن جرير وابن أبي حاتم وعبد الرزاق وغيرهم ، مع التعليق على الروايات جرحاً وتعديلاً ، مع الإكثار من تفسيره للقرآن بالقرآن حيث يسرد الآيات المتشابهة في المعنى في مكان واحد ويقارن بينها ، ثم يسرد الأحاديث والآثار الواردة فيها ويعلق عليها كما قلنا ، مع الترجيح بين الأقوال . ولا يفوت الكلام في الأحكام الفقهية ومناقشتها أيضاً .

وبالجملة فهو كتاب عظيم القدر كثير المنافع والفوائد ، وقد جعل الله قبولاً بين الناس فلا يكاد يخلو منه بيت . وقد اهتم به العلماء تخريجاً واختصاراً .

(ز) ـ تفسير الثعالبي ، المسمى (الجواهر الحسان في تفسير القرآن) .

ـ مؤلفه : أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي ، الجزائري المغربي المالكي . توفي سنة ٨٧٦هـ .

ـ تفسيره : ذكر المؤلف في مقدمته أنه ضمَّنه تفسير ابن عطية ، وزاد عليه فوائد وزوائد من أكثر من مائة مصنف . فعليه جاء كتابه جامعاً مختصراً لتفسير ابن عطية مع فوائد من تفاسير غيره من الأئمة . وهو تفسير نافع فيه خلاصة كتب مهمة ، وليس فيه حشو ولا استطراد ، وليس لمؤلفه إلا الجمع . وهو مطبوع .

(ح) ـ تفسير السيوطي ، المسمى (الدر المنثور في التفسير بالمأثور) .

ـ مؤلفه : الحافظ جلال الدين أبو الفضل ، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي الشافعي . توفي سنة ٩١١هـ .

ـ تفسيره : جمع فيه مؤلفه الروايات الواردة عن السلف في التفسير ، من كتب البخاري ومسلم والنسائي والترمذي وأحمد وأبي داود وابن جرير وابن أبي حاتم وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا وغيرهم من المتقدمين . وهو يقتصر على الرواية من دون ذكر شيء من المعاني أو الاجتهاد ، ولكنه يجمع الروايات من غير تحقيق ولا تعليق عليها ، ففيها الصحيح وغيره .

(ط) ـ تفسير ابن أبي حاتم :

ـ مؤلفه : هو عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي ، حافظ إمام في التفسير والحديث والعلل .

ـ تفسيره : يذكر في تفسيره أقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم بأسانيده إليهم من غير تعرض لشيء غير ذلك ، ولذلك فتفسيره من الأصول التي يعتمد عليها المفسرون بالمأثور وينقلون منه كثيراً كابن كثير والسيوطي وغيرهم . وقد طبع تفسيره أخيراً ولله الحمد .

(ي) ـ تفسير عبد الرزاق :

ـ مؤلفه : عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني الحافظ ، محدث أهل اليمن في زمانه . من شيوخ الإمام أحمد .

ـ تفسيره : من التفاسير التي تهتم بنقل أقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم في الآية بإسناده إليهم . وهو لا يذكر في الآية إلا ما ينقل فيها من دون تعرض لمعنى أو غير ذلك . وهو من الأصول التي اعتمد عليها كل من جاء بعده من المفسرين بطريقة الأثر . وهو مطبوع ولله الحمد .

(ك) ـ تفسير ابن الجوزي ، المسمى (زاد المسير في علم التفسير) :

ـــ مؤلفه : الإمام الحافظ الواعظ جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي . توفي سنة ٥٩٧هـــ .

ـــ تفسيره : تفسير متوسط منضبط . يذكر فيه أقوال السلف في الآية مع ترتيبها وتبويبـــها ، وهو يسهل بذلك التعامل مع الأقوال الواردة والنظر فيها . مع اهتمامه ببيـــان القـــراءات في الآيـــة والناسخ والمنسوخ ، والمعاني اللغوية ومن قال بها . بالإضافة إلى بيان الأحكام الفقهية على مـــذهب الحنابلة .

وبالجملة فهو كتاب نافع جداً لطالب علم التفسير خاصة في جمع أقوال السلف . وهو مطبوع مشهور متداول .

٢-أشهر الكتب المدونة في التفسير بالرأي :

(أ) ـــ تفسير الرازي ، المسمى (مفاتيح الغيب) :

ـــ مؤلفه : أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التميمي البكري الرازي ، الملقب بفخر الدين . توفي سنة ٦٠٦هـــ .

ـــ تفسيره : يهتم في كتابه ببيان المناسبات بين آيات القرآن وسوره ، ولكنه مـــلأه بـــالعلوم الطبيعية والرياضية والكلامية والفلسفية ، فجاء موسوعة في هذه العلوم ، مما قل أهمية كتابه كتفسير للقرآن ، مع ما فيه من انحراف في العقيدة عن منهج السلف . وهو مطبوع معروف .

(ب) ـــ تفسير القرطبي ، المسمى (الجامع لأحكام القرآن) :

ـــ مؤلفه : الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي القرطبي . توفي سنة ٦٧١هـــ .

ـــ تفسيره : تفسير جليل نافع جداً . يقسم فيه مؤلفه الكلام في كل آية إلى مسائل . ويـــتكلم فيها عن أسباب الترول ووجوه القراءات والإعراب ، ويبين الغريب مستشهداً بأشعار العرب ، ويرد على أهل البدع من المعتزلة والرافضة والقدرية والفلاسفة وغلاة المتصوفة . ولا يذكر من القصص إلا قليلاً .

ثم يهتم بعرض الأحكام التي تضمنتها الآية بشكل موسع ، مع نقل ما ورد عن السلف في ذلك مع عزوه إلى قائله ، ويناقش ويرجح ويعرض للأدلة مع عدم تعصبه لمذهبه .

ويؤخذ عليه أنه يعتمد غالباً قول الأشاعرة في مسائل الصفات مع ذكره أحياناً لمذهب السلف في ذلك .

(ج) ـــ تفسير البيضاوي ، المسمى (أنوار التتريل وأسرار التأويل) :

ـ مؤلفه : ناصر الدين أبو الخير عبد الله بن عمر بن محمد بن علي البيضاوي الشافعي . توفي سنة ٦٩١هـ .

ـ تفسيره : اختصر فيه كتاب الكشاف للزمخشري ، ولكنه ترك كثيراً من اعتزالاته . وذكر فيه فوائد من تفسير الرازي ، وتفسير الراغب الأصفهاني ، وضمنه نكتاً بارعة ولطائف رائعة واستنباطات دقيقة ، مع تعرضه لبعض الأحكام الفقهية . مع ذكره لبعض الروايات الموضوعة خاصة في الفضائل . وهو بالجملة كتاب متوسط نافع فيه فوائد كثيرة خاصة في فوائد اللغة ولطائفها . وهو من الكتب التي يحتاجها مفسر القرآن . وهو مطبوع .

(د) ـ تفسير النسفي ، المسمى (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) :

ـ مؤلفه : أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي الحنفي . توفي سنة ٧٠١هـ .

ـ تفسيره : مختصر من كتاب البيضاوي والكشاف ، ولكنه ترك ما في الكشاف من الاعتزال مع اهتمامه بوجوه الإعراب والقراءات ، وعرض المذاهب الفقهية التي لها ارتباط بالآية مع ترجيح مذهبه الحنفي في الغالب على غيره . وهو كتاب نافع أيضاً ، وهو مطبوع .

(هـ) ـ تفسير الخازن ، المسمى (لباب التأويل في معاني التنزيل) :

ـ مؤلفه : علاء الدين أبو الحسن ، علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر بن خليل الشيحي البغدادي الشافعي . توفي ٧٤١هـ .

ـ تفسيره : اختصره مؤلفه من تفسير البغوي وزاد عليه من تفاسير من تقدم ، مع حذف الأسانيد وتجنب التطويل . إلا أنه يسهب كثيراً في النواحي الفقهية ويذكر مذاهب الفقهاء وأدلتهم ، مع إكثاره من ذكر القصص التاريخية والسير والغزوات ، ويذكر فيه كثيراً من الإسرائيليات ولا يبينها.

(و) ـ تفسير أبي حيان ، المسمى (البحر المحيط) :

ـ مؤلفه : أثير الدين أبو عبد الله ، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي الغرناطي الحياني ، المشهور بأبي حيان . مفسر لغوي . توفي سنة ٧٤٥هـ .

ـ تفسيره : أبرز ما يميز تفسيره هو اهتمامه بالنحو والإعراب ، حتى أصبح كتابه أقرب إلى كتب النحو منه إلى كتب التفسير . وهو مع ذلك يذكر المعاني اللغوية والبلاغية مع ذكر ما يتعلق بالتفسير من أسباب النزول والناسخ والمنسوخ وتوجيه القراءات والأحكام الفقهية وغير ذلك . وهو يناقش غيره في اللغة والنحو ويحمل على المخالف وقد يسخر منه . وباختصار فتفسيره تفسير لغوي بلاغي مهم من هذه الناحية . وهو مطبوع متداول .

(ز) ـــ تفسير الجلالين ، لجلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي .

ـــ مؤلفه : ألفه الإمامان : جلال الدين السيوطي مؤلف الدر المنثور وقد سبق معنا . وجلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي . توفي سنة ٨٦٤هـ .

ـــ التفسير : تفسير مختصر جداً قيم في بابه ، فسر أوله المحلي ثم تابعه السيوطي ، والتفسير تفسير مختصر بعبارات موجزة محررة منضبطة .

وقد علق عليه بعض العلماء وجعلوا له حواشي ، من أهمها حاشية الجمل وحاشية الصاوي .

(ح) ـــ تفسير الخطيب الشربيني ، المسمى (السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير :

ـــ مؤلفه : شمس الدين محمد بن محمد الشربيني القاهري الشافعي الخطيب . توفي سنة ٩٧٧هـ .

ـــ تفسيره : تفسير سهل . نقل فيه بعض المأثور عن السلف ، مع النقل عمن سبقه من المفسرين ، وقد يناقش بعض ما ينقل من الأقوال ويرجح بينها . ويذكر المتواتر من القراءات . وهو شديد العناية بالمناسبات بين الآيات .

وبالجملة فهو كتاب نافع فيه اختصار لكثير من كتب التفسير السابقة وأهم فوائدها . وهو مطبوع .

(ط) ـــ تفسير أبي السعود ، المسمى (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم) :

ـــ مؤلفه : أبو السعود محمد بن محمد بن مصطفى العمادي الحنفي . توفي سنة ٩٨٢هـ .

ـــ تفسيره : من أهم التفاسير اللغوية البلاغية ، وأصل من الأصول التي تهتم بذكر بلاغة القرآن وأسراره اللغوية ، فرد في بابه ، حيث جمع ما لم يجمعه غيره في ذلك . لا يستغني عنه طالب التفسير في معرفة الأسرار البلاغية في سياق الآيات القرآنية .

(ي) ـــ تفسير الألوسي ، المسمى (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني) :

ـــ مؤلفه : أبو الثناء شهاب الدين ، السيد محمود أفندي الألوسي البغدادي . توفي سنة ١٢٧٠هـ .

ـــ تفسيره : موسوعة تفسيرية قيمة . جمع فيه أكثر آراء المفسرين سلفاً وخلفاً ، مع الحكم بينها والنقد والتدقيق . راداً من خلال ذلك على أقوال المعتزلة والرافضة وغيرهم من أصحاب المذاهب المنحرفة . وهو يتوسع في المسائل النحوية والفقهية مستوفياً هذه المذاهب والأدلة مع عدم

تعصبه لمذهب معين ، ويهتم بإظهار المناسبات بين السور . وهو أيضاً شديد النقد للأخبار الإسرائيلية كثير الاستشهاد بأشعار العرب ..

وبالجملة فهو تفسير نافع جداً ، بل موسوعة في التفسير مع ما فيه من استطرادات .

(ك) ــ تفسير الشوكاني ، المسمى (فتح القدير) :

ــ مؤلفه : محمد بن علي بن عبد الله الشوكاني اليمني ، المفسر الفقيه العلامة . توفي سنة ١٢٥٠هـ .

ــ تفسيره : تفسير جامع بين الرواية والدراية ، يذكر معنى الآية ومناسبتها مع غيرها مع احتكامه إلى اللغة كثيراً وذكر الأحكام الفقهية . ثم يتبع ذلك الآثار الواردة عن السلف في الآية . وهو لا يخلو من ذكر بعض الروايات الضعيفة أو الموضوعة دون أن ينبه عليها . إلا أنه من جملة كتب الأصول في التفسير ومرجع مهم في هذا الباب .

٢- أشهر الكتب المدونة في التفسير الفقهي :

وأقصد بذلك التفاسير المتخصصة ببيان الأحكام الفقهية التي تضمنتها آيات القرآن الكريم ، أو ما يسمى بتفسير آيات الأحكام خاصة . ومن أهمها :

(أ) ــ أحكام القرآن ، للجصاص :

ــ مؤلفه : أبو بكر ، أحمد بن علي الرازي المشهور بالجصاص . توفي سنة ٣٧٠هـ .

ــ تفسيره : هو من أهم كتب التفسير الفقهي على مذهب الحنفية ، وهو يعرض لسور القرآن كلها ولكنه لا يتكلم إلا عن الآيات المتضمنة للأحكام الفقهية ، فيشرحها على مذهب الحنفية مروجاً لمذهبهم ومدافعاً عنه . مع توسعه في ذكره المسائل وعرضه لأقوال الفقهاء ، ولكن تعصبه لمذهبه واضح فهو يجتهد في تأويل الآيات لتوافق المذهب . وهو مطبوع معروف .

(ب) أحكام القرآن ، للكياهراس :

ــ مؤلفه : عماد الدين أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري ، المعروف بالكياهراس . توفي سنة ٥٠٤هـ .

ــ تفسيره : وهو تفسير لآيات الأحكام على مذهب الشافعية ، ومؤلفه متعصب لمذهبه أيضاً مدافع عنه إلا أنه عفيف اللسان مع أصحاب المذاهب الأخرى . ويعتبر هذا الكتاب من مراجع التفسير الفقهي لمذهب الشافعية . وهو مطبوع .

(ج) ــ أحكام القرآن ، لابن العربي :

ـ مؤلفه : القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد المعافري الأندلسي المالكي . توفي سنة ٥٤٣هـ .

ـ تفسيره : تفسير لآيات الأحكام أيضاً على مذهب المالكية ، وهو مرجع لهم في ذلك . وكثيراً ما يحتكم إلى اللغة في استنباط المعاني من الآيات .

٢-أشهر الكتب المعاصرة المدوَّنة في التفسير:

(أ) ـ تفسير القاسمي ، المسمى (محاسن التأويل) :

ـ مؤلفه : علامة الشام محمد جمال الدين القاسمي . توفي سنة ١٣٣٢هـ .

ـ تفسيره : تفسيره جمع فيه مؤلفه أهم المباحث والفوائد الموجودة في كتب التفسير ، مع اجتهاده في الرد على أهل البدع ، مع الاختصار وسهولة العبارة . وهو مطبوع .

(ب) ـ تفسير الشنقيطي ، المسمى (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن) :

ـ مؤلفه : العلامة الفقيه الأصولي المفسر محمد الأمين المختار الجكني الشنقيطي .

ـ تفسيره : تفسير يقوم على تفسير القرآن بالقرآن ، مستعيناً بالقراءات المتواترة ، مستأنساً بالسنة النبوية وأقوال العلماء الأثبات ، مع توسعه في بيان الأحكام وبيان أصولها وأدلتها مع بيان الخلاف فيها والمناقشة والترجيح من غير تعصب لمذهب معين ، مع تحقيق كثير من المسائل اللغوية والأساليب البلاغية .

وهو يرد فيه في مواضع كثيرة على أصحاب التفسير العلمي العصري ، وتأويلهم للآيات بما يوافق النظريات العلمية الحادثة ويشدد عليهم في ذلك ويبين أخطاءهم فيما ذهبوا إليه .

إلا أن التفسير لا يحيط بجميع آيات القرآن ، بل ذكر ما يمكن أن يكون له تفسير في مواضع أخر . وقد مات رحمه الله قبل إتمامه ، فأتمه تلميذه الشيخ محمد عطية سالم رحمه الله .

وهو بالجملة من التفاسير المهمة جداً ، على منهج السلف رحمهم الله ، وهو مطبوع مشهور متداول .

(ج) ـ تفسير السعدي ، المسمى (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان) :

ـ مؤلفه : العلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله .

ـ تفسيره : تفسير سهل العبارة ، مختصر . يهتم ببيان معنى الآية بأسلوب مختصر مستوعباً أكثر ما فيها من فوائد ولطائف ومعانٍ ، من غير ذكر للأقوال أو الآثار إلا قليلاً ، ولا تعرض للإعراب إلا في النادر . بل كان همه بيان المعنى المقصود بعبارة واضحة مفهومة . إلا أنه مؤصل على القواعد والأصول منضبط في ذلك فيه فوائد كثيرة مع اختصاره . وهو مطبوع مشهور متداول .

(د) ــ تفسير الجزائري ، المسمى (أيسر التفاسير لكلام العلي القدير) :

ــ مؤلفه : الشيخ أبو بكر جابر الجزائري ، المدرس في المسجد النبوي حفظه الله .

ــ تفسيره : أراد به مؤلفه أن يكون تفسيراً ميسراً يفهمه كل مسلم ، وجمع فيه من التوجيهات والأخلاق والآداب والمواعظ شيئاً كثيراً ، مع تبيينه لعقيدة السلف خلوه عن الإسرائيليات والموضوعات ، وعدم دخوله في الخلافات في الأقوال أو المباحث اللغوية والبلاغية ، ولا يذكر الأقوال في الآية وإنما يكتفي بإيراد ما ترجح عنده . فهو أقرب إلى كتاب وعظ وتوجيه من خلال القرآن أكثر منه كتاب تفسير .

والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على رسولنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً